

$$\frac{c \cdot 1 \quad | c c}{\quad \quad \quad \wedge}$$

وسائل الإيضاح المادية

ففي

الحديث النبوي الشريف

جمعاً وترتيباً ودراسة

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ١٨/١٠/٢٠١٨

إعداد

هناده " محمد ماضي " القاضي

المشرف

الدكتور شرف القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في الحديث

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

تموز / ۲۰۰۱م

نوقشت هذه الرسالة يوم الثلاثاء
بتاريخ ٥/ربيع الآخر/١٤٢٢ هـ الموافق ٣١/تموز/٢٠٠١ م
الساعة الثالثة مساءً ، وأجيزت

أعضاء لجنة المناقشة : التوقيع



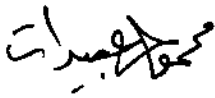
- الأستاذ الفاضل المشرف د. شرف القضاة



- الأستاذ الفاضل د. محمد عيد الصاحب



- الأستاذ الفاضل د. سلطان العكايلة



- الأستاذ الفاضل الضيف د. محمود عبيدات

الإهداء

كل طالب علم

مع المحبة و التقدير .

شكر وتقدير

أولاً وآخر الشكر والفضل لله - عز وجل - ، ولا يفوتني أن أقدم جزيل الشكر للأساتذة الأفاضل مدرّسي الحديث النبوي الشريف في كلية الشريعة ، على ما يقدمونه من جهود في تدريس هذا المنهج المهم ، وتخرج أجيال تحمل رسالة عظيمة تبلغها للناس ، وأخص بالذكر أستاذنا الكبير د. شرف القضاة الذي أشرف على هذه الرسالة ، والأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة للرسالة وهم :

د. محمد عيد الصاحب ، د. سلطان العكايلة ، د. محمود عبيدات ،

فبارك الله جهودهم وجزاهم الله خيراً .

ولا أنسى توجيه شكر لـ د. أمين القضاة الذي قدم مساعدته لي في اختيار

موضوع الرسالة .

كما أخص بالشكر ابني الحبيب ، عباده ، الذي ما فتى يقدم كل مساعدة

ممكنة في مجال استخدام الحاسوب .

وأختتم شكري لكل الأحبة والأصدقاء الذين قدموا الدعم المعنوي لي

للاستمرار في هذا العمل ، ورجائي من الله - عز وجل - القبول .

فهرس المحتويات

الصفحة

الموضوع

ب	قرار اللجنة
ج	هداء
د	شكر وتقدير
هـ	فهرس المحتويات
١	الخص
٤	قدمة
٩	فصل تمهيدي : الوسيلة التعليمية
١٠	المبحث الأول : موجز في أهمية العلم و منزلة العلماء
١١	المبحث الثاني : أهمية الوسائل التعليمية
١٦	المبحث الثالث : رسول الله ﷺ و استخدام الوسيلة التعليمية
١٦	المطلب الأول : رسول الله ﷺ المعلم الأول
١٩	المطلب الثاني : استخدام الرسول ﷺ الأساليب والوسائل التعليمية
٢١	فصل الأول : الإشارة باليد
٢٢	المبحث الأول : الإشارة باليد الواحدة
٦٧	المبحث الثاني : الإشارة باليدين
٧٢	فصل الثاني : الإشارة بالأصابع
٧٣	المبحث الأول : الإشارة بإصبع
٨٤	المبحث الثاني : الإشارة بإصبعين

٩٦	المبحث الرابع : الإشارة بأربعة أصابع
٩٨	المبحث الخامس : الإشارة بخمسة أصابع
١٠٢	المبحث السادس : التشبيك بالأصابع
١٠٦	المبحث السابع : العد بالأصابع
١١٥	الفصل الثالث : وسائل إيضاح متعددة
١١٦	المبحث الأول : استخدام الرسم
١٢٢	المبحث الثاني : التطبيق
١٣٣	المبحث الثالث : استخدام صور وأدوات من البيئة
١٤١	الخاتمة
١٤٣	الملاحضات
١٤٤	قائمة المصادر والمراجع
١٥٣	مؤلفات أطراف الأحاديث
١٦١	المخصص باللغة الإنجليزية

الملخص

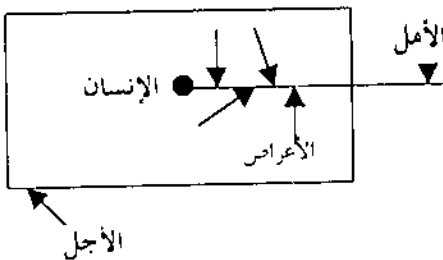
وسائل الإيضاح المادية في الحديث النبوي الشريف جمعاً وترتيباً ودراسة

إعداد : هناده " محمد ماضي " القاضي

المشرف : الدكتور شرف القضاة

نظراً لأهمية الوسيلة التعليمية في نجاح العملية التربوية ، وسعي كل معلم ناجح في إعداد الوسيلة المناسبة لتلاميذه ، لما لها من أثر كبير في تثبيت المعلومات في أذهان الطلبة ومساعدتهم على تحقيق نتائج أفضل ، لذلك كله قامت دراسات تربوية متعددة حول ذلك أغلبها تتناول الموضوع من منطلق غربي ، وتتناسى أن في تشريعنا الإسلامية اهتماماً بهذا الجانب أيما اهتمام ، ولا أنكر أن بعض الدراسات راعت ذلك وأظهرته ، وأحببت أن أضيف إلى تلك الدراسات جانباً آخر من هذا الاهتمام وهو استخدام الرسول ﷺ وسائل الإيضاح في تعليمه للمسلمين ، كيف لا والإسلام دين يأمر أتباعه بطلب العلم ، ويرفع من مكانة العالم والمتعلم ، قال تعالى ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾ ^(١) ، ويُعَدُّ القرآن الكريم والحديث الشريف مادة التعليم الأولى والأهم لكل مسلم .

وبدأت البحث في هذا الموضوع وجمعت فيه الأحاديث النبوية الشريفة التي وصفت استخدام النبي ﷺ لوسائل تعليمية ، فظهر عندي أحاديث كثيرة يشير فيها رسول الله ﷺ بيد أو يديه معاً أو بأصابعه أو يشبك أصابعه أو يعدّ عليها مثل قوله ﷺ (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا) وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَقَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئاً) وقوله (الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَأَنْتَيْنِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) . وقد كان للوسيلة التي استخدمها أثر واضح فلم ينس الرواة للحديث أن يذكروا أنه أشار بإصبعيه أو شبك بين أصابعه أو غير ذلك !



وكان ﷺ أحياناً يرسم رسومات يؤكد فيها كلماته العظيمة ، ومثال ذلك

(١) ملاحظة : تخريج الآيات والأحاديث والمصادر داخل الرسالة .

الحديث المهم الذي وضعه رسول الله ﷺ دستوراً للمسلم بالآلة تأخذه الدنيا فالموت يحيط به من كل جانب ، وعمق كلماته في نفوسهم بخطوط رآها المسلمون الأوائل أمام أعينهم فحفظوا وفهموا ورسخت تلك الفكرة المهمة في عقولهم وقلوبهم وتناقلوها جيلاً بعد جيل وهذه هي الكلمات ، (خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا) ، ورسم هذه الرسومات .

ولم يكن يتوانى ﷺ أن يستخدم شيئاً ما أو شكلاً أمامه أو قريباً منه ليجعله مثلاً يقيس عليه إما ثناء وإما رفضاً ، فينفر من سلوك ما أو يجذبه ويحث عليه ، ومثال ذلك (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَتَفَتُهُ فَمَرَّ بِحَذِي أَسْكُ^(١) مَيَّتٍ فَتَنَاولَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّكُمْ يُجِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرُهُمْ فَقَالُوا مَا نُجِبُّ أَنَّ لَنَا بَشِيءٌ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ قَالَ أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ قَالُوا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ غَنِيًّا فِيهِ لِأَنَّهُ أَسْكُ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيَّتٌ فَقَالَ فَوَاللَّهِ لَلَّذِي أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ) .

وأحياناً ينكر على أتباعه في فعل خطأ ما ، ويصوبه ، ثم يؤذي أمامهم الصورة الصحيحة ويكون قدوة لهم في كل شيء ، أو يقر لهم ما يراه حسناً صحيحاً ، فهذا هو الحج يوافقهم على كل عمل قُدِّم أو أُخِّر تيسيراً لهم ، فأعمال الحج كثيرة ومتتالية ولكنه يشير بيده لكل بالرضا وفي هذا يروي ابن عباس رضي الله عنهما ، (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ وَلَا حَرَجَ قَالَ خَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَلَا حَرَجَ) .

(١) الأسك : صغير الأذنين .

وها هو يحدد النقطة التي يريد فيشير إليها ، فهو معلم المسلمين الأول يحدد لهم سبب صلاحهم في الدنيا والآخرة ولنتمعن في هذا النص فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تئابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) .

وفي رواية أخرى (إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأشار بأصابعه إلى صدره) .

وفي رواية قال وأوماً بيده إلى القلب ، ورواية أخرى وهو يشير بإصبعه ، وثالثة الإسلام علانية والإيمان في القلب ثم يشير بيده إلى صدره .

وإشاراته ﷺ إيضاح وتأكيد لقوله ، وهو تماماً كاللوحه التي يحضرها المعلم يشير فيها إلى رسمة للقلب وهو يشرح عن هذا العضو المهم علمياً وإيمانياً .

لقد كانت هذه الأمثلة وغيرها الكثير ، بالإضافة لما استخدمه ﷺ من ساليب معنوية من حوار ومناقشة أو إعطاء مثل أو سرد قصة ، وكله عمل تربوي متكامل ربى عليه جيلاً متميزاً في فكره وتطبيقه وكان رسول الله ﷺ بذلك تلك الصورة الجميلة التي تركها للمعلم القدوة .

المقدمة

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، المربي والمعلم وبعد ،
فقد اخترت موضوع رسالتي من موضوعات عدة اقترحها أستاذنا الفاضل د . أمين
القضاة - حفظه الله - ، وكان اختياري لهذا الموضوع بالذات لمناسبته لي في عدة أمور ،
أهمها تخصصي في الحديث وعلومه ، ورغبتني في تقديم أية خدمة لحديث رسول الله ﷺ ،
ومنها طبيعة عملي في التعليم حيث دفعتني هذه المهنة إلى الاقتداء بمعلم البشرية الخير في كل
ما قدّم ، وثالثها ما نلّمسه من اهتمام بما يسمى الوسائل التعليمية في وقتنا الحاضر مع نسب
كل الاهتمامات في هذا المجال للغرب ، أو البحث عن الوسائل التربوية في المناهج الغربية
دون مراعاة لما يتناسب مع قيمنا وتوجهاتنا الإسلامية !

لهذا كله أحببت أن أبحث في حديث رسول الله ﷺ بما يتعلق في جانب وسائل
الإيضاح التي تناول منها بعض التربويين الواعين لفكر الأمة وما يلزمها من التربية الإسلامية
وأهميتها وأساليبها من القرآن والسنة ، وأضيف إلى ما قدموه جهداً آخر ولو كان متواضعاً ،
يخدم سنة رسول الله ﷺ ويساعد في التربية الإسلامية الضرورية للجيل المسلم وما يواجهه
من تحديات .

ولقد سعدت حيث كان طلبي فيما أبحث عنه موجوداً ، وكانت الأساليب والوسائل
التي استخدمها رسول ﷺ كثيرة ومحفوظة ، بل كانت مشار انتباه العلماء السابقين
واهتمامهم على الرغم من اختلاف التسميات المتعارف عليها في وقتنا الحاضر ، وأكثر ما
لفت انتباهي في هذا المجال حديث الأمل والأجل حيث شارحو الحديث تحيله ورسمه ، كما
أدهشني ذلك الأثر الكبير الذي تركه استخدام تلك الوسائل على نفوس المستمعين للحديث
من الصحابة ورواة الحديث على اختلاف طبقاتهم فلم ينس من روى الحديث أن رسول الله
ﷺ أشار بإصبعيه أو خط خطأ ... أو استعمل أشياء أخرى .

وفي الحقيقة أن أساليب رسول ﷺ ووسائله نالت اهتماماً من جملة من العلماء والمفكرين في وقتنا الحاضر وكان اهتمامهم ضمن اطلاعي في الأساليب أكثر ، وذلك مثل الحوار والمناقشة والقصة في القرآن الكريم والحديث الشريف ، لكن اهتمامهم بالوسائل التي يفصلها التربويون عن الأساليب كان أقل ، ومع ذلك فقد تناولته بعض الدراسات التربوية بشكل موجز أو ذكرت جوانب منه ضمن دراسات عامة في التربية والتعليم ، وخاصة الرسم حيث كانت الوسيلة التي نالت اهتماماً واضحاً^(١) واهتم بعض التربويين بالوسائل الحسية والمجسمات المادية ولكن بشكل قليل أيضاً^(٢) ، كانت مفاجأة لي دراسة حديثة لوسائل الإيضاح بالذات في أثناء عملي بالرسالة وكان صاحب هذه الدراسة معلماً أيضاً^(٣) ، وليس الغريب أن ينطلق المعلمون في البحث في الوسائل التي استخدمها رسول الله ﷺ ، حيث استخدم كل ما أمكنه من وسيلة ، يربي أجيالاً يزرع فيها إيماناً ويرسخ لديها عقيدة ومبادئ بكل ما أوتي من قدرات وإمكانات ، فلو كانت أصابع اليد أو الحصى هو ما توفر لديه ما يصّر في استخدامه ، وإنّ هذا الاهتمام من رسول ﷺ بالتعليم بكل الوسائل الممكنة ، حافظ كل معلم أن يعلم تلاميذه ويربيهم على أخلاق الإسلام الفاضلة ، لمواجهة هذا التيار العلم من التحديات لهذه الأجيال من الغزو الفكري الغربي ووسائل إعلامه المختلفة بكل وسيلة ممكنة .

(١) هذه الدراسة هي ، التربية الميدانية وأساسيات التدريس ، د. الخليجي ، د. سالم ، مكتبة العبيكة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، وأشار إلى وسيلة الرسم أيضاً مجموعة من التربويين في كتاب أساليب تدريس التربية الإسلامية ، تيسير طه وآخرون ، دار الفكر .

(٢) ذكر د. القرضاوي بعض هذه الوسائل الحسية في مبحث التعليم مبادؤه وقيمه في كتابه القيم الرسول والعلم ، مؤسسة الرسالة ، منها جانب الرسم واستخدام صور من البيئة أيضاً .

(٣) انظر ما أصدره كساب الأمة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر ، العباد (

٧٧) بعنوان (استخدام الرسول ﷺ الوسائل التعليمية) ، حسن بن علي البيشاري ، الطبعة الأولى .

وقد بدأت عملي في هذا البحث،

أولاً : بجمع المادة العلمية وهي رصد كل حديث تظهر فيه وسيلة إيضاح وذلك ضمن الكتب التسعة استقراءً ، واستغرق ذلك وقتاً كبيراً ، ثم استعنت بالحاسوب أيضاً في تحديد النص ونقله واستخدام الترقيم لتسهيل الرجوع للأحاديث .

وحاولت توسيع دائرة البحث بالاستعانة بالحاسوب أيضاً للتعرف على مصادر أخرى للحديث بالإضافة إلى الكتب التسعة .

ثانياً : رجعت إلى كتب الشروح لفهم الأحاديث بشكل عام وبعض الألفاظ أو التراكيب أو الأحكام الفقهية ، ولمصادر اللغة مثل المعاجم أو ما اختص بتفسير غريب الحديث إذا احتاج الأمر .

ثالثاً : وكان مما لابد منه الحكم على الأحاديث في غير الصحيحين ، مما اضطرني إلى الرجوع إلى مصادر تخريج الحديث وأقوال العلماء المختلفة في ذلك المجال ، ثم الاستعانة بالحاسوب أحياناً حيث أخذت أحكاماً لبعض العلماء في وقتنا المعاصر ^(١) ثم التوصل قدر الإمكان إلى حكم على الحديث بمجموع طرقه ، والبحث في أحوال رجاله إذا لزم الأمر وذكر ملخص لأقوال العلماء فيها إذا لزم الأمر ، وكان هذا هو العمل الأصعب الذي واجهني ، ولكن عدداً لا بأس به من الأحاديث كان قد حكم عليه العلماء واحتاج الأمر إلى التنسيق والترتيب فقط أو إلى إضافات قليلة اجتهدت فيها سائلة المولى عز وجل السداد .

ولقد راعيت عند اختياري للحديث أن أنقل النص الذي تتوافر فيه وسيلة الإيضاح بغض النظر عن الدرجة والأولوية في ترتيب مصادره ، وبعد ذلك صنفت الأحاديث بحسب الوسيلة ، وأعطيت موجزاً فيما تعبر عنه وسيلة الإيضاح ويحمله الحديث الشريف من توجيه رئيس ، وتعليقاً مختصراً دار في ذهني خلال دراستي لكل حديث .

(١) كان الجهد المميز في هذا المجال للشيخ الألباني رحمه الله ، وقد رجعت إلى مجموعة من مؤلفاته في هذا المجال وأشارت إليها ، أو بما هو ملخص من مجموع آرائه ضمن برنامج الموسوعة الذهبية .

وفي الحقيقة أن تحديد الحديث الذي يشتمل على وسيلة الإيضاح لم يكن بالأمر السهل ، فإن كل عمل قام به رسول ﷺ أمام المسلمين من صلاة وصيام وحج هو إيضاح لهم ، ولكن لصعوبة جمع كل ما يتعلق بذلك ، ولوضوح ذلك الجانب اخترت جوانب تطبيقية يظهر فيها الجانب التعليمي بشكل خاص مثل تصحيح الخطأ وأداء العمل المطلوب بالشكل الصحيح قاصداً التوضيح ومواقف أخرى ، واجتهدت في التفكير فيما يمكن تصنيفه ضمن وسائل الإيضاح ولا بد أنه فاتني شيء منها ، وأتمنى أن ييسر الله - عز وجل - من يعمل بهذا الموضوع أيضاً ويقدم الأفضل .

وبعد اختياري للأحاديث المطلوبة رتبها حسب وسيلة الإيضاح الظاهرة فيها ، ورأيت أن أجعل الرسالة في أربعة فصول :

فصل تمهيدي بعنوان الوسيلة التعليمية ، ويشمل : مباحث عامة عن العلم وأهميته والوسائل التعليمية ودورها في العملية التربوية واستخدام رسول الله ﷺ لها بصفته المعلم الأول والقُدوة .

أما الفصل الأول فيتحدث عن وسيلة سهلة وواضحة وشائعة الاستعمال ، وهي الإشارة باليد من خلال عرض الأحاديث الشريفة التي ظهرت فيها تلك الوسيلة .

والفصل الثاني فيتحدث عن وسيلة سهلة وواضحة وشائعة الاستعمال أيضاً وهي الإشارة بالأصابع من خلال عرض الأحاديث الشريفة التي ظهرت فيها تلك الوسيلة .

والفصل الثالث يشمل أكثر من وسيلة ، وهي الرسم والتطبيق واستخدام صور أدوات من البيئة ، ثم الخاتمة وفيها نتائج موجزة عن هذا البحث .

وسائل الإيضاح المادية في الحديث النبوي الشريف

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis
Deposit

فصل تمهيدي (الوسيلة التعليمية) ويشمل ثلاثة مباحث :

- ١- المبحث الأول : موجز في أهمية العلم ومزلة العلماء .
- ٢- المبحث الثاني : أهمية الوسائل التعليمية .
- ٣- المبحث الثالث : رسول الله ﷺ واستخدام الأساليب التعليمية ، وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : رسول الله ﷺ المعلم الأول .
- المطلب الثاني : استخدام الرسول ﷺ الأساليب والوسائل التعليمية .

المبحث الأول : موجز في أهمية العلم ومترلة العلماء :

قال تعالى ﴿ يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات ﴾ ^(١) .
في ضوء هذا التطور العلمي في عصرنا الحاضر لم تكن ولن تكون أية
تعبيرات أقوى من الآية الكريمة في الحث على نيل العلم ، والتحلي بالإيمان ، فقد
نال العلماء عند الله سبحانه علو المترلة والدرجات ، وقد آن للشباب المسلم أن
ينطلقوا من توجيهات هذه الآية الكريمة إلى ميادين العلم المتسارعة ، ومنافسة
الغرب في وسائل التقدم والتكنولوجيا لا التسابق في مظاهر الفسق والتبرج !

لقد كان ديننا الحنيف سباقاً في الدعوة لطلب العلم فالعلم رفعة لمترلة الإنسان في
الدنيا والآخرة . يقول ابن حجر - رحمه - الله معلقاً على الآية الكريمة ﴿ قيل في تفسيرها
يرفع الله المؤمن العالم على المؤمن غير العالم ، ورفعة الدرجات تدل على الفضل إذ المراد به
كثرة الثواب وبها ترتفع الدرجات ورفعتها تشمل المعنوية في الدنيا بعلو المترلة وحسن الصيت
، والحسبة في الآخرة بعلو المترلة في الجنة ﴾ ^(٢) .

كما حثت الأحاديث الشريفة على طلب العلم وبينت فضل العالم فقد روى الترمذي
رحمه الله عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ
أَحَدُهُمَا غَائِدٌ وَالْآخَرُ غَالِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَضْلُ الْغَالِمِ عَلَى الْغَائِدِ
كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَنْتَظِرُونَ حَتَّى تَمُتَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْخُوتُ لِيَصْلُوهَا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ)
^(٣) ، فكم هو هذا الفضل الذي جعله رسول الله ﷺ للعالم المعلم !

(١) سورة المحادلة / ١١ .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، للعلامة ابن حجر العسقلاني ، دار السلام ، دار
الفيحاء ، الطبعة الأولى ، ج ١١ ، ص ١٨٦ .

(٣) الجامع الصحيح ، سنن الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة / كتاب
العلم / حديث رقم (٢٦٠٩) ، ترفيم أحمد شاكر ، قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ
حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ .

المبحث الثاني : أهمية الوسائل التعليمية :

إن للمعلم دوراً كبيراً في تحقيق أكبر نسبة نجاح وتفوق لتلاميذه ، فهو يقضي ساعات طويلاً بينهم ، يتحدث إليهم ويحدثهم يعلمهم ويربيهم بمقدار ما يشدّهم إليه سمعهم وبصرهم عقولهم وقلوبهم ، تأتي ثمار جهوده أفضل وأكثر .

والمعلم المخلص الذي يرجو الأجر والثواب من الله سبحانه ويحرص على خير مجتمعه وتقدمه تراه يخطط ويفكر بأفضل الأساليب التي يقدمها لتلاميذه فلا ملل ولا ضجر ، ولا تراجع في نتائجهم فهم ينتظرون حضوره بشوق ، ترمقه عيونهم ، تراقب حركاته وكلامه وتنصت إليه .

ولا شك أن الخروج عن المألوف أمر مرغوب فيه ، فهو يدفع الملل عن النفس ولهذا ينبغي للمعلم أن يجدد ويغير ويحفّز تلاميذه فلا تكون طريقته وكلماته مكرورة مملة ولا شك أن استخدام أكثر من حاسة أقوى في ذاكرة الطالب ، ولهذا كله حرص المهتمون بالتربية والتعليم على تقديم النصائح لحث المعلمين على استخدام كل ما أمكن من الوسائل والأساليب التعليمية ، حتى يحقق المعلم أهدافه بنجاح كبير ، فالفارق كبير بين معلم سرد كلمات الدرس سرداً فهناك من سمع وهناك من نام ! والمعلم الذي أجرى حواراً أو أحضر مواداً أو رسماً أو كتاباً أو خرائط فتدور الأسئلة المختلفة في أذهان التلاميذ ، وتحقق عيونهم ويشد انتباههم فإذا بهم أكثر نشاطاً وحيوية ، أو ينتقل بهم إلى مكان ما ليروا نوعاً من الزهور سيشرح عنه ، وربما ينتقل بهم إلى غرفة خاصة يشاهدون فيلماً تعرض فيه مظاهر عظمة الله - عز وجل - ، أو يذهب بهم للصلاة جماعة وقت الصلاة ، ويكون شرح درس الصلاة تطبيقاً عملياً أمامهم وهكذا ، وهو بهذه الأحوال كلها معلم ناجح وقدوة رائعة ^(١) .

(١) أعطى علماءنا الأوائل مثل القايسي وابن سينا صفات يجب أن تتوفر في المعلم ليكون معلماً ومربياً ناجحاً ، ويمكن الاستفادة في هذا المجال من كتاب ابن خلدون وتراثه التربوي ، حسين عبد الله بانبيلة ، دار الكتاب العربي ، ص ٧١ .

وحتى يكون أداء المعلم بأفضل النتائج الممكنة عليه أن يتخذ الأساليب والوسائل الممكنة^(١) في إدارة درسه من حوار وتكرار، فيطرح أسئلة، ويعرض قصة، أو يقدم دليلاً أو يقرأ آية أو يستنكر خطأ فيصححه، ثم يضيف إلى ذلك كلمات يدونها على السبورة أو رسمة أو يحضر معه صورة أو خريطة فيعلقها ويشير إليها أو كتاباً فيقرأ منه، أو يشير إلى شجرة قريبة يمكن رؤيتها أو يشير بيديه يحاول تجسيد شكل ما أو وضع ما، وقد يعد بأصابعه وهكذا، وتلك وسائل مادية يستخدمها يقوي بها فكرة لا بد أن ترسخ في أذهان المتعلمين ويقدم فيها عملاً متكاملًا ونجاحاً يسعى إليه كل من سلك هذا الطريق.

ونظراً لأهمية هذا الموضوع فقد تناولته الدراسات المتعددة، ومن التربويين من اقتصر على النظريات الغربية في هذا المجال، ومنهم من أبرز الفكر العربي الإسلامي بإثارة الانتباه إلى ما ذكره ابن خلدون مثلاً في ضرورة الاعتماد على الأمثلة الحية^(٢)، وتناول بعض المفكرين الإسلاميين الأساليب التي استخدمها القرآن الكريم والسنة من حوار وقصة وضرب المثل، لما له من أثر في التشويق وإيصال المعلومة بسهولة ويسر، بالإضافة إلى أساليب تربوية أخرى يحتاجها المربون مثل الترغيب والترهيب أو التربية بالقُدوة أو الأحداث أو العقوبة وغيرها، على اعتبار أنها وسائل معنوية للتربية^(٣).

(١) يبدو أن بعض التربويين لا يبررون فرقاً بين الأساليب والوسائل فيستخدمون لفظ وسائل لها جميعاً ولكن يعتبرون الأساليب وسائل معنوية، انظر أصول التربية الإسلامية وأساليبها، النحلاوي، دار الفكر، ص ١٣١، ولكنني حقيقة أميل إلى التفريق بينها فالوسائل شيء مادي محسوس، أو مرئي أو ملموس وقد وجدت أغلبية التعريفات لفهم الوسائل التعليمية يدور حول ذلك في المراجع التربوية ومنها المذكور في هوامس هذا البحث.

(٢) انظر: الوسائل التعليمية وتكنولوجيا التعليم، د. دلال ملحس و د. محمد الدبس، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، ص ٣٠، وانظر ابن خلدون وتراثه التربوي، بانييلة، ص ١١٧.

(٣) انظر، أصول التربية الإسلامية، النحلاوي، منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق، وتربية الأولاد في الإسلام، محمد عقله، مكتبة الرسالة، وغيرها.

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

وتناول بعض المفكرين الأساليب التربوية ، وأبرزوا دور الإسلام وخصائصه التي تمتع بها باعتباره فكراً تعليمياً متميزاً ، والمراحل التي مرت بها التوجهات التربوية في العالم الإسلامي ، مستعرضاً مراحل الضعف والازدهار ، مع بيان حاجتنا الشديدة للعودة للتربية الإسلامية ^(١) ، ونشد على أيدي مثل هؤلاء المفكرين وجزاهم الله خيراً .

واهتم بعض المفكرين كذلك ، فدرسوا شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم معلماً ومربياً ، وبينوا أن هذه الدراسة يجب أن يتناولها المعلمون ، لأن شخصية الرسول والتمثل بها ركن من أركان بناء الشخصية عند المعلم والمتعلم ، ودافعوا عن التربية الإسلامية وبينوا خصائصها ، وأهدافها ، ومؤسستها ، وطرائقها المتعددة ، وعرضوا خلال ذلك الوسائل التعليمية التي استخدمها رسول الله ﷺ ومنها الرسم ^(٢) .

كما خصص بعض المفكرين دراسته التربوية في الحديث الشريف ، وفلسفته المتميزة ، واستعرض أساليب الرسول ﷺ المتنوعة الشيقة ، واعتبر سبب فشل فلسفة التربية هو بعدها عن واقع الأمة ، مما أدى إلى فشل السياسة التعليمية أيضاً ، حيث إن سبب تميز المسلمين أصلاً هو القرآن الكريم والحديث الشريف ، فعلى أن نتدارس تربيتنا من منابعها الإسلامية لا من التيارات الفكرية الغربية ^(٣) ، أقول ، ونحن هنا نضيف لهذه الدراسة المهمة (وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف) أيضاً .

(١) انظر الكتاب القيم ، التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ، عبد الغني النوري ، دار قطري بن الفجاءة ، الطبعة الأولى ، ملاحظة : أتمنى أن توثق الأحاديث الشريفة في الكتاب ، وتقل بنصها حرفياً ، وقد استغربت عدم فعل ذلك انظر ص ٤٥ .

(٢) انظر الدراسة التربوية القيصة ، الرسول العربي المربي ، د. عبد الحميد الخاشمي ، دار الثقافة للجميع ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ص ٢١٩ - ٢٢٢ .

(٣) انظر الكتاب القيم ، فلسفة التربية الإسلامية في الحديث الشريف ، عبد الجواد السيد بكر ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى .

وقد تناولت إحدى الدراسات التربوية الهادفة ، الحث على العودة للتربية الإسلامية الأصيلة والحث على أخلاقيات مهنة التعليم الأساسية ، وعرضت هذه الدراسة أيضاً الوسائل التعليمية وتناولتها من منطلق القرآن والسنة وحددت إحدى الوسائل التعليمية وهي الرسم ، وهي دراسة قيمة جداً ، وناجحة ، ومهمة لكل تربوي ^(١) .

واهتمت دراسة تربوية متخصصة في التربية الإسلامية ، باستخدام الوسائل التعليمية ، وضرورتها ، وأنه أمر قديم ومشروع فقد كان التعبير بالصور والرسم في المرحلة قبل الكتابة ، ولم تغن الكتابة عنها ، بل يعاين كل منهما الآخر ، وقد استخدم رسول الله ﷺ الوسائل التعليمية ومنها الإشارة بإصبعه ، أو الخط على الأرض خطوطاً ، أو حتى حركة جسمه حيث يعتدل في جلسته بعد أن يكون متكئاً ، وحتى أمارات الغضب تظهر على وجهه فيعرف الصحابة انزعاجه دون أن يتحدث إليهم ، وقدمت الدراسة اقتراحات لوسائل تعليمية يمكن استخدامها في تدريس التربية الإسلامية القديمة والحديثة ^(٢) .

وكانت دراسة خاصة للوسائل التعليمية قد نشرت حديثاً حيث خصت الأحاديث النبوية الشريفة ، وهي تتعاضد بشكل كبير مع دراستنا في هذه الرسالة وإبراز دور الرسول ﷺ معلماً متميزاً ، وأظهرت قدرته في استخدام كل ما أمكن وتوفر من وسائل ، لإنجاح ما يعلمه ويربيه في المسلمين ^(٣) .

(١) انظر التربية الميدانية وأساسيات التدريس ، د. الحليبي ، وكتاب أساليب تدريس التربية الإسلامية ، تيسير طه ، ص ٥١ .

(٢) انظر كتاب التربية الإسلامية وطرق تدريسها ، د. إبراهيم محمد الشافعي ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ص ٢٧٢ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥ .

(٣) استخدام الرسول ﷺ الوسائل التعليمية ، البشاري .

وهذه الدراسات جميعها ، كانت تحوم حول فكرة الوسيلة التعليمية وأنها (كل أداة يستخدمها المدرس لتحسين عملية التعليم والتعلم ، وتوضيح معاني كلمات الدرس ، أو شرح الأفكار ، أو تدريب التلاميذ على المهارات ، أو تعويدهم على العادات أو تنمية الاتجاهات ، أو غرس القيم فيهم دون أن يعتمد المدرس أساساً على الألفاظ والرموز)^(١) .

وأعطى التربويون أمثلة للوسائل التعليمية ، منها الخبرات المباشرة مثل أن يزرع التلميذ بيده ، أو المجسمات ، أو التمثيليات ، والتوضيحات العملية التي تعتمد على الملاحظة ، والرحلات ، والمعارض والصور المتحركة أو الثابتة ، والرسوم^(٢) .

ولخصوا فوائد الوسيلة التعليمية بأنها^(٣) :

- ❖ تسهم في تعليم أعداد كبيرة من المتعلمين في صفوف مزدحمة .
- ❖ توفر كثيراً من الخبرات الحسية .
- ❖ تثير انتباه التلاميذ نحو الدرس واهتمامهم به .
- ❖ تحقق تعليماً أكثر عمقاً وثباتاً .
- ❖ تعالج الفروق الفردية بين التلاميذ .
- ❖ تساعد على زيادة سرعة العملية التعليمية .
- ❖ توفر الوسائل تنوعاً مرغوباً فيه في الخبرات التعليمية .

ولنمض في البحث لنجد أن رسول الله ﷺ خير معلم وخير قدوة ، وأنه استعمل ما أمكنه من وسائل ، وحقق ما أراد من أهداف .

(١) انظر ، الوسائل التعليمية ، د. مطاوع ، وآخرون ، مكتبة النهضة المصرية ، ص ٣١ ، واعترض المؤلف هنا على تسمية وسائل التعليم ألسا وسائل إيضاح ، معتبراً ذلك تعبيراً عن وظيفة واحدة من وظائف التعليم وهي المتعلقة بالسمع والبصر ! انظر ص ٢٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٣١ - ٣٥ .

(٣) الوسائل التعليمية وتكنولوجيا التعليم ، د. دلال ، ص ٢١ - ٢٢ .

المبحث الثالث: رسول الله ﷺ واستخدام الوسيلة التعليمية

المطلب الأول: رسول الله ﷺ المعلم الأول:

نزلت رسالة الإسلام منذ أربعة عشر قرناً لتثقل الناس من ظلمات الجهل إلى نور الحق فربّت جيلاً قرآنياً تعلّم وعلم ، وكان صاحب الفضل في تعليمه ذلك رسول الله ﷺ ، الذي علمه رب العالمين ، وطلب منه أن يستزيد من طلب العلم هو وكل من اتبعه ، قال تعالى ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً ﴾ ^(١) .

وإذا تتبعنا أحاديث رسول الله ﷺ بدا لنا واضحاً اهتمامه بتعليم أصحابه رضوان الله عليهم ، وتكريس نفسه لتلك المهمة الشاقة ، ففي الحديث الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - أن أعرابياً جاء يسأل رسول الله ﷺ عن الساعة وهو مشغول فلم يمنع ذلك أن يسأل عنه عندما انتهى فقال : (أين هو السائل؟) ثم يعرف ما أراد من السؤال عنه ويحييه ^(٢) ، إنه معلم يهتم بتلاميذه ، وها هو أحياناً يبادرهم بالسؤال ففي حديث لابن عمر - رضي الله عنهما - يسألهم رسول الله ﷺ يختبرهم (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم فحذّثوني ما هي؟) ^(٣) .

وها هو يصبر ويصبر ليستمتع لتلاميذه فيأتيه أعرابي يسأله ويستحلفه : (آله أمرك أن نصلي الصلوات؟) ^(٤) فيجيبه ولا يضيق ذرعاً بسؤاله ولا جوابه .

(١) سورة طه : ١١٤ .

(٢) صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل / كتاب العلم / حديث رقم ٥٩ ، نرقم فتح الباري .

(٣) صحيح البخاري / العلم / ٦١ .

(٤) صحيح البخاري / العلم / ٦٣ .

ولم يتردد ﷺ أن يكون مع أصحابه في أي وقت ليعلمهم حتى في السفر فيدور بينه وبين معاذ بن جبل حوار طويل يسأله معاذ ويحييه وعندما يراه تلميذاً نجيباً يزيد من علمه ^(١) . بل إنه يثني على التلميذ النجيب ويشجعه ، فها هو يستمع لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، يتلو تلاوة حسنة فيقول له : (لقد أوتيت مزامراً من مزامير آل داود) ^(٢) .

ولم ينس رسول ﷺ النساء من اهتمامه وتعليمه ، حيث جعل لهن يوماً يعلمهن ويعظهن ، فها هو يخطب في الرجال يوم العيد ، ويشير للنساء بالبقاء فيخصهن بالموعظة ، حتى تسابقن بالصدقة ^(٣) ، ولابد من هذا فإن صلاحهن صلاح للأسرة والمجتمع .

وها هو يعلمهم مراعيًا ظروفهم ، ويشهد بذلك الصحابة الكرام أنفسهم ، فيقول ابن مسعود - رضي الله عنه - كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا ^(٤) ، بل كان يروح عنهم ويخاطبهم مداعباً وممازحاً ، والأمثلة على ذلك من السيرة كثيرة ، مما يعلم كل معلم التحبب لتلاميذه ، فهو الأسلوب الأقرب إلى النفس في وقته وضمن حدوده .

(١) الجامع الصحيح ، سنن الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة / كتاب الإيمان / حديث رقم (٢٥٤١) ، ترقيم أحمد شاكر .

(٢) صحيح البخاري / فضائل القرآن / ٥٠٤٨ .

(٣) صحيح البخاري / العلم / ١٠١ .

(٤) صحيح البخاري / العلم / ٧٠ .

وكان ﷺ يخاطب الواحد من أصحابه بحسب ظرفه وحاجته ، ويوصيه بما يناسبه فمنهم من يوصيه بقوله : (لا تغضب) ، ومنهم من يوصيه بتقوى الله - عز وجل - ، أو يوصيه ببرّ الوالدين ، أو الابتعاد عن الإمارة ، .. وهكذا ^(١) .

حتى إن الأطفال كان لهم نصيب وافر من علمه وتوجيهه ، فلم ينس ﷺ - على الرغم من المهام الكثيرة - أن تربية الأطفال هي تربية لإعداد رجال المستقبل فلا بد أن يكون الإيمان صحيحاً حيث قال صلى الله عليه وسلم (يا غلام إني أعلمك كلمات ، احفظ الله يحفظك) ^(٢) ، ويعلمهم الآداب والأخلاق والجهد والأمثلة على ذلك كثيرة .

وقد مضى رسول الله ﷺ يعلم الناس ويأمر بنشر العلم فيقول : (ليبلغ الشاهد الغائب قرب مبلغ أوعى من سامع) ^(٣) ، فكان المعلم الرائد وأي معلم !

(١) بحث د. القرضاوي ذلك على أنه مراعاة للفروق الفردية تميز به رسول الله ﷺ في أسلوبه التعليمي ، انظر الرسول والعلم ، ص ١٣٤ ، وأقول قد أعجبتني ذلك من د. الفاضل حيث تعج الدراسات الحديثة برحوب مراعاة الفروق الفردية بين الطلبة وتستخدم الوسيلة التعليمية أحياناً لمعالجة الفروق الفردية ، وهذا سبق لرسول الله ﷺ المعلم وللحديث النبوي كمادة تعليمية .

(٢) سنن الترمذي / صفة القيامة والرقائق والورع / ٢٤٤٠ .

(٣) صحيح البخاري / العلم / ٦٧ .

المطلب الثاني : استخدم الرسول ﷺ الأساليب والوسائل التعليمية :

حَرَّصَ رسول الله ﷺ على تعليم المسلمين واستخدم الأساليب والوسائل التعليمية المتعددة من أجل خدمة دعوته العظيمة التي كَلَّفَ بها ، وكانت مادة تعليمه الكتاب والسنة ، ولأجل تثبيتها في النفوس وترسيخها في العقول وتكوين العقلية العلمية عندهم ^(١) خاطبهم فيها بالحوار والقصة والمثل واغتنم الأحداث والظروف واستخدم يديه وما حوله وكل ما أمكنه ليوصل الفكرة السامية التي جاء بها .

فها هو يحاورهم بطريقته المثالية ، فينقل أحدهم من ظلم المعصية إلى نور الطاعة ، يحاور شاباً يرغب في الزنا فلم يعتقه أو يضربه ! لقد حاوره وأقنعه : (أحبه لأملك ؟) ، قال : (لا) ، قال : (ولا الناس يحبونه لأمهاقهم !) ^(٢) .

أو يضرب لهم مثلاً فيقرب لهم الصورة فتبدو واضحة مرغوبة ، فيضرب لهم مثل الصلوات الخمس وأنها تحو السيئات عن العبد كمثل الذي يغتسل من النهر خمس مرات ! ^(٣) .

ويتحدث إليهم مكرراً كلماته لترسخ في العقول والقلوب ، فيحذرهم عليه الصلاة والسلام من الكبائر ^(٤) ، والتي منها قول الزور ، يقول الصحابي الذي روى الحديث أنه ظل يكررها حتى قلنا ليته سكت .

(١) أوضح هذه الفكرة بشكل جيد د. القرضاوي في ، الرسول والعلم ، ص ٣٨ .

(٢) مسند أحمد ، الإمام أحمد بن حنبل / باقي مسند الأنصار / حديث رقم (٢١٧٠٨) ،
(، ترفيم إحياء السنن .

(٣) صحيح البخاري / مواقيت الصلاة / ٥٢٨ .

(٤) صحيح البخاري / الشهادات / ٢٦٥٤ .

ثم يستعرض لهم عليه الصلاة والسلام قصصاً متعددة ، فلطالما كانت القصة هي الأسلوب المشوق لكل مستمع ، فيحدثهم بقصص الأنبياء والصالحين لأخذ العبرة والعظة منها ، قصة الثلاثة الذين سدت عليهم الصخرة باب الغار ، وكيف نجا كل منهم ، وكيف دعوا الله عز وجل لينقذهم بفضل عمل خير كانوا قد عملوه ! حتى فتح لهم باب الصخرة^(١) ، أو يقرأ عليهم القصة القرآنية لنفس الأهداف وغيرها .

ويصلي أمامهم ويقول (صلوا كما رأيتموني أصلي)^(٢) ، ويطبق أمامهم كل أعمال الإسلام فهو يعلمهم بكونه القدوة ، وهذا أهم أسلوب ، وأوضح وسيلة تعليمية لكل معلم ومرب .

تلك كانت بعض الأساليب التعليمية التي استخدمها رسول الله ﷺ ، ورافقتها وسائل تربوية تعليمية استخدمها ضمن ما أتيح له من إمكانيات ، وما توفر لديه من أدوات ومجسمات ، فيستخدم يديه تارة أو حتى أصابعه أو أية أداة حوله ليوضح ويسهل ويقرب للمتعلمين من المسلمين هديته في كل زمان ومكان فكانه محسوس وملمس ومرئي ، وهذا ما نتناوله في بحثنا هذا بالتفصيل - وبالله التوفيق - .

(١) صحيح البخاري / الإحارة / ٢٢٧٢ .

(٢) صحيح البخاري / الأذان / ٦٣١ .

الفصل الأول : الإشارة باليد ، وفيه مبحثان:

١ . المبحث الأول : الإشارة باليد الواحدة .

٢ . المبحث الثاني : الإشارة باليدين .

المبحث الأول : الإشارة باليد الواحدة :

١. روى الإمام مسلم قال : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ (أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ مَقَامَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ مَكَائِكُمْ فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطَفُ (١) الْمَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ) (٢).

(حديث صحيح)

❖ في الحديث الشريف هنا وسيلة إيضاح مهمة هي الإشارة باليد وهي وسيلة شائعة الاستعمال بين الناس ، وكانت هنا بقصد الانتظار ، ويحتاج كل معلم إلى إشارات كثيرة خلال الشرح في مواقفه المختلفة .

❖ وفي الحديث الشريف يظهر ضرورة الاهتمام بصحة العبادة وأنه لا حياء في الدين (٣).

(١) نطف الماء : سال ، انظر القاموس المحيط ، محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، ص ١١٠٨ ، ينطف : يقال للماء الكثير والقليل نطفة وهو بالقليل أخفص ، النهاية في غريب الأثر ، ابن الأثير البصري ، دار الفكر ج ٥ ، ص ٧٤ ، وظاهر من الحديث أن رسول الله ﷺ قد اغتسل وخسرج وفطرات الماء تتساقط عن رأسه وشعره .

(٢) صحيح البخاري / الأذان / ٦٤٠ ، صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / حديث رقم (٦٠٥) ترقيم عبد السافي واللفظ له ، سنن النسائي (المحتج) ، الإمام أحمد بن محمد بن شعيب النسائي / كتاب الإمامة / حديث رقم (٧٩٢) ترقيم أبي غندة ، سنن أبي داود ، الإمام أبي داود السجستاني ، كتاب الطهارة / حديث رقم (٢٣٣) ، ترقيم محيي الدين ، سنن ابن ماجه ، الإمام محمد بن يزيد الفزري وبي ابن ماجه / كتاب إقامة الصلاة / حديث رقم (١٢٢٠) ترقيم عبد الباقي ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٧٤٦٣ ، صحيح ابن خزيمة ، محمد ابن اسحق بن خزيمة ، مراجعة د الأعظمي ، المكتب الإسلامي / حديث رقم (١٦٢٨) ، صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان ، مؤسسة الرسالة / حديث رقم (٢٢٣٦) ، سنن البيهقي الكبرى ، أحمد بن الحسين البيهقي ، مكتبة دار الباز / حديث رقم (٣٨٧١) ، وسنن الدار قطني ، علي بن عمر الدار قطني ، دار المعرفة / حديث رقم (١) .

(٣) ولمزيد من الفوائد من الحديث الشريف ، انظر فتح الباري ، ج ٢ ، ص ١٦٠ .

٢. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٌ فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا) .^(١)

(حديث صحيح)

❖ ويحتاج المعلم في تنظيم الأمور إلى استخدام الإشارة أحياناً ، فينظم أمور السدرس والطلاب وتظهر الإشارة باليد كوسيلة يمكن للمعلم استخدامها عند حاجته ويستغني به عن الكلام كما استخدمها رسول الله ﷺ في الصلاة .

❖ وفي الحديث هنا تأكيد على وجوب اتباع الإمام ، وجواز استعمال الإشارة في الصلاة .

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ

(١) صحيح البخاري / الأذان / ٦٨٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصلاة / ٤١٢ ، سنن النسائي / السهو / ١٢٠٠ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٦٠٥ ، سنن ابن ماجه / الصلاة / ١٢٣٧ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٣٧٢٩ ، موطأ مالك ، الإمام مالك بن أنس ، كتاب صلاة الجماعة / حديث رقم ٣١٠ ، صحيح ابن حبان / ٢١٠٤ ، صحيح ابن خزيمة / ١٦١٤ ، المعجم الكبير ، معجم الطبراني الكبير ، سليمان ابن أحمد بن أيوب ، مكتبة العلوم والحكمة / حديث رقم (٩٣٧٨) ، مسند الحميدي ، عبد الله بن الزبير ، مكتبة العلوم والحكمة / حديث رقم (١١٨٩) ، مسند اسحق ابن راهويه ، إسحق بن إبراهيم راهويه / حديث رقم (٥٧٢) ، الأدب المفرد ، محمد ابن إسماعيل البخاري ، دار البشائر الإسلامية / حديث رقم (٩٤٨) .

فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ قَالَ إِنْ كُنَّ لَأَتَيْنَنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُورًا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ
فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فَقَامَ
يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَاهُ يَخْطِآنِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو
بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ أَبُو
بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا يَقْتَدِي أَبُو
بَكْرٍ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (١)

(حديث صحيح)

- ❖ ويستخدم المعلم أحياناً الإشارة للتنبيه على أمر ما قام به تلاميذه معترضاً أو موافقاً ،
وفي إشارته ﷺ لأبي بكر تنبيهه على بقائه بجانبه وعدم رجوعه إلى الخلف .
- ❖ وفي الحديث جواز قعود الإمام والمصلون وقوف (٢) .

(١) صحيح البخاري / الأذان / ٧١٣ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصلاة / ٤١٨ ،
المجامع الصحيح ، سنن الترمذي / المناقب عن رسول الله / ٣٦٠٥ ، سنن ابن ماجه /
إقامة الصلاة والسنة فيها / ١٢٣٢ ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة /
٥١١٩ ، موطأ مالك / النداء للصلاة / ٣٧٤ ، سنن الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن
ابن الفضل بن هرام التميمي الدارمي ، كتاب الصلاة ، حديث رقم (١٢٥٧) ترقيم
علمي وزمري ، صحيح ابن خزيمة / ١٥٤١ ، صحيح ابن حبان / ٢١١٨ ، سنن
البيهقي / ٣١٧١ ، مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى بن يعلى ، دار المأمون /
حديث رقم (٤٤٧٨) ، الدار قطني / ٥ ، مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود
دار المعرفة / حديث رقم (١٤٥٦) ، المتقى من السنن المسندة ، عبد الله بن علي بن
الجارود / حديث رقم (٣٢٨) ، جزء الأحاديث والمثنى ، أحمد بن عمرو الضحاك /
حديث رقم (١٢٩٩) ، مسند ابن راهويه / ٥٨١ ، المنتخب من مسند عبد بن حميد
، عبد بن حميد بن نصر ، مكتبة السنة / حديث رقم (٣٦٥) ، فضائل الصحابة ،
أحمد بن حنبل ، مكتبة السنة / حديث رقم (٧٩) .

(٢) وفي هذا الأمر تفاصيل ، انظر فتح الباري ، ج ٢ ، ص ٢٢٥ - ٢٣٠ .

٤. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مُعْتَمِرَةً فَانْتَهَتْ إِلَى الرَّبَذَةِ فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ : (قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابٌ لَهُ يُصَلُّونَ فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلَّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلَوْا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى فَجَنَّتْ فَقُمْتُ خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ ، فَقُمْنَا ثَلَاثَنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا بِنَفْسِهِ وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُو ، فَقَامَ بَايَةً مِنْ الْقُرْآنِ يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَلَّى الْغَدَاةَ فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلِّهُ مَا أَرَادَ إِلَى مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ فَقُلْتُ : بِأَبِي أَلْتَ وَأُمِّي قُمْتَ بَايَةً مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ قَالَ دَعَوْتُ لِأُمِّي ، قَالَ فَمَاذَا أُجِبْتُ أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ قَالَ أُجِبْتُ بِالَّذِي لَوْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلَعَةً تَرَكُوا الصَّلَاةَ ، قَالَ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ بَلَى فَأَنْطَلَقْتُ مُعْنَقًا ^(١) قَرِيبًا مِنْ قَذْفَةٍ بِحَجَرٍ ، فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ إِنْ تَبَعْتَ إِلَى النَّاسِ بِهَذَا نَكَلُوا عَنْ الْعِبَادَةِ فَنَادَى أَنْ ارْجِعْ فَرَجَعَ وَتِلْكَ اللَّيْلَةُ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تُغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَلْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ حَدَّثَنَا قُدَامَةُ الْبَكْرِيُّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ يَنْكَلُوا عَنْ الْعِبَادَةِ . ^(٢)

(حديث حسن لغيره) ^(٣)

(١) مُعْنَقًا : الْمُعْنَقُ : مَا صُلِبَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَحَوْلِيهِ سَهْلٌ ، انظر القاموس المحيط ، ص ١١٧٩ .

(٢) سنن النسائي / الافتتاح / ١٠١٠ ، سنن ابن ماجه / الصلاة / ١٣٥٠ ، مسند أحمد / مسند الأنصار / ٢٠٩٨٤ واللفظ له ، المستدرک ، محمد بن عبد الله النيسابوري ، دار الكتب العلمية ، تحقيق : عبد القادر عطا / حديث رقم (٨٧٩) ، سنن البيهقي ، ٤٤٩٣ /

(٣) أقول وفي الرجوع للمستدرک قال الحساکم صحيح وقال الخقق : قال الذهبي في التلخيص صحيح : المستدرک ، ج ١ ، ص ٣٦٧ ، وقال أحمد شاكر إسناد حسن

❖ وفي الإشارة باليدين غنى عن الكلام وغيره ويحتاج المعلم لإشارات اليدين لتنظيم الصفوف وما يتعلق بها .

❖ وكانت إشاراته ﷺ لتنظيم الصف مع الإمام ، وهذا أمر للتيسير واختصار الوقت وما أغنت عنه الإشارة يمكن الاكتفاء به عن الكلام .

❖ ويظهر في الحديث حب النبي ﷺ لأصحابه ، وعبادته ، ورأفته بأمرته .

٥. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّهَا عَنْ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ

لأجل فليست العامري ، انظر مسند أحمد ، شرحه ووضع فهارسه أحمد شاكر ، حمزة الزين ، دار الحديث / القاهرة ، ج ١٥ ، ص ٤٩٢ ، وذكر البنا في تعليقه وشرحه فليست الحديث قال : وله شاهد آخر من حديث أبي درويش ابن أبي حاتم بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ورواه ابن ماجة مختصراً قال البوصيري : إسناده صحيح ورحاله ثقات ، انظر الفتح الرباني ، لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، أحمد عبد الرحمن البنا ، دار إحياء التراث العربي ، ج ١٨ ، ص ١٣٦ ، وأقول هو عند النسائي مختصر وليس فيه لفظ الإيضاح ، وكذلك عند ابن ماجة مختصر ولم يصححه البوصيري كما ذكر البنا فهذا التصحيح للحديث السابق ! ، انظر مس ابن ماجة ومعه تعليقات مصباح الزجاجه للإمام البوصيري ، دار المعرفة ، ج ٢ ، ص ٤٣٣ ، والشاهد من طريق عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ تلاقول عيسى (إن تعذبهم ...) فرفع يديه وقال اللهم آمي آمي وبكى ... ، فهو مختصر أيضاً وليس فيه فقرة الإيضاح ، انظر تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله ﷺ والصحابه والتابعين ، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ج ٤ ، ص ١٢٥٤ ، وفي البحث عن الرجال قال ابن حجر : قدامه بن عبد الله بن عبدة البكري ، أبو روح الكوفي قبل هو فليست العامري مقبول من السادسة وجسرة بنت دجاجة ، الكوفية مقبولة من الثالثة ويقال إن لها إدراكاً ، تقريب التهذيب ، الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، قدم له محمد عوامة ، دار الرشيد / ص ٤٥٤ و ٧٤٤ ، وهذا فهو بشراهد حديث حسن لغيرد ، والله أعلم .

لَهَا إِنَّا أَخْبَرْنَا عَنْكَ أَلَّا تُصَلِّيَهُمَا وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا فَقَالَ كَرِيبٌ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أُرْسَلُونِي فَقَالَتْ سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأُرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةِ فَقُلْتُ قُومِي بِحَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيَهُمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا الْصَّرَفَ قَالَ (يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتُ عَنْ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنْ الرَّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ) (١).

(حديث صحيح)

❖ ووسيلة الإيضاح هنا باستخدام اليد حاجة للجميع معلم وغيره ، وقد استخدم رسول الله ﷺ وسيلة الإيضاح هنا للتنبيه على الانتظار والابتعاد عن يمين يصلي .

❖ ويظهر في الحديث مشروعية قضاء ما فات من الرواتب ، كما يظهر جواز الإشارة في الصلاة (٢)

روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قُلَّ : إِنَّ

(١) صحيح البخاري / السهو / ١٢٣٣ واللفظ له ، صحيح مسلم / صلاة المسافرين ❖ صهرها / ٨٣٤ ، سنن النسائي / الموافقة / ٥٨١ ، سنن أبي داود / الصلاة / ١٢٧٣ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٥٩٧٦ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٤٣٦ ، صحيح ابن حبان / ١٥٧٦ ، سنن البيهقي / ٤١٨٦ ، مسند الشاميين ، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، مراجعة حمدي بن عبد المجيد السلفي ، بيروت ، حديث رقم (١٢٤٠) .

(٢) انظر لمزيد من الفائدة في الحديث ، فتح الباري ، ج ٢ ، ص ٨٥ و ج ٣ ، ص

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ قَالَ قُتَيْبَةُ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ (إِنَّكَ سَلَّمْتَ آتِفًا وَأَنَا أَصْلِي وَهُوَ مُوجَّهٌ حِينَئِذٍ قَبْلَ الْمَشْرِقِ) .^(١)

(حديث صحيح)

❖ وهناك حديث رواه صهيب رضي الله عنه أخرجه الترمذي ، قال : حدثنا

قَالَ مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً وَقَالَ لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِشَارَةً بِإِصْبَعِهِ^(٢) ، ثم أكدته بحديث آخر ، قال حدثنا ابن عمر رضي الله عنهما ، قَالَ : قُلْتُ لِبَلَالٍ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ^(٣) .

❖ والإشارة هنا للتحية أو الانتظار أو الاعتراض ، وهو أمر عملي نحتاجه في حياتنا كثيراً حيث يصعب الكلام أحياناً أو لا يمكن أو أغنت الإشارة عنه أو أكدته .

❖ ويظهر في الحديث جواز الإشارة في الصلاة ، ومن المعروف أن الكلام يحرم في الصلاة ويطلبها .^(٤)

(١) صحيح البخاري / الصلاة / ٤٠٠ ، صحيح مسلم / الصلاة / ٥٤٠ واللفظ له ، سنن الترمذي / الصلاة / ٣١٩ ، سنن النسائي / السهو / ١١٨٩ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٩٢٦ ، سنن ابن ماجه / إقامة الصلاة والسنة فيها / ١٠١٨ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٣٨٦٠ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٥١٣ ، سنن البيهقي / ٣٢١ ، سنن الدار قطني / ٤ ، مسند ابن الجعد ، علي بن الجعد بن عبيد ، مؤسسة تادر / حديث رقم (٢٦٤٢) ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١٠٠٧ .

(٢) أخرجه الترمذي ، سنن الترمذي / الصلاة / ٣٣٥ ، وقال حديث حسن .

(٣) أخرجه الترمذي ، سنن الترمذي / الصلاة / ٣٣٦ ، وقال حديث حسن صحيح .

(٤) انظر المنهاج ، صحيح مسلم بشرح الإمام محيي الدين النووي ، دار المعرفة ، ج ٥ ص ٢٩ ، أقول ويؤكد ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهم بأن رسول الله كان يرد عليهم فلما رجعوا من عند النجاشي سلموا عليه فلم يرد وقال (إن في الصلاة غفلاً) ، صحيح البخاري / الجمعة / ١١٩٩ ، صحيح مسلم / المساجد ومواضع الصلاة / ٥٣٨ ، وهناك حديث آخر (إن الله يحدث من أمره ما شاء وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة) رواه أحمد وغيره ، -للفائدة- أخرج الحديث أبو داود / الصلاة / ٩٢٤ ، وأحمد / مسند المكثرين / ٤١٣٤ ، وذكر ابن حجر أن هذه الأحاديث حديث جابر وصهيب وأم سلمة وعائشة : أي ٢ و ٣ و ٦ في الرسالة (تدل على احتمال الفعل القليل في الصلاة ، انظر التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

٧. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْبَرَهُ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ أَلَا تُصَلِّيَانِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْقُسْنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا) . (١)

(حديث صحيح)

❖ إن ضرب الرجل أو المعلم بيده بهذه الطريقة ، بلا شك ، تأكيد على الرفض المطلق وإيضاح بعدم الرضا .

❖ وضرب الرسول ﷺ فخذته تأكيد على الرفض لموقف عليٍّ - رضي الله عنه - أن الإنسان لا يتحكم بنفسه ! بل إنه يستطيع التحكم بنفسه ، ويجب ذلك عليه .

❖ وفي الحديث حث على الاستيقاظ لقيام الليل .

٨. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ (كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ

للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج ١ ، ص ٦٨٠ .

(١) صحيح البخاري / التهجد / ١١٢٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / صلاة المسافرين / ٣١٦ ، سنن النسائي / قيام الليل / ١٦١١ ، مسند أحمد / مسند العشرة المبشرين بالجنة / ٩٠٢ ، سنن البيهقي / ٤٤١٦ ، الأدب المفرد / ٩٥٥ ، فضائل الصحابة / ١٠٥٠ .

لِرَجُلٍ انْزَلَ فَاجْدَحَ^(١) لِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ ثُمَّ قَالَ انْزَلَ فَاجْدَحَ
قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا ثُمَّ قَالَ انْزَلَ فَاجْدَحَ فَتَنَزَلَ فَاجْدَحَ
لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى
الْمَشْرِقِ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ .^(٢)

(حديث صحيح)

❖ والإشارة باليد إلى جهة ما أمر متداول بين الناس يقوم به المعلم وغيره .
❖ وبإشارته صلى الله عليه وسلم إيضاح كاف أن فطر الصائم يتحقق بغروب الشمس
ويؤكد رسول الله ﷺ للصحابي الذي تشكك من دخول الوقت أن غروب الشمس
دليل على جواز الإفطار ، ومن يسر هذا الدين استحباب استعجال فطر الصائم .
❖ ولا أحب أن أغفل ما ظهر من خلق رسول الله ﷺ وسعة صدره وهو ما يحتاجه كل
معلم مع تلاميذه .

٩. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى ح قَالَ وَكِيعٌ وَحَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ أَبُو الْعَلَاءِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِي
تَمِيمَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (مَنْ
صَامَ الدَّهْرَ ضَيَّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا وَقَبْضَ كَفَّهُ) .^(٣)

(حديث صحيح)^(٤)

(١) فاجدح : الجذح : أن يحرك السويق بالماء ويخسّض حتى يستوي ، النهاية في غريب
الأثر ج ١ ، ص ٢٤٣ . أقول والمقصود صنع الطعام من أحل الإفطار .

(٢) صحيح البخاري / الطلاق / ٥٢٩٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصيام / ١١٠١ ،
سنن أبي داود / الصوم / ٢٣٥٢ ، مسند أحمد / ١٨٥٠٩ ، صحيح ابن حبان /
٣٥١١ ، سنن البيهقي / ٧٧٩٥ ، مسند الحميدي / ٧١٤ .

(٣) مسند أحمد / أول مسند الكوفيين / ١٩٢١٤ واللفظ له ، صحيح ابن خزيمة /
٢١٥٤ ، صحيح ابن حبان / ٣٥٨٤ ، سنن البيهقي / ٨٢٦٠ ، مسند الطيالسي /
٥١٤ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٥٦٣ .

(٤) قال الميثمي : رواد أحمد واليزار إلا أنه قال وعقد تسعين والطبراني في الكبير
ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين الميثمي ، دار
الفكر ، ج ٣ ، ص ٤٤١) وقال البناء سند جيد ونقل كلام الميثمي ، الفتح الرباني ،

❖ والإشارة باليد بقبض الكف فيه إيضاح وتمثيل للتضييق .

❖ وفي الحديث الشريف فهي عن صوم الدهر ^(١) ، أقول ويؤيده حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم : عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في حديث طويل يستنكر فيه رسول الله ﷺ على عبد الله أنه يواصل في الصوم ويحاوره ، ثم سمح له بمثل صيام داود عليه السلام وهو أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ثم نهاه وقال : (لا صام من صام الأبد) . ^(٢)

❖ وهناك حديث رواه أبو داود حول هذا المعنى :

١٠. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْ مُجِيبَةَ الْبَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا أَوْ عَمِّهَا أَنَّهُ (أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ : وَمَنْ أَأَلَتْ قَالَ أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي جُنْتُكَ عَامَ الْأَوَّلِ قَالَ فَمَا غَيْرَكَ وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ ؟ قَالَ مَا أَكَلْتُ طَعَامًا إِلَّا بَلِيلٍ مُنْذُ فَارَقْتُكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ عَذَّبْتَ نَفْسَكَ ثُمَّ قَالَ صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، قَالَ : زِدْنِي فَإِنِّي بِي قُوَّةٍ قَالَ صُمْ

١٠ ، ص ١٥٨ ، وأضاف أحمد شاكر إسناده صحيح وأبو نعيم هو طريف بن بحار وهو ثقة حديثه عند البخاري وروى الحديث ابن أبي شيبة والبيهقي ، أقول وأبو نعيم ، تقريب التهذيب ، ص ٢٨٢ ، وللحديث شاهد صحيح كما بينا ، بالإضافة إلى أقوال العلماء الأجلاء بتصحيحه وتوثيق رجاله ، فهو صحيح ، والله أعلم .
ورواية البزار تؤكد الإشارة بأنها للتضييق وكل راو ذكر الإشارة بطريقته ، مع التأكيد على نفس المعنى .

(١) فسر ابن حجر هذا التضييق على من صام الدهر لتشديده على نفسه وأشار إلى صحيح الحديث عند أحمد مستشهداً به ولم يذكر فيه حكماً ، وعلى أمر صوم الدهر خلاف : فهناك من استنجه ، والبعض قال بالكراهية ، ورأي بجوازده ، ورأي بتحريمه .
الذي أميل إلى القول بالكراهية ، والله أعلم ، انظر فتح الباري ج ٤ ، ص ٢٨٢ ، وانظر أيضاً سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني على من بلوغ المرام للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ، دار إحياء التراث ، ج ٢ ، ص ١٧٣ ، ونيل الأقطار شرح منتقى الأخبار ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار الفكر ، ج ٤ ، ص ٣٤٣ .

(٢) صحيح البخاري / الصوم / ١٩٧٧ ، صحيح مسلم / الصيام / ١١٥٩ .

يَوْمَيْنِ قَالَ زِدْنِي قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ: زِدْنِي قَالَ صُمْ مِنَ الْحَرُمِ وَأَثْرُكَ
صُمْ مِنَ الْحَرُمِ وَأَثْرُكَ صُمْ مِنَ الْحَرُمِ وَأَثْرُكَ وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَةَ فَصَمَّهَا ثُمَّ
أَرْسَلَهَا. ^(١)

(حسن لغيره) ^(٢)

(١) سنن أبي داود / الصوم / ٢٤٢٨ واللفظ له ، مسند أحمد / أول مسند البصريين /
١٩٨١ ، سنن البيهقي / ٨٢٠٩ ، المعجم الكبير / ٤٣٥ .

(٢) بعد أن ذكر المنذري الاختلاف على بحينة الباهلية قال وأشار بعض شيوخنا إلى
تضعيفه وهو متوجه ، مختصر سنن أبي داود ، للإمام الحافظ المنذري ومعه معالم السنن
للخطابي وتهذيب سنن أبي داود ضبطه وصححه كسامل المنذاري ، ج ٢ ، ص ٣٤٧ ،
وانظر عون المعبود ، شرح سنن أبي داود ، محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح
الحافظ ابن قيم الجوزية ، دار الكتب العلمية ، ج ٧ ، ص ٥٨ ، وقال الألباني ضعيف ،
ضعيف سنن أبي داود للألباني ، مكتب التربية لمدول الخليج العربي ، ص ٢٤١ ، وأقول
لقد ناقش الشوكاني كلام المنذري في التضعيف بسبب الاختلاف على بحينة الباهلية ولم
يعتبره قدحاً ثم استشهد مؤيد الصيام كما ورد في هذا الحديث ، نيل الأوطار ، ج ٤ ،
ص ٣٣٨ ، أقول وفي ذلك تحسين للحديث ، كما أنه قد وردت أحاديث صحيحة في
معنى هذا الحديث ومنها حديث (أخرجه البخاري ومسلم) عن عبد الله بن عمرو أنه
أراد صيام الدهر فقال له رسول الله ﷺ أنك لن تستطيع وسمح له بصيام داود عليه
السلام وكان قد سمح له في البداية بصيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تخفيفها ،
صحيح البخاري / الصوم / ١٩٧٦ ، صحيح مسلم / الصيام / ١١٥٩ ، وهناك
حديث صحيح في صوم المحرم وبأنه أفضل الصيام بعد رمضان (صحيح مسلم / الصيام
/ ١١٦٣) ، وذكر النووي أن الرسول ﷺ نذّب لصيام الأشهر الحرم مشيراً إلى ما
ورد عند أبي داود في هذا الحديث ، المنهاج ، ج ٨ ، ص ٢٨٠ ، وللحديث شاهد
صحيح عن ابن عباس في لفظ شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، رواه البزار
ورجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ، ج ٣ ، ص ٤٤٨ ، وشاهد صحيح آخر بزيادة
أن صيام الثلاثة أيام يذهب بذهن وحس الصدر ، رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال مسند
أحمد رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ، ج ٣ ، ص ٤٤٧ ، وأضيف بأن الألباني صحيح
شاهداً عن كهمس الهلالي رواه البخاري في التاريخ الكبير والطبراني (ومن أمرك أن
تعذب نفسك ؟ صم شهر الصبر ومن كل شهر يوماً ، قلت زدني ... صم شهر الصبر
وثلاثة أيام من كل شهر) ثم اعتمره شاهداً لحديث بحينة الباهلية في الجزء المشابه ، انظر
سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ج ٦ ، ص ٢٤٤ ،
وعلى هذا كله يكون الحديث حسناً لغيره ، والله أعلم .

❖ قد تكون الإشارة هنا للعد أو للترك أو كلا الأمرين .

❖ وإشارة الرسول ﷺ بأصابعه تأكيد على السماح بصيام ثلاثة أيام متواصلة لا أكثر ، والنهي عن الوصال ، وذلك للحفاظ على التوازن المعروف في الشريعة الإسلامية في مجال العبادات ومنها الصوم ^(١) .

١١ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قَالَ وَلَا حَرَجَ قَالَ خَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ وَلَا حَرَجَ) ^(٢) .

(حديث صحيح)

❖ كانت الإشارة هنا في منتهى الوضوح للموافقة على شيء ما .

« ملاحظة : أقول إن هنالك تشابهاً كبيراً في القصة التي رواها البخاري وحديث بحية فلعلها في الأصل قصة واحدة وخاصة مع الاختلاف الواضح على بحية !
« أما بحية الباهلية ففي التعريف بها اختلاف ، فقول : والد بحية الباهلية عبد الله بن الحارث ، روى له أبو داود فقال عن بحية الباهلية والنسائي فقال الباهلي وابن ماجة عن أبي بحية الباهلي : انظر تهذيب الكمال ، في أسماء الرجال ، للحفاظ جمال الدين المزي ، تحقيق د. معسوف ، مؤسسة الرسالة ، ج ٢٧ ، ص ٢٥٤ ، وفي تقريب التهذيب : قيل هي امرأة من الصحابة بحديث في الصوم ، ص ٥٢١ .

(١) قال الخطابي أن شهر الصير هو رمضان ، وقال بعض العلماء أن الإشارة لإفادة أنه يصوم ثلاثاً ويترك ثلاثاً ، والله اعلم ، انظر عون المعبود ، ج ٧ ، ص ٥٨ ، أقول والمهدف هو عدم الوصال وصيام الدهر الذي ورد النهي عنه كما أشرنا في الحديث السابق .

« أقول من الممكن وضع حديث بحية هذا في وسيلة العد لكي وحدته هنا أنسب حيث العد ليس هدفاً بعد ذاته والفكرة فيه هو النهي عن الوصال .

(٢) صحيح البخاري / العلم / ٨٤ واللفظ له ، صحيح مسلم / الحج / ١٣٠٧ ، سنن أبي داود / المناسك / ١٩٨٣ ، سنن ابن ماجة / المناسك / ٣٠٤٩ ، سنن النسائي / مناسك الحج / ٣٠٦٧ ، مسند أحمد / مسند أبي هاشم / ١٨٦٠ ، سنن الدارمي / المناسك / ١٩٠٧ ، سنن البيهقي / ٩٤٠٤ ، المعجم الكبير / ١١٨٧٠ ، سنن الدار قطني / ٧٢ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٦٨٤ .

❖ وإشارة الإيضاح في الحديث الشريف كان الهدف منها موافقة من الرسول ﷺ على كل عمل سئل عنه تيسراً وتسهيلاً للمسلمين في أعمال الحج المختلفة على الرغم من التقديم أو التأخير .

١٢. روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَغَدَاةَ جَمْعٍ: (عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنِّي فَهَيَّطَ حِينَ هَبَطَ مُحَسَّرًا قَالَ عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ ^(١) الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ وَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ ^(٢)).

(حديث صحيح) ^(٣)

(١) الخذف : رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتك وعليكم بمثل حصى الخذف أي صفاراً ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٢ ، ص ١٦ ، وقال النووي : مثل حبة الباقلاء ، انظر المنهاج ، ج ٨ ، ص ٤١٨ .

(٢) صحيح البخاري / الحج / ١٥٤٤ ، صحيح مسلم / الحج / ١٢٨٢ ، سنن النسائي / المناسك / ٣٠٥٢ واللفظ له ، سنن الترمذي / الحج / ٨٤١ ، سنن أبي داود / المناسك / ١٨١٥ ، سنن ابن ماجه / المناسك / ٣٠٤٠ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ١٧٩٤ ، سنن الدارمي / المناسك / ١٨٩١ صحيح ابن خزيمة / ٢٨٧٥ ، صحيح ابن حبان / ٣٨٧٢ ، سنن البيهقي / ٩٣١٦ ، المعجم الكبير / ٦٨٧ ، مسند أبي يعلى / ٢١٠٨ ، الأحاد والمثاني / ٦٧٥ ، مسند الشاميين / ٩٠٩ .

(٣) أقول إن الحديث عند البخاري ومسلم ، وقد رواه مسلم بسنده وأما عبارة يشير بيده فقد ذكرها في التابعات ، صحيح مسلم / الحج / ١٢٨٢ ، وهي مذكورة في رواية لأحمد / مسند بني هاشم / ١٨٢٤ ، وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح ، وقال الألباني : صحيح ، وأقول والسند رواه ثقات ، أبو معبد مولى ابن عباس ثقة ، تقريب التهذيب ، ص ٥٥٨ ، أبو الزبير يقال إن له إدراكاً ، الإصابة ، ج ٧ ، ص ١٦٤ ، وابن جريج : عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة كثير الحديث ، الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ٤٩١ ، وهو مدلس ، التقريب ، ص ٣٦٣ ، لكنّه صرح بالسماع هنا ،

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

❖ وهذا إيضاح استخدمه رسول الله ﷺ بأسلوب سهل وواضح بمجرد حركة اليد ما هو الحصى المطلوب بل وكيفية استخدامه .

❖ وفي الحديث الشريف يبين رسول الله ﷺ للحاج أن عليه رمي الجمرات وأن يكون حجم هذه الحصى بمقدار حبة الباقلاء ^(١) .

❖ وفي هذه الرواية يأمر رسول الله ﷺ بالسكينة دون استخدام وسيلة إيضاح ، وفي رواية أخرى يأمر فيها رسول الله ﷺ الحجاج بالسكينة ويشير بيده ^(٢) :

❖ روى الإمام الترمذي ، قال : ... عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَجَعَلَ يَقُولُ السَّكِينَةَ عِبَادَ اللَّهِ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ أَيُّوبُ بِيَاطِنِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ) . ^(٣)

(حديث صحيح) ^(٤)

❖ والحديث الشريف يأمر بالسكينة في جو العبادة وهذا مطلوب فالعبادة أصلاً شرعت للسكينة والنظام .

❖ ويظهر لنا من خلال الحديثين السابقين استخدام الرسول ﷺ أكثر من وسيلة تعليمية في الموقف التعليمي .

١٣ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَذَاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَأَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا فَقَالَ اسْقِنِي قَالَ يَا رَسُولَ

يظهر بوضوح أنها رواية واحدة اختلف فيها الحفظ بين الرواة ، فهو حديث صحيح ، الله أعلم .

(١) انظر : المنهاج ، ج ٨ ، ص ٤١٨ .

(٢) وفي رواية للبخاري أشار لهم بالسوط : انظر مبحث استخدام أدوات مسن البيه .

(٣) الترمذي / المناسك / ٣٠٢٢ .

(٤) فقد أخرجه مسلم في حديث طويل عن جابر وفيه عبارة الإشارة أيضاً (ويقول بيده اليمنى) ، مسلم / الحج / ١٢١٨ ، وله شاهد عند البخاري يأمر فيه بالسكينة ويشير بالسوط ، صحيح البخاري / الحج / ١٦٧١ ، ومذكور في مبحث استخدام أدوات من البيه .

اللَّهُ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ اسْقِنِي فَشَرِبَ مِنْهُ ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ
وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ ااعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ
حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْنِي عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ (١).

(حديث صحيح) (٢)

- ❖ والإشارة هنا لبيان موضع ما ، وتحديد به بالكتف إشارة إلى التكريم .
- ❖ وفي الحديث فضل لسقاية زمزم ظهرت بشكل أكبر من إظهار رسول الله ﷺ رغبته في العمل فيها من إشارته بوضع الحبل على كتفه .

١٤ . روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرٍ الْمُرْنِيِّ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ التَّاجِيِّ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (جَلَسْتُ فِي عَصَابَةٍ مِنْ ضَعْفَاءِ
الْمُهَاجِرِينَ وَإِنْ بَعْضُهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرِيِّ وَقَارِيٌّ يَقْرَأُ عَلَيْنَا إِذْ جَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ عَلَيْنَا فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ سَكَتَ الْقَارِيُّ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ
قَارِيًّا لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا فَكُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ أَمَرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ
قَالَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطْنَا لِنَعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا ثُمَّ قَالَ
بِيَدِهِ هَكَذَا فَتَحَلَّقُوا وَبَرَزَتْ وُجُوهُهُمْ لَهُ قَالَ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) صحيح البخاري / الحج / ١٦٣٥ واللفظ له ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ١٨٤١ ، صحيح ابن حبان / ٥٣٩٢ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٩٤٦ ، المستدرک / ١٧٤٧ ، سنن البيهقي / ٩٤٣٥ ، المعجم الكبير / ١١٩٦٣ .

(٢) صححه البخاري ، وأقول إن هذا الحديث بمعناه أخرجه مسلم ضمن حديث في الحج طويل عن جابر ولكن ليس فيه ذكر لوسيلة الإيضاح ، صحيح مسلم / الحج / ١٢١٨ .

أَبَشِرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ ^(١) الْمُهَاجِرِينَ بِالثَّوْرِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَذَاكَ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ . ^(٢)

(حديث حسن) ^(٣)

(١) صعاليك : جمع صعلوك وهو الفقير : انظر القاموس المحيط للفيروزبادي ، مؤسسة الرسالة ، ص ١٢٢١ .

(٢) سنن أبي داود / العلم / ٣٦٦٦ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١١٢١٠ ، مسند أبي يعلى / ١١٥١ .

(٣) قال المنذري في إسناده المعلق بن زياد وفيه مقال ، وعبارة دخول الجنة لها شاهد أخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ، انظر مختصر سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٤١٤ : وانظر عون المعبود ، ج ١ ، ص ٧٣ ، وفي البحث وجدت للحديث شواهد أوله ما أشار إليه المنذري عند الترمذي ، وفيه دخول فقراء المسلمين الجنة دون الكلام عن حلقة العلم رواه أبو هريرة ، الزهد / ٢٢٧٧ ، وعند ابن ماجه عن أبي سعيد دون إشارة إلى الحلقة في الجلسوس / الزهد / ٤١٢٢ ، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص يذكر أن رسول الله ﷺ قد بشر الفقراء بدخول الجنة قبل الأغنياء إلا أنه قال يدخلون الجنة قبل الفقراء بأربعين عاماً / الزهد / ٢٩٧٩ ، وسياق القصة يوحى بأنه يخاطب فقراء المسلمين ، وذكر الترمذي شاهد لها من حديث جابر ، ويدخل الفقراء قبل الأغنياء بأربعين عاماً ، وقال حديث حسن / الزهد / ٢٢٧٨ ، وعند الدارمي عن عبد الله بن عمرو مثل القصة عند أبي داود دون عبارة الإشارة والعبارة مثل عبارة مسلم / الرقاق / ٢٨٤٤ ، وذكر أحمد شاكر أن إسناده حسن في تعليقه على رواية أحمد وسين أن له شواهد متعددة وأضاف فقد رواه بنحوه البغوي في التفسير الخازن كلهم عن أبي سعيد ، وأن العسلاء بن بشر جهله ابن المديني ووثقه المعلق الراوي عنه وابن حبان ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٠ ، ص ٣٠٣ ، وفي البحث عن الرجال وجدت أن المعلق بن زياد : صدوق قليل الحديث اختلف قول ابن معين فيه ، تقريب التهذيب ص ٥٤١ ، لكن وثقه الآخرون ، انظر ، تهذيب الكمال ، ج ٢٨ ، ص ٢٨٧ ، والجرح والتعديل ، ج ٨ ، ص ٣٣٠ ، والعلاء بن بشر : ثقة روى عن أبي العديق الناجي وروى عنه معلق بن زياد ، انظر ، تهذيب الكمال ، ج ٦ ، ص ٣٥٣ ، وانظر أيضاً التاريخ الكبير ، ج ٦ ، ص ٥١٠ ، وقال الألباني : الحديث ضعيف إلا حمله دخول الجنة . وأقول إن الحديث متصل السند رواه ثقات ، إلا ما قيل في المعلق فهو حديث حسن ، وبشواهد يكتون حديث حسن ، والله أعلم .

❖ أحب أن ألفت الانتباه إلى أن المعلم يحتاج في أثناء شرحه إلى تجميع الطلبة حوله وخاصة عندما يكون الأمر مهماً أو له خصوصية أو طبيعة المكان تحتاج إلى ذلك وهذا ما فعله رسول الله ﷺ المعلم الرائد .

❖ وللحديث فوائد مهمة أشار إليها العلماء منها أنه لا يُسَلَّم على قارئ القرآن وقت قراءته وأمر واضح في الحديث وهو اهتمام رسول الله ﷺ بأصحابه وبما يفعلون وهو إيضاح للمعلم الناجح الذي يهتم بتلاميذه أيضاً .

❖ وفي الحديث بشارة للفقراء بدخول الجنة قبل الأغنياء .

١٥. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُغِيثٍ عَنْ يُونُسَ ابْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ (كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَتَهْتَنِي قُرَيْشٌ وَقَالُوا أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِّ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرَّضَا فَأَمْسَكْتُ عَنْ الْكِتَابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْمَأَ بِأَصْبَعِهِ إِلَيَّ فِيهِ فَقَالَ أَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ) .^(١)

(حديث صحيح لغيره)^(٢)

(١) سنن أبي داود / العلم / ٣٦٤٦ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٦٤٧٤ ، سنن الدارمي / المقدمة / ٤٨٤ ، المستدرک / ٣٥٩ ، المعجم الأوسط / ١٥٧٦ .

(٢) حديث عبد الله بن عمرو يعد حديثاً صحيحاً لغيره نظراً لكل ما يلي ، فالحديث سكت عنه المنذري : انظر مختصر سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٤٠٦ ، وذكره ابن حجر قال (وهذا طريق آخرى يقوي بعضها بعضاً) : انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٧٤ ، وذكر أحمد شاكر عند شرحه رواية أحمد أن إسناده صحيح ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٦ ، ص ٣١٥ ، كما وصححه الألباني ، وفي البحث عن الرجال وجدت أن روايته ثقات أما عبيد الله بن الأخنس فهو صدوق ، وقال ابن حبان كان يخطئ ، تقريب التهذيب ، ص ٣٦٩ ، فسنده حسن ، وله شواهد متعددة منها وهو قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاة وهو حديث أخرجه الشيخان وأصحاب السنن ، صحيح

❖ من المعروف أن الكتابة حاجة إنسانية وعلمية ووسيلة تطبيقية لحفظ العلم يعلم المعلم تلاميذه الكتابة منذ الصغر لتثبيت العلم لديهم وفي تنبيه الرسول ﷺ لذلك الجانب التطبيقي العلمي إيضاح لأهمية الكتابة وسبق لرسول الله ﷺ المعلم الأول في الحث على الكتابة .

❖ وفي الحديث يبيح رسول الله ﷺ كتابة حديثه والكتابة بشكل عام ، وتؤيد هذا أمور منها :-

- « أولاً : كتابة القرآن الكريم منذ بداية نزوله .
- « ثانياً : السماح بكتابة الحديث بأحاديث صحيحة وردت في ذلك .
- « ثالثاً : أقوال العلماء فقد بين ابن حجر في شرحه في باب كتابة العلم على أن (الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه ، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم) .^(١)

❖ وهذا الحديث شاهد للحديث السابق ويؤكد كل منهما على أهمية الكتابة :

« روى الإمام الترمذي، قال: ... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (كَانَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

البخاري : العلم / ١١٢ ، صحيح مسلم / الحج / ١٣٥٥ ، سنن أبي داود / المناسك / ٢٠١٧ ، ومسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٧٢٠١ ، وشاهد آخر صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه بن عمرو بن العاص بأنه كان يكتب ، وهذا الحديث أخرجه البخاري / العلم / ١١٣ وغيره ، بالإضافة لما ذهب إليه العلماء في أن كتابة العلم واجبة يؤكد ما قاله ابن حجر من إجماع العلماء على ذلك ، فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٦٩ ، وانظر فيض القدير شرح الجامع الصغير للحافظ جلال الدين السيوطي ، للمناوي ، دار المعرفة ، ج ١ ، ص ٤٩٢ ، وشاهد (قيدوا العلم بالكتابة) أخرجه الدارمي وهو معروف على كلام عمر رضي الله عنه / المقدمة / ٤٩٧ ، والحديث التالي مع أنه ضعيف لكن هذا الحديث والشواهد المذكورة تقويه أيضاً والله أعلم .

❖ ملاحظة : قد ذكرت هذا الحديث هنا مع أن وسيلة الإيضاح هي الإصبع لكن لتعلقه بالحديث التالي ، وكذلك الحديث الذي يليه فقد نعتيرد إشارة بإصبعين أو ثلاثة ولكن لتكامل الموضوع بينهما جمعت بينهما .

(١) انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٦٩ ، وقد أوضح ذلك أيضاً الإمام الحافظ ابن القيم انظر عيون المعبود : ج ١٠ ، ص ٥٥ ، ومختصر سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٤٠٦ .

الْحَدِيثَ فَيَعْجِبُهُ وَلَا يَحْفَظُهُ فَشَكََا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ فَيَعْجِبُنِي وَلَا أَحْفَظُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ وَأَوْمًا^(١) بِيَدِهِ لِلْخَطِّ^(٢).

(حديث حسن لغيره)^(٣)

١٦. روى الإمام البخاري ، قال : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : (شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ ، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجْلِسُ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ يَشْفُقُهُمْ حَتَّى جَاءَ النَّسَاءُ مَعَهُ بِلَالٌ ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ -الآيَةَ- ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَّغَ مِنْهَا: آتَنَّا عَلَى ذَلِكَ قَالَتْ امْرَأَةٌ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ لَا يَذَرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ، قَالَ: فَتَصَدَّقْنَ فَبَسَطَ

(١) الإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب : النهاية في غريب الأثر ج ١ ، ص ٨١ .

(٢) سنن الترمذي / العلم / ٢٥٩٠ ، معجم الطبراني الأوسط ، سليمان بن أحمد بن أيوب ، مكتبة المعارف / حديث رقم (٨٠٥) .

(٣) بعد ذكره للحديث بين الترمذي أن إسناد هذا الحديث ليس بذاك القانم وأضاف ٥٤٥٤٢٠ .
تناسبا إلى البخاري أن فيه الخليل بن مرة وهو منكر الحديث _ ثم ذكر الأحاديث التي ذكرناها في هامش الحديث السابق كشواهد له والحديث السابق نفسه أيضاً بالإضافة لأقوال العلماء ، والإسناد هو : قال الترمذي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ... ، أقول وعلى الخليل بن مرة خلاف ، فالبعض وثقه ، وفي تقريب التهذيب : الخليل بن مرة ضعيف ، ص ١٩٦ ، ، والبعض قال يكسب حديثه وهو غير متروك ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٨ ، ص ٣٤٢ ، تهذيب التهذيب ، ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت ، ج ٣ ، ص ١٤٦ ، والكاشف ، ج ١ ، ص ٣٧٦ ، لكن الحديث بشواهد حسن لغيره ، والله أعلم .

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

بَلَالٌ ثَوْبَةٌ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ لَكُنْ فِدَاءً أَبِي وَأُمِّي فَيُلْقِينَ الْفَتْحَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ
بَلَالٍ ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الْفَتْحُ : الْخَوَاتِيمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ (١) .

(حديث صحيح)

❖ إن إشارته صلى الله عليه وسلم أوضحت لهم الجلوس والانتباه .

❖ واهتمام رسول الله ﷺ بالنساء أمر مشهود له في هذا الدين ، فهن شقائق الرجال
ويظهر هنا بشكل واضح حيث يخصهن بالحديث ، وسيره بينهن تنبيه إلى وعظ خاص بهن
وقد كان تذكيراً لهن بالبيعة لله ورسوله وحثاً لهن على الصدقة ، وقد كان إقبالهن على
إلقاء الفتح دليل على الاستجابة الفورية لله ورسوله .

١٧. روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ أَبِي سَلَامٍ
عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُ ،
قَالَ : (جَاءَتُ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهَا فَتْحٌ
، فَقَالَ كَذَا فِي كِتَابِ أَبِي ، أَيُّ خَوَاتِيمٍ ضَخَامٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْرِبُ يَدَهَا ، فَدَخَلَتْ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ تَشْكُو إِلَيْهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...) . (٢)

(حديث ضعيف) (٣)

(١) صحيح البخاري / العيدين / ٩٧٩ واللفظ له ، صحيح مسلم / صلاة العيدين /
٨٨٥ ، سنن النسائي / صلاة العيدين / ١٥٦٢ ، سنن أبي داود / الصلاة / ١١٤١ ،
مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٣٧٤٩ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٦١٠ ،
صحيح ابن خزيمة / ١٤٤٤ ، صحيح ابن حبان / ٢٨٢٤ ، المستدرک على الصحيحين
/ ١١٠١ ، المعجم الكبير / ١١٣٤٠ ، سنن البيهقي / ٥٩٩٣ ، مسند أبي يعلى /
٢٣٨٩ ، مسند الحميدي / ٤٧٦ ، المتقى من السنن المسندة / ٢٦٣ .

(٢) سنن النسائي / الزينة / ٥١٤٠ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار /
٢١٨٩٢ ، المستدرک / ٤٧٢٩ ، سنن البيهقي / ٧٣٤٧ ، مسند أبي داود الطيالسي /
٩٩٠ .

(٣) في الرواية التي أخرجها الحاكم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم
يخرجاه ، وقال المحقق حذفه الذهبي في تلخيصه لضعفه ، المستدرک ، ج ٣ ، ص ١٦٦ ،

١٨. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا^(١)) وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِغْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ

وأقول إن سند الحديث ضعيف ففيه معاذ بن هشام: صدوق ربما وهم ، أو ربما يعلط ، التقريب ، ص ٥٣٦ ، وليس بحجة ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٨ ، ص ١٣٩ ، وندب ابن أبي كثير ثقة يدلّس ويرسل ، التقريب ، ص ٥٩٦ ، وقيل كل شيء عن أبي سلام إنما هو من كتاب ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٣١ ، ص ٥٠٩ ، وفيه أبو سلام (مطور ثقة يرسل أيضاً ، التقريب ، ص ٥٤٥ ، وعن ثوبان مرسل ، انظر تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ، ص ٢٦٢ ، وقيل روى عنه يحيى بن أبي كثير ولم يسمع منه وقيل لم يلقه بل يحيى عن أبي سلام إنما هو عن كتاب ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٨ ، ص ٤٨٥ - ٤٨٧ ، وقد نقل عن ابن القطبان أن رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام منقطعة ، وقيل أنه دلّس ذلك (قوله حدثني) ولعله أحازه فجعل يقول حدثني ، انظر : عون المعبود ، ج ١١ ، ص ٢٠١ ، وأقول هنا صرح يحيى بالتحديث وروايته عن زيد ، لكن أبي سلام لم يصرح بالتحديث وهو مدلس أيضاً ، فهناك احتمال بالانقطاع .

أقول هذا جزء من الحديث وفي باقي الحديث إنكار على فاطمة السلسلة التي تلبسها ، وأحاديث أخرى بمنع رسول الله ﷺ النساء أو أهلته من لبس الذهب وقد أشكلت هذه الأحاديث على العلماء فهناك من أعلّوها أو اعتبرها منسوخة حتى وإن صحّت ، وانظر أيضاً انظر : عون المعبود ، ج ١١ ، ص ٢٠١ ، وفي مثل معناه قال السيوطي أنه منسوخ بخديث (إن هذين حرام على ذكرور أمي ...) انظر سنن النسائي شرح السيوطي للحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ، مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة ، ج ٨ ، ص ٥٣٦ ، أقول ويؤكد ذلك أنه وردت أحاديث صحيحة في إباحة الذهب للنساء والإجماع على ذلك كما نقل النووي رحمه الله ، المنهاج ، ج ١٢ ، ص ٢٥٩ ، وعلى احتمال الاتصال يكون الترجيح في الحديث عند تلك الكراهة ، لأنها من لباس الجاهلية وأنه يريد ﷺ لأهل بيته الأتقى والأزهد ، أو أنه منسوخ كما بينا من أقوال العلماء والدلائل المختلفة ، والله أعلم .

وقد صحح الألباني هذا الإسناد ! سلسلة الأحاديث الصحيحة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق ، ج ١ ، ص ٦٩٨ .

(١) تناجشوا : النجش في البيع هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها ، والأصل فيها تنفير الوحش من مكان إلى مكان ، انظر النهاية في غريب الأثر ، ج ٥ ، ص ٢١ .

إِخْوَانًا الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا
وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ
كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ وَزَادَ وَتَقَصَّ وَمِمَّا زَادَ فِيهِ إِنَّ
اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَشَارَ
بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ (١).

(حديث صحيح)

- ❖ وفي رواية لأحمد قال وأما بيده إلى القلب (٢)، ورواية أخرى لأحمد وهو يشير بإصبعه (٣) وثالثة الإسلام علانية والإيمان في القلب ثم يشير بيده إلى صدره (٤).
- ❖ والإشارة هنا إيضاح وتأكيد على القول ، وهو تماماً كاللوحه التي يحضرها المعلم يشير فيها إلى رسمة للقلب وهو يشرح عن هذا العضو المهم علمياً وإيمانياً .
- ❖ وفي الحديث حث على العناية بالقلب الذي هو أساس الإيمان وموضع النوايا ، فليس الحكم بظواهر الأمور .

(١) صحيح البخاري / الأدب / ٦٠٦٦ ، صحيح مسلم / السلم والصلوة / ٢٥٦٤ واللفظ له ، سنن الترمذي / النكاح / ١٠٥٣ ، سنن النسائي / البيوع / ٣٢٣٩ ، سنن أبي داود / البيوع / ٣٤٣٨ ، سنن ابن ماجه / التجارات / ١٨٦٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٧٦٧٠ ، الموطأ / البيوع / ١١٨٩ ، صحيح ابن حبان / ٤٩٦٥ ، المعجم الصغير / ٤٦٦ ، سنن البيهقي / ١٠٦٧١ ، مسند أبي يعلى / ١٧٦٢ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٩١٢ ، مسند ابن الجعد / ٣٠٤٢ ، مسند الشهاب ، محمد بن سلامة بن جعفر ، مؤسسة الرسالة / حديث رقم (٩٣٩) ، مسند الحبيدي / ١٠٢٦ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٧٥٦ ، صحيفة امام بن مبه / ٦ ، المتقى من المسنين المسنده / ٦٧٧ ، مسند اسحق بن راهويه / ٩٠ ، الأدب المفرد / ١٢٨٧ .

(٢) مسند أحمد / مسند المكيين / ١٥٥٨٩ وانفرد به .

(٣) مسند أحمد / أول مسند المدنيين / ١٦١٨٨ وانفرد به .

(٤) مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١١٩٧٣ ، مسند أبي يعلى / ٢٩٢٣ ، مسند اسحق بن راهويه / ٥٢١ .

❖ والحديث فيه إثبات للحقوق ومنع أن يتجاوز المسلم حده ويتعدى على حق غيره من المسلمين ولا يحفظ ذلك ويحققه إلا تقوى الله - عز وجل - (١).

١٩. روى الإمام مالك ، قال : حَدَّثَنِي عَنْ مَالِك عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ ثَائِرَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ أَنْ اخْرُجْ كَأَنَّهُ يَعْنِي إِصْلَاحَ شَعْرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ فَقَعَلَ الرَّجُلُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ ثَائِرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ). (٢)

(حديث حسن لغيره) (٣)

(١) بالرغم من أن في الرواية إشارة بالأصابع أو الإصبع أو اليد إلا أنني وضعتها جميعها هنا لعدم التكرار واتحاد الموضوع .

(٢) سنن النسائي / الزينة / ٥٢٣٦ ، موطأ مالك / الجامع / ١٤٩٤ واللفظ هنا له ، المعجم الصغير / ١٠٧٩ ، وعند أبي داود بمعناه مع إضافة ولفظ (شعناً قد تفرق شعره) عن محمد بن المنكدر عن جابر / اللباس / ٤٠٦٢ ، وهذه الرواية أخرجه أيضاً أحمد في مسنده / باقني مسند الكثيرين / ١٤٤٣٦ ، المستدرک / ٧٣٨٠ ، صحيح ابن حبان / ٥٤٨٣ ، مسند أبي يعلى / ٢٠٢٦ .

(٣) هذا حديث مرسل ، وقد يتصل معناه من حديث جابر وغيره ، انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي ، تحقيق سعيد أحمد عرابي ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، ج ٥ ، ص ٥٠ ، وأقول إن له شاهداً من حديث جابر الذي ذكرناه عند التخریج صححه الحاكم وأقره الذهبي وقال العراقي إسناده جيد ، انظر فيض القدير ، ج ٢ ، ص ١٦٦ ، وانظر المستدرک ، ج ٤ ، ص ٢٠٦ ، وفي رواية ابن حبان ، قال الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط البخاري ، ج ١٢ ، ص ٢٩٤ ، وفي رواية أبي يعلى قال حسين أسد صحيح ، ج ٤ ، ص ٢٣ ، ويؤيده حديث (من كان له شعر فليكرمه) ، وهذا الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الترجل / ٤١٦٣ ، عن أبي هريرة وهو شاهد آخر لمعنى الحديث ، وقال الألباني صحيح مرسل وذكر الشواهد التي ذكرناها ، السلسلة الصحيحة ، ج ١ ، ص ٨١١ ، المكتب الإسلامي ، فعلى هذا كله هو حديث حسن لغيره ، والله أعلم .

- ❖ وفي إشارته صلى الله عليه وسلم لهذا الرجل إيضاح ورفض لحاله الذي هو عليه من عدم ترتيب هيئته بتمشيط شعره وحث له على إصلاحه .
- ❖ وهذا الحديث دستور للمسلم يعلمه النظافة والأناقة والهيئة الحسنة يسمو بكل شيء مع سمو الروح إلى خالقها - إن الله جميل يحب الجمال - .

٢٠. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْرَائِيلَ قَالَ سَمِعْتُ جَعْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى رَجُلًا سَمِينًا فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُومِي إِلَى بَطْنِهِ وَيَقُولُ لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ) . (١)

(حديث صحيح لغيره) (٢)

- ❖ وتلك إشارة واضحة من رسول الله ﷺ حيث يظهر فيها إنكاره لذلك البطن أي إنكاره للسمنة !

- ❖ وفي الحديث فهي عن المبالغة والإسراف ، فلا يليق أن يكون هم المسلم أن يحشو بطنه بأصناف الطعام والشراب بل يجب عليه أن يغذي قلبه وعقله ويكتفي بالقليل مما يعينه

(١) مسند أحمد / مسند المكيين / ١٥٤٤١ و اللفظ له ، المستدرک / ٧١٤١ ، المعجم الكبير / ٢١٨٤ ، مسند الطيالسي / ١٢٣٥ .

(٢) قال الحاكم هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي ، المستدرک ، ج ٤ ، ص ١٣٥ ، وله شواهد بينها النووي فقال : رواه ابن أبي الدنيا والطبراني بإسناد جيد والحاكم والبيهقي ، انظر : الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، الحافظ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ج ٣ ، ص ١٣٨ ، كما صححه أحمد شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٤ ، ص ٣٤٣ ، وأقول الإسناد فيه أبو إسرائيل وهو مقبول ، التقريب ، ص ٦١٨ ، ولكن للحديث شواهد متعددة بعضها بإسناد جيد فهو حديث صحيح لغيره ، والله أعلم .

على العمل والعبادة وذلك مبدأ من مبادئ الإسلام في التوازن في كل شيء ، ذلك يؤكد حديث شريف آخر ، قوله ﷺ (مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، حَسْبُ الْآدَمِيِّ لَقِيمَاتٌ يَقْمَنَ صَلْبُهُ فَإِنْ غَلَبَتْ الْآدَمِيُّ نَفْسُهُ ، فَثَلُثَ لِلطَّعَامِ وَثَلُثَ لِلشَّرَابِ وَثَلُثَ لِلنَّفْسِ)^(١) .

روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (نَهَى^(٢) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ عَنْ الدُّبَاءِ^(٣) وَعَنْ التَّقِيرِ وَعَنْ الْمُرْقَتِ^(٤) وَالْمَزَادَةِ^(٥) الْمَجْبُوبَةِ وَقَالَ انْتَبِذْ فِي

(١) سنن ابن ماجه / الأطعمة / ٣٣٤٩ .

(٢) الجمهور على أن النهي كان أولاً ثم نسخ ، ولزيد من التفاصيل راجع ، فتح الساري ج ١٠ ، ص ٧٣ .

(٣) الدباء والحنتم : الدباء : القرع ، والحنتم ، واحدهما حنمة جرار مدهونة كانت تعمل الخمر فيها إلى المدينة ، ثم اتسع فيها فقييل للحزف كله ، وإنما هي عن الابتذال فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها وقيل لأنها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فهي عنها ليمتنع من عملها ، النهاية في غريب الأثر ، ج ١ ، ص ٤٤٨ ، أقول وفي رواية مسلم (واحتنبوا الحناتم) .

(٤) والمزقة من الأوعية هو الإناء الذي طلي بالزفت وهو القار ثم انتبذ فيه ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٢ ، ص ٣٠٤ ، وهي باختصار أنواع من الأوعية الكثيفة قد يصير ما فيها مسكراً ولا يعلم ، ولذلك نهي عن الشرب فيها ، وقوله صلى الله عليه وسلم أوكه فالسقاء إذا أوكي أمنت مفسدته لأنه متى تغير نبيذه واشتد وصار مسكراً شق الخلد فما لم يشقه لا يكون مسكراً ، ولذلك بعد نسخ الحديث السابق وإباحة استعمال هذه الأوعية الحق عبارة غير أن لا تشربوا مسكراً ، انظر الحديث ، صحيح مسلم / الأشربة / ١٩٩٧ ، وانظر المنهاج ، ج ١٣ ، ص ١٦٠ .

(٥) المزادة المجبوبة : التي قطع رأسها وليس لها عزلاء من أسفلها يتنفس منها الشراب ، النهاية في غريب الأثر ، ج ١ ، ص ٢٣٣ ، والعزلاء : فم المزادة وقصد يكون ذلك للسقاء من أسفلها ويجمع على العزالي ، مختصر سنن أبي داود ، ج ٣ ، ص ٤٣١ .

سِقَانِكَ وَأَوْكِهَ وَأَشْرَبُهُ حُلُوءًا قَالَ بَعْضُهُمْ ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي مِثْلِ هَذَا قَالَ
إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَصِفُ ذَلِكَ (١).

(حديث صحيح) (٢)

❖ وعند أحمد بمثل ذلك حيث قال ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَيزِيدُ قَالَ
أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، (أَنَّ وَقَدْ عَبْدُ الْقَيْسِ حَيْثُ
قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاَهُمْ عَنِ الْحَتَمِ وَالْتَقِيرِ وَالْمُرْقُوتِ وَالْمَزَادَةِ

(١) صحيح البخاري / الأشربة / ٥٥٩٤ ، صحيح مسلم / الأشربة / ١٩٩٣ ، سنن
الترمذي / الأشربة / ١٧٩١ ، سنن النسائي / الأشربة / ٥٦٤٦ واللفظ له ، سنن أبي
داود / الأشربة / ٣٦٩٣ ، سنن ابن ماجة / الأشربة / ٣٤٠١ ، مسند أحمد / باقي
مسند المكثرين / ٧٢٤٦ ، موطأ مالك / الأشربة / ١٣٢٩ ، صحيح ابن خزيمة /
١٨٧٩ ، صحيح ابن حبان / ٥٤٠١ ، سنن البيهقي / ١٧٢٥٠ ، مسند أبي يعلى /
٦٠٧٧ .

(٢) أقول للحديث شواهد كثيرة وقد أخرجه البخاري ومسلم ولكن عبارة النسائي ()
قال بعضهم ... وأشار بيده ...) ليست عندهما واقتصر على النهي عن تلك الأوعية ،
ومذكورة عند أحمد ، وذكر مسلم في صحيحه أنها قصة وفد عبد القيس عند عرضه
للأسانيد وذكر النووي أن النهي عن الأوعية في هذه القصة انظر المنهاج ، ج ١٣ ، ص
١٥٨ ، فكلها قصة واحدة لكن رواية النسائي وأحمد بتفاصيل أكثر ، وقال الترمذي أنه
حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني وأحمد شاكر وقال فقد أخرجه أحمد بسنده
وقال رواه النسائي ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٩ ، ص ٤٥٩ ، وأقول أيضاً بالإضافة
إلى شواهد الحديث الصحيحة فالرواة ثقات والسند متصل ، ففيه عبد الوهاب ثقة
اختلط بأخرة ، روى عن هشام بن حسان ، وهشام ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ،
ومحمد بن سيرين ثقة ثبت سمع أبا هريرة ، انظر التقريب ، ص ٣٦٨ ، ٥٧٢ ، ٤٨٣ ،
وانظر تهذيب الكمالي ، ج ١٨ ص ٥٠٣ ، ج ٣٠ ، ص ١٨١ ، ج ٢٥ ، ص ٣٤٤ ،
بالترتيب ، وأميل إلى تصحيح السند فبعد الوهاب على الرغم من اختلاطه فلا يضر
حيث كان ذلك متأخراً قبل وفاته بثلاث أو أربع سنوات وقد ذكر امتناعه عن الرواية
عند اختلاطه ولا ينكر له انفراده بحديث ، انظر لسان الميزان ، ابن حجر العسقلاني ،
موسسة الأعلمي ، ج ٤ ، ص ٨٨ ، وهذه الرواية عند أحمد / باقي مسند المكثرين /
١٠٠٠٠ ، ولها شاهد آخر عند أحمد / مسند المكين / ١٥١٣١ ، صحيحها الخيثمي
وأحمد شاكر ، مجمع الزوائد ، ج ٥ ، ص ٨٨ ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٣ ، ص ٨٨ ،
وقد صححه العلماء الأفاضل وشواهد صحيحة وكثيرة فهو حديث صحيح ، والله
أعلم .

الْمَجْبُوبَةِ وَقِيلَ التَّبَذُ فِي سِقَانِكَ وَأَوْكِهِ وَأَشْرَبْتَهُ حُلُومًا طَيِّبًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْذَنِي لِي فِي مِثْلِ هَذِهِ قَالَ: إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ ، قَالَ يَزِيدُ : وَفَتَحَ هِشَامُ يَدَهُ قَلِيلًا فَقَالَ: إِذَنْ تَجْعَلُهَا مِثْلَ هَذِهِ وَفَتَحَ يَدَهُ شَيْئًا أَرْفَعَ مِنْ ذَلِكَ ^(١).

❖ ورواية ثانية لأحمد بتفاصيل أكثر في حركة اليدين : قال حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ يَقُولُونَ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْتَّقِيرِ وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ فِي سِقَاءٍ يُلَاقِي فِيهِ فَقَالَ لَهُ الْأَشَجُّ ^(٢)) يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ رَخَّصْ لَنَا فِي مِثْلِ هَذِهِ وَأَوْمَأَ بِكَفِّهِ فَقَالَ يَا أَشَجُّ إِنِّي رَخَّصْتُ لَكَ فِي مِثْلِ هَذِهِ وَقَالَ بِكَفِّهِ هَكَذَا شَرِبْتَهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ وَفَرَّجَ يَدَيْهِ وَبَسَّطَهَا يَعْنِي أَعْظَمَ مِنْهَا ^(٣)).

❖ يظهر من إشارة رسول الله ﷺ إيضاح لأنواع من هذه الجرار .

❖ وفي الحديث النهي عن الشرب في هذه الأوعية المذكورة ، والنهي عن الشرب في مثل هذه الأوعية المذكورة خوفاً من الإسكار .

٢٢. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ غَامِرٍ حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ قَالَ سُلَيْمُ بْنُ غَامِرٍ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ قَالَ فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى

(١) مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٠٠٠ .

(٢) الأشج ، شج رأسه ، كسره ، ورجل أشج في جبينه أثر الشجعة ، انظر القاموس المحيط ، ص ٢٤٩ ، وأشج عبد القيس وهو زعيم وفدهم ، وهو الصحابي الخليل المنذر

ابن عائد العصري ، قال له رسول الله ﷺ (إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة) ، أما أشج بن أمية فهو الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز .

(٣) مسند أحمد / مسند المكين / ١٥١٣١ ، وانفرد به ، وهي رواية طويلة وقد ذكرت الجزء الأول منها عند استخدام أدوات البيعة وذلك جانب إيضاح آخر في الرواية

كَعْبِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ^(١) وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ^(٢) الْعَرَقُ إِلْجَامًا قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ.^(٣)

(حديث صحيح)^(٤)

❖ في الإشارة هنا تأكيد لوصول العرق لمستوى الفم حتى يغلقه فيمنعه من الكلام وغيره .

❖ وفي الحديث ترهيب من أهوال القيامة ودنو الشمس من الناس ، وعلى المسلم أن يبذل جهوده لما يقيه من هذا الموقف كالحرص على الأعمال التي ينال بها أن يستظل بعرش الرحمن يوم لا ظل إلا ظله .

٢٣ . روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ^(٥) زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ فَيَقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَيَشْرَتُونَ^(٦) وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ وَيُقَالُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا قَالَ

(١) الحَقَر : الكَشَح : ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف ، انظر القاموس المحيط ، ص ١٦٤٦ ر ٣٠٥ .

(٢) لجمه الماء تلجيماً : بلغ فاه ، القاموس المحيط ، ص ١٤٩٣ .

(٣) صحيح مسلم / الجنة وصفة نعيمها وأهلها / ٢٨٦٤ واللفظ له ، سنن الترمذي / صفة القيامة والرقائق والورع / ٢٣٤٥ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٣٣٠١ ، صحيح ابن حبان / ٧٣٢٩ ، المستدرک / ٨٧٠٤ ، المعجم الكبير / ٨٣٤ .

(٤) وقال الترمذي : حسن صحيح .

(٥) أَمْلَح : بياض يخالطه سواد ، القاموس المحيط ، ص ٣١٠ .

(٦) يَشْرَتُونَ : اشْرَأَبَ إِلَيْهِ : مَدَّ عُنُقَهُ لِيَنْظُرَ أَوْ ارْتَفَعَ ، القاموس المحيط ، ص ١٢٩ .

فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ^(١) قَالَ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ قَالَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا^(٢).

(حديث صحيح)

- ❖ وفي الإشارة هنا تفسير للآية الكريمة ببيان المقصود بالأمر وهو أمر الدنيا .
- ❖ وفي الحديث بيان لأحوال الآخرة وتذكير للمسلم بالانتباه وعدم الغفلة لأن الدنيا زائلة .

٢٤. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا ثَوْحُ بْنُ جَعْفَرَةَ السُّلَمِيُّ خُرَّاسَانِيٌّ عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : (خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ مَنْ أُنْظِرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ وَقْلَهُ اللَّهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزَنٌ ثَلَاثًا أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَقِيَ الْفِتْنَ وَمَا مِنْ جَرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرْعَةٍ غِيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا مَلَأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيمَانًا)^(٣).

(حديث ضعيف)^(٤)

(١) قال ابن حجر رحمه الله أن طائفة أنكرت هذا الحديث وتاولته ، وطائفة قالت بل الذبح على حقيقته ، انظر فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٥١٢ ، وانظر المنهاج ، ج ١٧ ، ص ١٨٢ .

(٢) صحيح البخاري / التفسير / ٤٧٣٠ ، صحيح مسلم / الجنة ونعيمها / ٢٨٤٩ واللفظ له ، سنن الترمذي / صفة الجنة / ٢٤٨١ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٦٨٢ ، صحيح ابن حبان / ٧٤٧٤ ، المستدرک / ٢٧٨ ، المعجم الكبير / ١٣٣٣٧ ، مسند أبي يعلى / ١١٧٥ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٩١٤ .

(٣) مسند أحمد / مسند بني هاشم / ٣٠٠٨ ، وانفرد به .

(٤) قال الميثمي فيه عبد الله بن جعونة السلمي ولم أحد من ترجمه ، وبقي رجاله رجال الصحيح ، وله شاهد (من أراد أن تستجاب دعوته وأن تفرج كربته فليفرج عن معسر) (رواد أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات ، مجمع الزوائد ، ج ٤ ، ص ٢٣٩ و ٢٤٠)

- ❖ وفي الإشارة هنا تنبيه ولفت للنظر وعادة ما يستعمله المعلم والمربي .
- ❖ وفي الحديث حث على التعاون والصلات الاجتماعية بين المسلمين لإشاعة المحبة والرحمة بالإضافة إلى نيل الأجر والثواب .

٢٠. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو قَرْعَةَ الْبَاهِلِيُّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (أَتَيْتُ رَسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ عَدَدَ أَصَابِعِي هَذِهِ أَنْ لَا آتِيكَ ، أَرَأَا عَفَّانُ وَطَبَّقَ كَفِّهِ فَبِالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا الَّذِي بَعَثَكَ بِهِ ؟ قَالَ : الْإِسْلَامُ قَالَ وَمَا الْإِسْلَامُ قَالَ أَنْ يُسَلِّمَ قَلْبُكَ لِلَّهِ تَعَالَى وَأَنْ تُوجِّهَ وَجْهَكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ أَخَوَانِ نَصِيرَانِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَحَدٍ تَوْبَةً أَشْرَكَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، قُلْتُ مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ تُطْعِمُهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحُ وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ قَالَ : تُحْشَرُونَ هَاهُنَا وَأَوْماً بِيَدِهِ إِلَى نَحْوِ الشَّامِ ، مُشَاةً وَرُكْبَانًا وَعَلَى وَجْهِكُمْ

، وضعفه أحمد شاكر وفصل في ترجمة روح السلمي وأنه سبب ضعف الإسناد وبين تصحيح الهيثمي لقوله عبد الله بن جعونة ! وهي لفظة جيدة ، انظر مسند أحمد ، شاكر ، ج ٣ ، ٣١٦ ، وقال البناء لم أقف عليه بهذا السياق لغير الإمام أحمد وسنده جيد ! ، الفتح الرباني ، ج ١٥ ، ص ٩٧ ، وأقول حديث ضعيف فنرجع بن جعونة كان يضع ، تقريب التهذيب ، ص ٥٦٧ ، وأجمعوا على تضعيفه وأتى خبر منكر (ألا إن عمل أهل الجنة .. ، لسان الميزان ، ج ٦ ، ص ١٧٢ ، وهذا يشكل الجزء الثاني من الحديث أما الجزء الأول فله بالإضافة إلى الشاهد السابق شاهد صحيح (من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله) رواه مسلم / الزهد والرقائق / ٣٠١٤ ، وغيره ، وشاهد آخر صححه الألباني ورواه أحمد (من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة ...) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ١ ، ص ١٢٦ ، فيكون الحديث ضعيف إلا في هذا الجزء ، والله أعلم .

تُعَرِّضُونَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَعَلَى أَفْوَاهِكُمْ الْفِدَامَ^(١) وَأَوَّلُ مَا يُعْرَبُ عَنْ أَحَدِكُمْ فَخِذُهُ وَقَالَ: مَا مِنْ مَوْلَى يَأْتِي مَوْلَى لَهُ فَيَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلٍ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ شُجَاعًا يَنْهَسُهُ^(٢) قَبْلَ الْقَضَاءِ ، قَالَ عَفَّانُ: يَعْنِي بِالْمَوْلَى ابْنُ عَمِّهِ قَالَ وَقَالَ إِنْ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ^(٣) اللَّهُ تَعَالَى مَالًا وَوَلَدًا حَتَّى ذَهَبَ عَصْرٌ^(٤) وَجَاءَ آخَرٌ فَلَمَّا احْتَضَرَ: قَالَ لَوْلَدِهِ: أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرَ أَبٍ فَقَالَ هَلْ أَنتُمْ مُطِيعِي وَإِلَّا أَخَذْتُ مَالِي مِنْكُمْ ، انْظُرُوا إِذَا أَنَا مُتُّ أَنْ تُحَرِّقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي حُمَمًا ثُمَّ أَهْرُسُونِي بِالْمَهْرَاسِ ، وَأَدَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ حِذَاءَ رُكْبَتَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ، وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا ثُمَّ أَذْرُونِي فِي يَوْمٍ رَاحَ لَعَلِّي أَضِلُّ اللَّهُ تَعَالَى ، كَذَا قَالَ عَفَّانُ قَالَ أَبِي: وَقَالَ مُهَنَّأُ أَبُو شَيْبَةَ عَنْ حَمَّادٍ أَضِلُّ اللَّهُ فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَاكَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَهُ قَالَ مِنْ مَخْلَفَتِكَ قَالَ فَتَلَا فَاَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا).^(٥) (حديث صحيح)^(١)

(١) : الفِذَامُ : جمع الفَذَمِ ، وهو العَيْبُ عن الكلام في ثقل ورخاوة ، والغليظ الأحمر الجاني ، والفِدام شيء تشده العجم والجسوس على أفواهها ، انظر القاموس المحيط ، ص ١٤٧٧ .

(٢) ينهسه : نهس اللحم ، أخذه بمقدم أسنانه ، ينهس منه الشيء أي يؤكل ، انظر القاموس المحيط ، ص ٧٤٧ .

(٣) رَغَسَهُ : الرَغَسُ ، النعمة ، أرغسه الله مالاً ، ورغسه ، أكثر له فيه وبارك ، انظر القاموس المحيط ، ص ٧٠٧ .

(٤) عصر : العصر ، اليوم ، الليلة ، انظر القاموس المحيط ، ص ٥٦٦ .

(٥) الجزء المتعلق بالإسلام أخرجه النسائي أيضاً : سنن النسائي / الزكاة / ٢٤٣٦ ، والجزء المتعلق بحقوق الزوجة من الحديث : سنن أبي داود / النكاح / ٢١٤٢ ، سنن ابن ماجه / النكاح / ١٨٥٠ ، مسند أحمد / أول مسند البصريين / ١٩٥٢٠ واللفظ له بالنص كاملاً ، صحيح ابن حبان / ٤١٧٢ ، المستدرک / ٢٧٦٤ ، سنن البيهقي / ١٤٥٥٦ ، المعجم الكبير / ١٠٣٤ .

والجزء المتعلق بالحشر : سنن الترمذي / صفة القيامة والرقائق / ٢٣٤٨ ، لكن الحديث في المصادر الأخرى اقتصر على أحزاء من الحديث ولم يذكر الجزء المتعلق بالإيضاح أيضاً .

❖ والإشارة هنا وردت مرتين منها إشارة لمكان (نحو الشام) ، ومنها إشارة للهيئة أو الطريقة (بيده هكذا) وكلاهما بقصد التوضيح والتفسير وهو أمر كثير الاستعمال لمن هو في دور التعليم .

❖ وأما الهدف في هذا الحديث الشريف فهو توجيه عام في أداء الواجبات ومنها حقوق الله - عز وجل - وحقوق الزوجة والتحذير من المعاصي ، والاقتداء بالصالحين بشدة الخوف من الله - عز وجل - .

وأما الجزء الأخير من الحديث وهو قصة الرجل المذكورة فأخرجه كتب السنة أيضا لكن دون لفظة الإيضاح ، صحيح البخاري / التوحيد / ٧٥٠٨ ، صحيح مسلم / التوبة / ٢٧٥٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٧١٢ ، السنن الكبرى / ٢٢٠٧ ، صحيح ابن حبان / ٦٤٩ ، المعجم الكبير / ٦١٢٢ ، مسند أبي يعلى / ١٠٠١ ، مسند الشاميين / ١٢٨ ، جزء المرض والكفارات ، ابن أبي الدنيا ، الدار السلفية ، حديث رقم / ٢٦١ .

(١) أقول الحديث هنا يشمل عدة أحاديث ولها شواهد ، فأما الجزء الذي فيه القصة فله شاهد صحيح ولم يرد فيه قوله (بيده هكذا) ، وقال الميثمي حديث معاوية يا ابن آدم ما حملك على ما فعلت رواه أحمد والطبراني بنحوه ورجال أحمد ثقات ، مجمع الزوائد ، ج ١٠ ، ص ٣٢٠ ، وصحح الحديث بحمله أحمد شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٥ ، ص ٩٩ ، وأما الجزء المتعلق بالخشر وأن رسول الله ﷺ نعا بيده نحو الشام فقد أخرجه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ، قال ابن حجر عن إسناده قوي ، فتح الباري ج ١١ ، ص ٤٦٢ ، وأما الجزء المتعلق بحق الزوجة فقد أخرجه أبو داود وابن ماجه ، قال الشوكاني سكت عنه أبو داود والمنذري وصححه الحاكم وابن حبان ، نيل الأوطار ، ج ٦ ، ص ٣٦٤ ، وأيد الذهب تصحيح الحاكم ، المستدرك ، ج ٢ ، ص ٢٠٤ ، وصحح الأرنؤوط رواية ابن حبان صحيح ابن حبان ، ج ٩ ، ص ٤٨٢ ، وحسن الألباني رواية النسائي وقال على رواية أبي داود حسن صحيح ، وأقول أيضاً السند رواه ثقات وسنده متصل (حكيم بن معاوية يروي عن أبيه وعمه ، التقريب ، ص ١٧٧ ، وروى عنه أبو قرعة ، المرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، دار إحياء التراث ، بيروت ، ج ٣ ، ص ١٧٧ ، وهو (سويد بن حجير) وهو ثقة صالح ، المرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٤ ، ص ٢٣٥ ، وحما بن سلمة علم ثبت حافظ ، قيب الكمال ، المزي ، ج ٧ ، ص ٢٥٣ ، وغيره ، وللحديث شواهد كثيرة صحيحة ، وصححه العلماء الأفاضل فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

٢٦. روى الإمام ابن ماجه ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ يَأْخُذُ الْجَبَّارُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدِهِ وَقَبْضُ يَدِهِ فَجَعَلَ يَقْبِضُهَا وَيَسْطُهَا ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْمَلِكُ أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ قَالَ وَيَتَمَايَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .^(١)

(حديث صحيح)^(٢)

❖ وفي حركة اليد والجسم من رسول الله ﷺ هنا تخويف وتهويل من عظمة الله عز وجل .

❖ وفي الحديث ترهيب من أهوال يوم القيامة ، ووجوب الاستعداد لذلك اليوم وصدق الله العظيم ((وما قدرُوا اللهَ حقَّ قدره والأرضُ جميعاً قبضته يومَ القيامة والسموات مطويات بيمينه))^(١).

(١) صحيح البخاري / التوحيد / ٧٤١٣ ، صحيح مسلم / صفة القيامة والجنة والنار / ٢٧٨٨ ، سنن أبي داود / السنة / ٤٧٣٢ ، سنن ابن ماجه / الزهد / ٤٢٧٥ واللفظ له ، ولابن ماجه رواية أخرى / المقدمة / ١٩٢ ، سنن الترمذي / تفسير القرآن / ٣١٦٢ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٥٥٧٦ ، صحيح ابن حبان / ٧٣٢٦ ، السنن الكبرى / ٧٧٣٦ ، المعجم الأوسط / ٦٧١ ، مسند أبي يعلى / ٥١٦٠ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٧٤٢ .

(٢) أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح ، وصححه ابن حبان وأكده الأرنؤوط ، صحيح ابن حبان ج ١٦ ، ص ٣١٩ ، وصححه الألباني ، صحيح سنن ابن ماجه ، الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ج ٢ ، ص ٤٢٤ ، وصححه د. مشار في هذه الرواية ، انظر سنن ابن ماجه ، تحقيق د. يشار عواد معروف ، دار الجيل ، بيروت ، ج ٥ ، ص ٦٥٧ ، وأقول إن له شواهد أهمها الآية الكريمة وشواهد صحيحة عند مسلم ودكر هذا السند في المتابعات ، وأخرجه البخاري ولكن - ليس فيه يقبض يده ولا عبارة يتمايل رسول الله - وبالإضافة إلى شواهد كثيرة ، فإن رواته ثقات ، وعبيد الله ابن مقسم ثقة روى عن عبد الله بن عمر ، انظر تهذيب الكمال ، ج ١٩ ، ص ١٦٣ ، فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

٢٧. روى الإمام الدارمي ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأَقْعَقِعُهَا)^(٢) قَالَ أَنَسٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَرِّكُهَا ، وَصَفَ لَنَا سُفْيَانُ كَذَا وَجَمَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَصَابِعُهُ وَحَرَّكَهَا ، قَالَ : وَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ مَسَسَتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِكَ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ فَأَعْطَيْنَاهَا أَقْبَلَهَا .^(٣)

(حديث صحيح لغيره)^(٤)

❖ وفي الإشارة هنا تأكيد على فتح الباب حيث يصدر له صوت .

(١) سورة الزمر / ٦٧ .

(٢) فأقعقعها : القعقعة : تحريك الشيء اليابس مع صوت ، القاموس المحيظ ، ص ٩٧٤ ، وأقعقعها أي أحركها لتصوت ، تفعلة الأحوذى شرح جامع الترمذي للبيهار كفوري ، دار إحياء التراث العربي ، ج ٨ ، ص ٥٦٢ .

(٣) صحيح مسلم / الإيمان / ١٩٦ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٢٠٦٠ ، سنن الدارمي / المقدمة / ٥٠ واللفظ له ، صحيح ابن حبان / ٦٤٨١ ، مسند أبي يعلى / ٣٩٩٧ ، مسند الحميدي / ١٢٠٤ .

(٤) صححه المناري ، انظر فيض القدير ج ٣ ، ص ٤٤ ، ورواه الترمذي مطبوعاً عن أبي سعيد الخدري وقال حديث حسن صحيح ، سنن الترمذي / تفسير القرآن / ٣٠٧٣ ، وصححه أحمد شاكر في رواية أحمد ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٠ ، ص ٤٥١ ، وصححه الأرناؤوط ، صحيح ابن حبان ، ج ١٤ ، ص ٤٠١ ، وأقول للحديث شاهد عند مسلم وإنما بلفظ (أنا أول من يقرع باب الجنة) ولكن ليس عنده عبارة (وكأني أنظر إلى يد رسول الله ...) ، وأقول السند فيه ابن جدعان ضعيف ، تقريب التهذيب / ص ٤٠١ ، وانظر أيضاً تهذيب الكمال ، ج ٢٠ ، ص ٤٣٤ ، وأكد ذلك د. أسد ، انظر سنن الدارمي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المغني ، ج ١ ، ص ١٩٧ ، وأضاف أن له شاهدين عند أحمد بأسانيد صحيحة أيضاً ، - روايتا أحمد إحداهما ذكرهما في التخريج ، والثانية / باقي مسند المكثرين / ١٣١٧٨ - ، واللفظ فيهما فآخا. بحلقة باب الجنة ، أو بحلقة الباب ولم يشير إلى حركة يد رسول الله ﷺ ، فالحديث بشواهده على الجزء المتعلق بفتح باب الجنة وأول من يدخلها رسول الله ﷺ صحيح لعدم ، والله أعلم .

❖ وفي هذا الحديث منقبة وفضل لرسول الله ﷺ في أنه أول من يدخل الجنة ، اللهم اجعلنا رفقائه فيها .

٢٨ . روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَالِمِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمُرَادِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرَمٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا أَدْرِي مَا بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) .^(١)

(٢) (حديث حسن لغيره)

❖ وفي الإشارة هنا تأكيد وبيان .

❖ وفي الحديث منقبة لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - .

٢٩ . روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ خَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ^(٣) بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَقَالَ مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ

(١) سنن الترمذي / المنافى / ٣٥٩٦ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / المقدمة / ٩٧ ، مسند أحمد / باقى مسند الأنصار / ٢٢٧٦٥ ، المستدرک / ٤٤٥٣ ، مسند الحميدى / ٤٤٩ ، فضائل الصحابة / ١٩٨ .

(٢) أخرجه الترمذي وقال حديث حسن ، صححه أحمد شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٦ ، ص ٥٧٦ ، وصححه الألبانى وبين الحكم على شواهده المختلفة ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الدار السلفية ، الكويت ، ج ٣ ، ص ٢٣٣ ، وأقول في إسناده أبو العلاء المرادي وهو مقلول ، التقريب ، ص ٢٢٧ ، قال المزي روى عنه وكيع وروى عن عمرو بن هرم وروى له الترمذي حديثاً واحداً وحسنه - وهو النص أعلاه - ، تهذيب الكمال ، ج ١٠ ، ص ١٦٠ ، لكن للحديث متابعات كما أن له شاهداً عن ابن مسعود كل ذلك ذكره الترمذي وأقول تلك المتابعات والشواهد كلها ضعيفة ولكن الحديث بشواهده حسن لغيره ، والله أعلم .

(٣) السَّرْحَة : الشجرة العظيمة ، سنن النسائي بشرح السيوطي ، ج ٥ ، ص ٢٧٤ .

الشَّجَرَةَ فَقُلْتُ أُنْزِلْنِي ظِلَّهَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَيْنِ ^(١) مِنْ مَنَى وَنَفَخَ ^(٢) بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ السَّرْبَةُ وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ يُقَالُ لَهُ السَّرَرُ بِهِ سَرَحَةٌ سُرٌّ تَحْتَهَا ^(٣) سَبْعُونَ نَبِيًّا) . ^(٤)

(حديث صحيح) ^(٥)

- ❖ والإشارة فيها تحديد لمكان ما ، وهو أسلوب يشيع استعماله عند المعلمين .
- ❖ وفي الحديث فضل لهذا المكان وهو موقع في منى .

٣٠ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ

(١) الأخشين : جبلا مكة أبو قبيس والأحمر ، وجلا منى وهما جبلا منى طبعاً ، انظر القاموس المحيط ، ص ١٠٢ .

(٢) رَجَحَ أحمد شاكر أنفاً نفح وهو الضرب والرمي باليد والرجل وأميل إلى هذا الترجيح ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٥ ، ص ٤٧٥ .

(٣) سَرَتْ نَفْسُهَا : قطعت سرهم يعني ولدوا (المرجع السابق) ، واختار أحمد شاكر أن المقصود - نقلاً عن بعض الشروح - ، أي بشروا تحتها بما يسرهم ، ويبدو لي أنه أقرب ولزيد من التفصيل انظر مسند أحمد ، شاكر ، ج ٥ ، ص ٤٧٥ .

(٤) سنن النسائي / المناسك / ٢٩٩٥ واللفظ له ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٦١٩٧ ، موطأ مالك / الحج / ٨٤٤ ، صحيح ابن حبان / ٦٢٤٤ ، سنن البيهقي / ٩٣٩٢ .

(٥) ضعفه الألباني ، ضعيف سنن النسائي ، محمد ناصر الألباني ، بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ص ١٠٩ ، وقال الأرنؤوط صححه ابن حبان وإسناده ضعيف ، صحيح ابن حبان ، ج ١٤ ، ص ١٣٧ ، صححه أحمد شاكر بدراسة دقيقة لسنده في توثيق محمد بن عمرو ، انظر مسند أحمد ، شاكر ، ج ٥ ، ص ٤٧٥ و ٤٧٤ ، وأؤكد كلامه فمحمد بن عمرو ثقة ، روى عنه مالك وروى له البخاري ومسلم وأبو داود النسائي ، تهذيب الكمال ، ج ٢٦ ، ص ٢٠٤ ، ووثقه غيره ، محمد ابن عمران الأنصاري عن أبيه سمع ابن عمر قاله مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة بهذا الحديث ، انظر المجرى والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٨ ، ص ٤٠ ، عمران الأنصاري عن ابن عمر وعنه ابنه محمد ، انظر لسان الميزان ، ج ٧ ، ص ٣٢٣ ، فأميل إلى تصحيح السند ، والله أعلم .

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ هَذَا هُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ ^(١) وَالْجَفَاءُ وَغَلَطُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رَبِيعَةً وَمُضَرَ ^(٢)) .

(حديث صحيح)

❖ وهذه الإشارة توضيح لاتجاه ما .

❖ وفي هذا الحديث فضل لليمن وأهلها .

٣١. روى الإمام الدارمي ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ هُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ حِينَ قَضَى صَلَاتَهُ فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيًّا بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ مِمَّنْ أَنْتَ قَالَ قُلْتُ مِنْ غِفَارٍ قَالَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ) قُلْتُ فِي نَفْسِي كَرِهَ أَلِّي اتَّمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ ^(٣) .

(حديث صحيح) ^(٤)

(١) قال ابن حجر إن العلماء قالوا الإيمان إيمان أن مبدأ الإيمان من مكة لأن مكة من ثمة وثمة من اليمن ، وقيل المراد مكة والمدينة لأن هذا الكلام صدر بتبوك فتكون المدينة بالنسبة إلى المحل الذي هو فيه يمانية والثالث أنهم الأنصار لأنهم يمانيون في الأصل ونسب الإيمان إليهم راجع في ذلك فتح الباري ، ج ٨ ، ص ١٢٤ ، وأظنه يخص الأنصار ويكون الحديث منقبة لهم ، والله أعلم .

(٢) صحيح البخاري / المغازي / ٤٣٨٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / الإيمان / ٥١ ، مسند أحمد / مسند الشاميين / ١٦٦١٨ ، صحيح ابن حبان / ٧٣٠٠ ، سنن البيهقي / ١٦٨١ ، المعجم الكبير / ٥٦٥ ، مسند أبي يعلى / ١٨٩٣ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٢٥٠٣ ، الأحاد والمثاني / ٢٢٧١ ، مسند الشهاب / ١٦٣ ، الأدب المفرد / ٩٦٧ ، مسند الشاميين / ٥٢٢ ، فضائل الصحابة / ١٦٠٨ .

(٣) صحيح البخاري / المناقب / ٣٥٢٢ ، صحيح مسلم / فضائل الصحابة / ٢٤٧٣ ، مسند أحمد / مسند الأنصار / ٢١٠١٥ ، سنن الدارمي / الاستئذان / ٢٦٣٩ واللفظ له ، السنن الكبرى / ١٠١٧١ ، الأدب المفرد / ١٠٣٥ .

(٤) أقول له شاهد عند مسلم فالرواية نفسها مع ذكر الإشارة باليد ولكنها هنا مختصرة جداً ولذلك اخترتها ، وعند البخاري القصة وليس فيها تلك العبارة ، وأشار ابن

❖ وفي هذه الإشارة نوع من الإنكار .

❖ والحديث في مناقب أبي ذر - رضي الله عنه - .

٣٢. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنْ نَوَّفَا
الْبَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا هُوَ
مُوسَى آخَرُ فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ
أَنَا فَتَعَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ بَلَى لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ
هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ لِي بِهِ وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ أَيُّ رَبٍّ وَكَيْفَ لِي بِهِ
قَالَ تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَهُوَ ثُمَّ وَرُبَّمَا قَالَ فَهُوَ
ثُمَّ وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ... فَانْطَلَقَا
حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا
يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ مَائِلًا أَوْ مَأْمُومًا بِيَدِهِ هَكَذَا) وَأَشَارَ سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَى
فَوْقِ ... (١)

(حديث صحيح)

❖ وفي هذه الإشارة تأكيد على أن الحائظ كان مائلاً .

حجر إلى روايات الحديث المختلفة ، انظر فتح الباري ، ج ٧ ، ص ٢٢٠ ، وصححه
د. أسد ، سنن الدارمي ، بتحقيق أسد ، ج ٣ ، ص ١٧٢٥ ، والسند متصل روايته
ثقات ، حميد بن هلال ثقة روى عن عبد الله بن الصامت ، انظر الجرح والتعديل ، ابن
أبي حاتم ، ج ٣ ، ص ٢٣٠ ، سليمان بن المغيرة ، روى عن حميد بن هلال ثقة ، انظر
تهذيب الكمال ، ج ١٢ ، ص ٦٩ ، عبد الله بن الصامت ، روى عن أبي ذر ، انظر
الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٥ ، ص ٨٤ ، فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

(١) صحيح البخاري / أحاديث الأنبياء / ٣٤٠١ واللفظ له ، صحيح مسلم / الفضائل
/ ٢٣٨٠ ، سنن الترمذي / تفسير القرآن عن رسول الله / ٣٠٧٤ ، مسند أحمد /
مسند الأنصار / ٢٠٦٠٦ ، صحيح ابن حبان / ٦٢٢٠ ، المستدرک / ٤٠٩٤ ، السنن
الکبری / ١١٣٠٦ .

❖ والحديث له توجيهات كثيرة منها أن لا يغتر الإنسان بعلمه ، وهي أساس ورود هذه القصة .^(١)

٣٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ)^(٢) قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَا كَأَنَّهُ يُرِيدُ الْقَتْلَ .^(٣)
(حديث صحيح)

❖ وحركة اليد كالضارب إيضاح للقتل ، كما هو متعارف من هذه الحركة .
❖ في هذا الحديث تحذير وتبيين لبعض علامات الساعة .

٣٤. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ :

(١) في تفاصيل شرح الحديث انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٨٩ .

(٢) الهرج : القتل ، وقد ظهر ذلك في رواية أخرى للحديث عارح الصحيحين حيث سأله الصحابة عن معنى الهرج فقال القتل - انظر رواية أبي داود - وغيرها ، انظر فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ١٩ ، أقول وفي هذه الرواية كان التوضيح بالإشارة وفيه ما يعني من الكلام ولعله أقوى وأشد ، وذكر ابن حجر في الجمع بين الروايات أنه جمع بين الإشارة والنطق فحفظ بعض الرواة ما لم يخف غمده (المصدر نفسه) .

(٣) صحيح البخاري / العلم / ٨٥ واللفظ له ، صحيح مسلم / الفتن / ١٥٧ ، سنن داود / الفتن / ٤٢٥٥ ، سنن ابن ماجه / الفتن / ٤٠٤٧ ، سنن الترمذي / الفتن / ٢٢٠٥ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٧١٤٦ ، صحيح ابن حبان / ٦٧١١ ، المستدرک / ٨٤١٢ ، المعجم الكبير / ٩٠٦٧ ، مسند أبي يعلى / ٦٥١١ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٢٦٣ ، مسند اسحق بن راهويه / ٣١٧ ، مسند الشاميين / ١٢٧ ، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، الحارث بن أبي أسامة ، مركز خدمة السنة والسيرة ، حديث رقم / ٦٣ .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَبْرِ (أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) . (١)

(حديث صحيح)

- ❖ وفي الإشارة هنا توضيح لجهة ما وهي الشرق هنا .
- ❖ وهذا الحديث أيضا تحذير من الفتن ، وهو جانب جزئي منها حيث لفت الانتباه إلى فتن مبعثها من المشرق بينما حذرت أحاديث أخرى من الفتن بشكل عام .

٣٥ . روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ... ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَأْمُرُنِي قَالَ هَا هُنَا وَكَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ) . (٢)

(حديث صحيح) (٣)

(١) صحيح البخاري / المناقب / ٣٥١١ واللفظ له ، صحيح مسلم / الفتن وأشرراط الساعة / ٢٩٠٥ ، سنن الترمذي / الفتن / ٢١٩٤ ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٤٦٦٥ ، موطأ مالك / الجوامع / ١٥٤٤ ، صحيح ابن حبان / ٦٦٤٨ ، المعجم الكبير / ١٣٤٢٢ ، مسند أبي يعلى / ٥٤٤٩ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٧٣٩ .

(٢) سنن الترمذي / الفتن / ٢١١٨ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / السنة / ٦ ، وقد رواه البخاري وغيره من حديث المغيرة بن شعبة وليس فيه وكحها بيده نحو الشام ، انظر : صحيح البخاري / المناقب / ٣٦٤٠ ، صحيح مسلم / الجهاد / ١٩٢٠ ، مسند أحمد / أول مسند الكوفيين / ١٧٦٦٩ ، سنن الدارمي / الجهاد / ٢٤٣٢ ، صحيح ابن حبان / ٦ ، المعجم الأوسط / ٤٧ ، سنن البيهقي / ١٨٦٠٥ ، مسند أبي يعلى / ٦٤١٧ ، مسند ابن الجعد / ١٠٧٦ ، مسند الشهاب / ٩١٣ ، مسند الشاميين / ٨٦٠ .

(٣) أخرجه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه البخاري ومسلم دون العبارة (ونحاه بيده ..) ، وذكر البخاري تعليقا بضعفه الجزم أنهم بالشام فيسألا بحال للرأي فيه فهو في حكم المرفوع حيث روى الحديث عن المغيرة بن شعبة وعن معاوية ، ثم قال : قَالَ غُمَيْرٌ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَايِرٍ قَالَ مُعَاذٌ وَهُمْ بِالشَّامِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ هَذَا مَالِكُ

- ❖ وفي الإشارة بيان لجهة وهي الشام .
- ❖ وفي الحديث فضل للشام .^(١)
- ❖ والحديث الشريف يؤكد على استمرار طائفة من أمة محمد ﷺ تحمل هذا الدين وتدافع عنه إلى قيام الساعة .^(٢)

٣٦. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا يُسَيْرُ بْنُ عَمْرِو قَالَ : قُلْتُ لِسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ^(٣) شَيْئًا قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ

يَرْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ / المناقب / ٣٦٤١ ، وحديث معاوية متصل السند رواه ثقات ، معاوية بن قرة ثقة روى عن أبيه وعن أنس ، وروى عنه شعبة ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٨ ، ص ٣٧٨ ، فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

(١) وفي رواية لأحمد عن أبي أمامة أنهم بيئت المقدس (لا تزال طائفة من أمي على الحق ظاهرين لعدوهم قاهرين لا يضرهم من خالفهم إلا ما أصابهم من لأواء حتى يأتي أمر الله وهم كذلك قالوا يا رسول الله أين هم قال (ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس) ، مسند أحمد / بإفي مسند الأنصار / ٢١٨١٦ ، والشام من أكناف بيت المقدس ، وأقول إن هذا الحديث متحقق ولا يزال يتحقق في وقتنا الحاضر - والله أعلم - ويمكن الاستفادة من تعليقات ابن حجر حول ذلك انظر فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ٣٦٠ و ٣٦١ .

(٢) وفي رواية لمسلم (أنه لن يرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة) ، صحيح مسلم / الإمارة / ١٩٢٢ .

(٣) الخوارج : هم جمع خارجة أي طائفة وهم قوم متدعون ، سموا بذلك لخروجهم عن الدين وعلى خيار المسلمين ، وأمر خروجهم عن الدين فيه خلاف ، للمزيد انظر فتح الباري ، ج ١٢ ، ص ٣٥٤ .

وَأَهْوَىٰ بِيَدِهِ قَبْلَ الْعِرَاقِ : (يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ ^(١) مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ) . ^(٢)

(حديث صحيح)

❖ وهذه الإشارة تحديد لجهة ما وهي العراق . ^(٣)

❖ وهذا الحديث يحذر من الخروج من الدين ، ومبيناً جهة إحدى الفتن التي سستظهر ، ويشكل الحديث جزءاً من أحاديث الفتن ، فالخروج عن الدين أشد الفتن .

٣٧. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : ذُكِرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ (إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ) . ^(٤)

(حديث صحيح)

❖ وهذه الإشارة تفيد التأكيد والتعيين .

❖ والحديث الشريف يعطي أوصافاً دقيقة لشخص مهم وخطير ، وهو المسيح الدجال المعروف أن ظهوره من علامات الساعة وفي ذلك تحذير للمؤمنين ، في الحديث أيضاً تنبيه للذات الإلهية .

(١) يمرقون من الإسلام : أي يخرجون من الإسلام بغتة كخروج السهم إذا رماد رام قوي فأصاب ما رماد فنفض منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمي شيء ، فتح الباري ج ١٢ ، ص ٣٦٧ .

(٢) صحيح البخاري / استنباط المرتدين / ٦٩٣٤ واللفظ له ، صحيح مسلم / الزكاة / ١٠٦٨ ، مسند أبي يعلى / ١١٩٣ ، مسند الطيالسي / ٢٦٨٧ .

(٣) وعند مسلم وأشار بيده نحو المشرق ، وقد سبق ذكر المشرق في رواية البخاري وأنها مبعث الفتن ، حديث رقم ٣٥ ، ورواية أخرى لمسلم أن خروج الدجال من المشرق ، حديث رقم ٣٩ .

(٤) صحيح البخاري / التوحيد / ٧٤٠٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / الإيمان / ١٦٩ ، مسند أحمد / مسند الأكثرين من الصحابة / ٤٧٢٩ ، صحيح ابن حبان / ٦٧٩٥ ، المستدرک / ٨٦١٤ ، المعجم الكبير / ٦٤٤٥ ، مسند أبي يعلى / ٣٠١٧ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١١٠٦ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٨٩٧ ، مسند الشاميين / ١١٥٧ ، بغية الباحث / ٧٨٢ .

٣٨. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ شَعْبُ هَمْدَانَ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ... قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ (هَذِهِ طَبِيبَةٌ هَذِهِ طَبِيبَةٌ هَذِهِ طَبِيبَةٌ يَعْنِي الْمَدِينَةَ أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثُكُمْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنْ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ وَأَوْماً بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) .

(٢) (حديث صحيح)

❖ والإشارة هنا لتحديد جهة أيضاً .

❖ وفي الحديث هنا تحذير من بعض الفتن بالإخبار عنها وهي فتنة خروج الدجال وأنها من جهة المشرق وهذا مكمل للحديث السابق الذي وصف الدجال .

٣٩. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَالَ قُلْنَا حَدَّثَنَا فَقَالَ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ سِنِينَ مَا كُنْتُ سَنَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مِنِّي فِيهِنَّ وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعْمِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِنَّ وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ (قَرِيبَ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا

(١) صحيح مسلم / الفن وأشراط الساعة / ٢٩٤٢ واللفظ له ، وهو الحديث المعروف

باسم حديث الجساسة ، سنن الترمذي / الفن / ٢١٧٩ ، سنن أبي داود / الملاحم /

٤٣٢٥ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٦٥٦٠ ، السنن الكبرى / ٥٣٥١ ،

صحيح ابن حبان / ٤٢٥١ ، المستدرک / ٦٨٢٢ ، سنن الدار فطحي / ٢٩ ، المعجم

الكبير / ٩٣٨ .

(٢) صححه مسلم .

نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ وَتَقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ كَأَنَّهَا الْمَجَانُ^(١)
 الْمُطْرَقَةُ^(٢) وَاللَّهِ لَأَنْ يَغْدُو أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ وَيَسْتَعْنِي بِهِ
 وَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ يُؤْتِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ وَذَلِكَ أَنَّ الْيَدَ
 الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ
 مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ^(٣).

(٤) (حديث صحيح)

❖ في هذه الإشارة لفت لانتباه السامع .

- (١) الْمَجَانُ : جمع بحن وهو الترس ، انظر القساموس المحيط ، ص ١٥٣٢ .
 (٢) المطرقة : التي ألبست الأشرطة من الجلود وهي الأغشية ، تقول طارقت بين التعلين
 أي جعلت إحداها على الأخرى ، فتح الباري ، ج ٦ ، ص ١٢٨ .
 (٣) أخرج الجزء الأول من الحديث المتعلق بقتال القوم كسل من ، صحيح البخاري /
 الجهاد / ٢٩٢٨ ، صحيح مسلم / الفن وأشراف الساعة / ٢٩١٢ ، سنن الترمذي /
 الفن عن رسول الله / ٢١٤١ ، سنن النسائي / الجهاد / ٣١٧٧ ، سنن أبي داود /
 الملاحم / ٤٣٠٣ ، سنن ابن ماجه / الفن / ٤٠٩٦ ، مسند أحمد / باقي مسند
 المكثرين / ٩٧٩٦ واللفظ له بهذا النص الذي يشمل عدة أحاديث ، موطأ مسالك /
 الجامع / ١٥٨٨ ، صحيح ابن حبان / ٦٧٤٣ ، المستدرک / ٨٤٦٨ ، سنن البيهقي /
 ١٨٣٧٣ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١١٧ ، المعجم الأوسط / ٤٥ ، مسند أبي يعلى
 / ٥٩٧٦ ، مسند الحميدي / ١١٠٠ ، صحيفة مام / ١٢٥ .
 والجزء الثاني (لأن يغدو أحدكم ...) أيضاً أخرجه البخاري / الزكاة / ١٤٧٠ ،
 وباقي أصحاب السنن ، وقوله (اليد العليا ...) أيضاً أخرجه البخاري / الزكاة /
 ١٤٢٨ ، وباقي أصحاب السنن ، والجزء الأخير (وخلوف فم الصائم ...) أيضاً
 أخرجه البخاري / الصوم / ١٨٩٤ ، وباقي أصحاب السنن .
 (٤) أقول للحديث شواهد صحيحة فالجزء الأول من الحديث أخرجه البخاري و مسلم
 لكن ليس فيه عبارة (يقول بسده ...) وليس فيه الإضافات الأخرى الموجودة هنا وقال
 الترمذي حسن صحيح ، وباقي الأجزاء كلها أيضاً شواهد صحيحة ، وصححه بهذه
 الرواية أحمد شاكر موضحاً أنه يجمع ثلاثة أحاديث ، - وقد بينها - مسند أحمد ،
 شاكر ، ج ٩ ، ص ٤٠٤ ، وأقول أيضاً إسناده رواه ثقات ، وقيس بـ أبي حازم
 مخضرم ثقة وقيل هو أجود التابعين إسناده ورواية إسماعيل بن أبي خالد عنه مشهورة ،
 انظر التقريب ، ج ١ ، ص ٤٥٦ ، والإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر ، دار الخليل ،
 بيروت ، ج ٥ ، ص ٥٣١ ، تهذيب الكمال ، ج ٢٤ ، ص ١٠ ، الجرح والتعديل ،
 ابن أبي حاتم ، ج ٧ ، ص ١٠٢ ، فهو صحيح ، والله أعلم .

❖ وهذا الحديث من الأحاديث التي تحبر عن الفتن وتحذر منها وفيه توجيهات أخرى .

٤٠ . روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ أَنَّ ابْنَ زُغَبِ الْيَإَدِيِّ حَدَّثَهُ قَالَ نَزَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حَوَالَةَ الْأَزْدِيُّ ، فَقَالَ لِي : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَعْنَمَ عَلَى أَقْدَامِنَا فَرَجَعْنَا فَلَمْ نَعْنَمْ شَيْئًا وَعَرَفَ الْجَهْدَ فِي وُجُوهِنَا ، فَقَامَ فِيْنَا فَقَالَ (اللَّهُمَّ لَا تَكِلْهُمْ إِلَيَّ فَأُضْعَفَ عَنْهُمْ وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَيَّ أَنْفُسِهِمْ فَيُعْجِزُوا عَنْهَا وَلَا تَكِلْهُمْ إِلَى النَّاسِ فَيَسْتَأْثِرُوا عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي أَوْ قَالَ عَلَى هَامَتِي ثُمَّ قَالَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قَدْ نَزَلَتْ أَرْضَ الْمُقَدَّسَةِ ^(١) فَقَدْ دَكَتِ الزَّلَازِلُ وَالْبَلَابِلُ ^(٢) وَالْأُمُورُ الْعِظَامُ وَالسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنَ النَّاسِ مِنْ يَدِي هَذِهِ مِنْ رَأْسِكَ) ^(٣) (حديث صحيح) ^(٤)

❖ والإشارة هنا باليد للتقريب والتنبيه .

❖ والحديث يحذر من الفتن .

(١) أرض المقدسة : وفي نسخة الأرض المقدسة ، وفي تفسير لها ألفا من المدينة إلى أرض الشام ، انظر عون المعبود ، ج ٧ ، ص ١٥٠ .

(٢) البلابل : الهموم والأحزان ، وبلبله الصدر وسواسه ، النهاية في غريب الأثر ، ج ١ ص ١٥٠ .

(٣) سنن أبي داود / الجهاد / ٢٥٣٥ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢١٩٨١ ، المستدرک / ٨٣٠٩ .

(٤) أخرجه الحاكم وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، المستدرک ، ج ٤ ، ص ٤٧١ ، وقال المحقق عطا قال الذهبي صحيح ، وصححه شاكر وقال إسناده صحيح ورجاله ثقات مشاهير وابن زغيب هو عبد الله صحابي نزل بالشام ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٦ ، ص ٣٢١ ، والمنذري أشار أيضاً إلى هذه الصحبة ، مختصر سنن أبي داود ، ج ٢ ، ص ٤٠٠ ، أقول والحديث رواه ثقات وضمرة بن حبيب ، ثقة روى عن معاوية ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٤ ، ص ٤٦٧ ، والكاشف ، الذهبي ، دار القبلية للثقافة ، جدة ، ج ١ ، ص ٥١٠ ، وعبد الله بن زغيب صحابي قال ابن حجر له رواية عن عبد الله ابن حوالة في سنن أبي داود ، انظر الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٤ ، ص ٩٥ ، بالإضافة إلى ما سبق من كلام العلماء اعتقد أنه حديث صحيح ، والله أعلم .

المبحث الثاني : الإشارة باليدين معاً :

١. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَاهِمَا) . (١)

(حديث صحيح)

❖ وفي إشارة رسول الله ﷺ دقة متناهية ، يعلم فيها كل متعلم الغسل كيفية وعدداً .
❖ وفي الحديث توجيهه للمسلم عندما يتوجه لعبادة الله كيف يكون طاهراً ، فيكرر فيض الماء فيغدو قمة في نظافته وطهارته .

٢. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ حَتَّى قَامَتَا بَيْنَ يَدَيْهِ عِنْدَ رَأْسِهِ فَتَنَحَّاهُمَا وَأَوْمَأَ بِيَدَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ) . (٢)

(حديث صحيح لغيره) (٣)

(١) صحيح البخاري / الغسل / ٢٥٤ / واللفظ له ، صحيح مسلم / الطهارة / ٣٢٧ ، سنن النسائي / الطهارة / ٢٥٠ ، سنن أبي داود / الطهارة / ٢٣٩ ، سنن ابن ماجة / الطهارة / سننها / ٥٧٥ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٤٣ ، سنن البيهقي / ٨٠٢ ، المعجم الكبير / ١٤٨٠ ، سنن الدار قطني / ١٢ ، مسند أبي يعلى / ١٨٤٦ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٤٩ ، مسند الحميدي / ١٢٦٤ ، مسند اسحق بن راهويه / ١٦٢٢ ، المنتقى من السنن المسندة / ١٠٠ .

(٢) صحيح البخاري / الصلاة / ٤٩٣ ، صحيح مسلم / الصلاة / ٥٠٤ ، سنن الترمذي / الصلاة / ٣٠٩ ، سنن النسائي / القبلة / ٧٥٢ ، سنن أبي داود / العمالة / ٧١٥ ، سنن ابن ماجة / إقامة الصلاة والسنة فيها / ٩٤٧ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ٢٨٩٤ واللفظ له ، موطأ مالك / النداء للصلاة / ٣٣٢ ، صحيح ابن خزيمة / ٨٣٥ ، المعجم الكبير / ١٢٧٠٣ ، سنن البيهقي / ٣٣١٨ ، مسند أبي يعلى / ٢٧٤٩ ، مسند الطيالسي / ٢٧٦٢ .

(٣) قال الترمذي حديث ابن عباس حسن صحيح ، ذكرها ابن الأثير ، وصححها المحقق ، انظر : جامع الأصول ، في أحاديث الرسول للإمام محمد الدين أبي السعادات

- ❖ وفي حركة يديه صلى الله عليه وسلم إيضاح لمنع المرور والأمر بالابتعاد .
- ❖ وفي الحديث دلالة على حرمة المرور بين يدي المصلي ، بل وجوب منع من أراد المرور بنص صريح حيث أخرج البخاري^(١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَذْفَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِمَّا هُوَ شَيْطَانٌ^(٢) .
- ❖ كما يظهر من الحديث أنه لا يقطع الصلاة شيء^(٣) .

- ❖ وفي رواية لأبي داود سار رسول الله ﷺ بكل جسمه لمنع المرور بين يديه :
- « روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَّازِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : (هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَيْيَّةٍ أَدَاخِرَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَغْنِي فَصَلَّى إِلَى جِدَارٍ فَأَتَّخَذَهُ قِبْلَةً وَكُنُ

المبارك بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري ، تحقيق أمين صالح شعبان ، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج ٥ ، ص ٥٢٧ ، وصححه أحمد شاكر ، مسند أحمد ، شساكر ، ج ٣ ، ص ٢٧٩ ، وأقول في رجال السند المسعودي صدوق اختلط قبل موته ، التقريب ، ص ٣٤٤ ، حسن الحديث عنده غرائب الأعمش ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ ، وفيه لمقسم بن بكرة ضعفه البعض وقيل لم يسمع منه الحكم إلا أربعة أحاديث ، وقيل صالح الحديث لا بأس به ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٨ ، ص ٤٦١ ، فالإسناد حسن لكسن للحديث شواهد كثيرة منها شاهد صحيح عند البخاري ومسلم فهذا الحديث جزء من الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس مختصراً وقد أورد أحمد جزءاً منه في هذه الرواية ، وأورده متكاملأ في مسند بني هاشم / ٢٨٠١ ، والنسائي أيضاً ، وذكر البنا مثل هذا الكلام مبنياً أن النووي اعتبرهما قضيتين وتعقب على ذلك ، انظر الفتح الرباني ، ج ٣ ، ص ١٤٢ ، وقد وضح ذلك ابن حجر على أساس أنها رواية واحدة في حجة الوداع وخاصة عند اتحاد المخرج ، انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٧٣٩ ، ولمراجعة كلام النووي انظر المنهاج ، ج ٤ ، ص ٤٤٦ ، فيبدو من كل ما سبق أنه حديث صحيح لفهره ، والله أعلم .

(١) صحيح البخاري / الصلاة / ٥٠٩ .

(٢) أفاد العلماء بأن ذلك مخصوص بالإمام والمفرد أما المأموم فلا يضره لأن ستره الإمام ستره للمأموم ، لكن المرور لا يمنع صحة الصلاة ، انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٧٤٠ .

(٣) قال الترمذي بعد تحريمه للحديث والعمل على ذلك عند أكثر أهل العلم أنه لا يقطع الصلاة شيء .

خَلْفَهُ فَجَاءَتْ بِهِمَ (١) ثُمَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا (٢) حَتَّى لَصِقَ بَطْنُهُ بِالْجِدَارِ وَمَرَّتْ مِنْ وَرَائِهِ (أَوْ كَمَا قَالَ مُسَدَّدٌ . (٣)

(حديث صحيح لغيره) (٤)

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ يَقُولُ : (هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ قُلْتُ مَا شَأْنِي أَيْرَى فِيَّ شَيْءٌ مَا شَأْنِي فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسْكُتَ وَتَغَشَّيْنِي ، مَا شَاءَ اللَّهُ فَقُلْتُ مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) . (٥)

(حديث صحيح)

(١) البهمة : أولاد الضان والمعز : القاموس المحيط ، ص ١٣٩٨ .

(٢) يدارئها : يدرأ درأ إذا دفع ، أي يعدها ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٢ ، ص ١٠٩ ، وانظر مختصر سنن أبي داود ، ج ١ ، ص ٢٥٤ .

(٣) سنن أبي داود / الصلاة / ٧٠٨ واللفظ له ، مسند أحمد / مسند المكشورين من الصحابة / ٦٨١٣ ، سنن البيهقي / ٣٢٦٣ ، مسند الطيالسي / ٢٧٥٤ ، مسند ابن الجعد / ٩١ .

(٤) انظر : جامع الأصول ، ج ٥ ، ص ٥٢٧ حيث صحح الرواية المحقق أبين ، وقسالة الألباني حسن صحيح ، وأقول الإسناد فيه عمرو بن شعيب ثقة وقد تكلم فيه لكن يحتاج بحديثه ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٦ ، ص ٢٣٨ ، وتهذيب الكمال ، ج ٢٢ ، ص ٦٤ ، والتاريخ الكبير ، ج ٦ ، ص ٣٤٢ ، وما مر من تعليق في الحديث السابق يؤكد ويشهد له فهو صحيح لغيره ، والله أعلم .

وقد ذكرته هنا مع أن وسيلة الإيضاح تختلف ! حيث يمكن وضعه في مبحث الإيضاح بالتطبيق لكن لتكامل الموضوع مع الحديث السابق .

(٥) صحيح البخاري / الأيمان والنذور / ٦٦٣٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / الزكاة / ٩٩٠ ، سنن الترمذي / الزكاة / ٥٦٠ ، سنن النسائي / الزكاة / ٢٤٤٠ ، سنن ابن ماجة / الزكاة / ١٧٨٥ ، مسند أحمد / مسند الأنصار / ٢٠٨٤٤ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٢٥١ ، المعجم الأوسط / ١٧٣٦ ، سنن البيهقي / ١٩٥٩٧ .

❖ وفي حركة يدي الرسول ﷺ إيضاح للكثرة والانتشار حتى كأن يديه مفتوحتان لا تغلقان وفي كل الاتجاهات .

❖ وفي هذا الحديث فهي عن كثر المال الذي هو سبب للخسارة والعذاب وتجنب ذلك يكون بالنفقة في سبيل الله وفي ذلك حث لمن أراد أن يربح رضا الله - عز وجل - وينال جناته فهو ينفق المال وينفقه دائماً وفي كل مجال .

٤. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ وَمُؤَمِّلُ بَنِي الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خَالِدٍ قَالَ يَعْقُوبُ ابْنُ دُرَيْكِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رَقَاقٌ فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ (يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَسْمٌ تَصْلُحُ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ) .^(١)

(حديث حسن لغیره)^(٢)

(١) سنن أبي داود / اللباس / ٤١٠٤ ، سنن البيهقي / ٣٠٣٤ .

(٢) أخرجه أبو داود ثم قال هذا حديث مرسل ، ونقل المنذري أن الجرحاني قال عن هذا الحديث لا أعلم رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير ، وقال مرة فيه عن خالد بن دريك عن أم سلمة بدل عائشة ، مختصر سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ٤١ ، وأضاف على ذلك شارح عون المعبود كما بين أبو الطيب أيضاً أن له شاهداً أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير قوله تعالى (إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) : بالوجه والكفين - عن ابن عباس مرفوعاً بسند جيد ، انظر عون المعبود ج ١١ ، ص ١٠٩ ، وأقول هذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى (وَلَا يَبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) الوجه والكفان ، وروي ذلك عن جمع من الصحابة والتابعين ، انظر ج ٨ ، ص ٢٥٧٤ ، وحتى لو كان الكلام موقوفاً على ابن عباس فإن هذا هو المشهور عند الجمهور ، واستأنس ابن كثير بهذه الرواية عند تفسير الآية الكريمة بالإضافة لكلام ابن عباس ، انظر تفسير القرآن العظيم ، الحافظ ابن كثير ، قدم له الأربووط ، ج ٣ ، ص ٣٧٩ ، ويؤكد ذلك أن البيهقي أخرجه الحديث ثم ذكر قول أبي داود أنه مرسل وأضاف ومع هذا المرسل قول من مضى مسن الصحابة في بيان ما أباحه الله من الزينة الظاهرة فصار القول بذلك قريباً ، سنن البيهقي ، ج ٢ ، ص ٢٢٦ ، وأضاف إلى ذلك شاهداً آخر عن أسماء بنت عميس عن عائشة ذكره الطبراني في الأوسط والكبير وفيه ابن

- ❖ وإشارة رسول الله هنا إلى وجهه وكفيه إيضاح وتحديد .
- ❖ والحديث الشريف فيه توضيح لما يجوز إظهاره من المرأة وهو الوجه والكفان .

٥. روى الإمام الدارمي ، قال : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجَمْصِيُّ أَنَّ وَهْبَ بْنَ عَمْرٍو الْجُمَحِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا تَعْجَلُوا بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نُزُولِهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ لَا تَعْجَلُوهَا قَبْلَ نُزُولِهَا لَا يَنْفَكُ الْمُسْلِمُونَ وَفِيهِمْ إِذَا هِيَ نَزَلَتْ مَنْ إِذَا قَالَ وَقَفَّ وَسُدَّ وَإِنَّكُمْ إِنْ تَعْجَلُوهَا تَخْتَلِفُ بِكُمْ الْأَهْوَاءُ فَتَأْخُذُوا هَكَذَا وَهَكَذَا وَأَشَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) .^(١)

(حديث حسن لغيره)^(٢)

- ❖ وهذه الإشارة باليدين توضيح للكثرة والاختلاف .
- ❖ وفي الحديث تحذير من كثرة المسألة .

الجمعة وحديثه حسن وبقيته رجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ، ج ٥ ، ص ٢٤١ ، وقال الألباني : صحيح ، وأرى أنه بهذا كله حديث حسن بمجموع طرقه ، والله أعلم .

(١) الدارمي / المقدمة / ١١٦ واللفظ له ، المعجم الكبير / ٣٥٣ .

(٢) استشهد ابن حجر بهذا الحديث وذكر معه شاهداً آخر في موضوع كراهة المسألة وقال وهما مرسلان يقوي بعضهما بعضاً ، موضحاً أن الدارمي عقد باباً في ذلك وذكر بعض ما رواه الدارمي ، وكل ذلك في سياق شرح مجموعة أحاديث ذكرها البخاري في النهي عن كثرة السؤال مؤيداً ذلك بالآية الكريمة (لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم سوءكم) ، وقد ذكر ابن حجر أيضاً في سياق الشرح حديث (فإنما أهلكت من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم) أقول وهذا يشهد للجرء الأخير من الحديث - وهو حديث للبخاري / الاعتصام بالكتاب والسنة / ٧٢٨٨ ، انظر فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ٣٢٧ ، أقول وهذا يدل على أن للحديث شواهد ، ولهذا ، وعلى الرغم من أنه حديث مرسل وقد ضعف إسناده د. أسد وقال وهب بن عمرو ما عرفته وأشار لما أورده ابن حجر ، سنن الدارمي ، أسد ، ج ١ ، ص ٢٣٩ ، وبالفعل وهب بن عمرو مجهول ، انظر لسان الميزان ، ج ٦ ، ص ٢٣١ ، ولكنه قد يكون حسناً لغيره لما بينا ما عدا الجزء الذي فيه الإشارة مع أن استخدام الإشارة في الأحاديث الشريفة أمر وارد كما مر معنا ، والله أعلم .

الفصل الثاني : الإشارة بالأصابع ، وفيه سبعة مباحث :

- المبحث الأول : الإشارة بإصبع .
- المبحث الثاني : الإشارة بإصبعين .
- المبحث الثالث : الإشارة بثلاثة أصابع .
- المبحث الرابع : الإشارة بأربعة أصابع .
- المبحث الخامس : الإشارة بخمسة أصابع .
- المبحث السادس : التشبيك بالأصابع .
- المبحث السابع : العد بالأصابع .

المبحث الأول : الإشارة بإصبع :

١. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا وَوَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَبْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ أَحَدُنَا أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنْ يَسَارِهِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ (مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُومِي بِيَدِهِ كَأَنَّهَا أَذُنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ ^(١)) إِمَّا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَوْ أَلَّا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ مِسْعَرٍ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ قَالَ أَمَّا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَوْ أَحَدَهُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ . ^(٢))

(٣) (حديث صحيح)

(١) خيل شمس جمع شمس : وهو الثَّغُور من السدواب الذي لا يستقر لشُعْبُهُ وَجَدْرُهُ ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٢ ، ص ٥٠١ .

(٢) صحيح مسلم / الصلاة / ٤٣١ ، سنن النسائي / السهو / ١١٨٤ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٩٩٨ واللفظ له ، مسند أحمد / أول مسند البصريين / ٢٠٢٨٢ ، صحيح ابن خزيمة / ٧٣٣ ، صحيح ابن حبان / ١٨٨٠ ، سنن البيهقي / ٢٧٨٦ ، المعجم الكبير / ١٨٢٤ ، مسند الطيالسي / ٧٨٦ ، قرة العينين برفسع اليدين في الصلاة ، البخاري ، دار الأرفم / حديث رقم (٣٦) .

(٣) الحديث سكت عنه المنذري وقال رواد مسلم والنسائي ، مختصر سنن أبي داود ، ج ١ ، ص ٣٣٦ ، وفي جامع الأصول ، ج ٥ ، ص ٤٢٥ : رواد مسلم وفي رواية أبي داود ... وأشار بإصبعه ، وصححه أحمد شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٥ ، ص ٣٨٤ ، وأقول أيضاً رواه ثقات ، مسعر بن كدام المالبي ثقة روى عنه وكيع ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٨ ، ص ٣٦٨ ، وعبيد الله بن القبطية ثقة سمع جابر بن سمرة ، انظر أيضاً الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٥ ، ص ٣٣١ ، وتحذير الكمال ، ج ١٩ ، ص ١٤٢ ، وقد وقع الحديث عند المنزي بإسناد عال ، فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

❖ والإشارة هنا للانكار ! وهذا مما قد يحتاجه المعلم والمربي في أثناء توجيهه وتعليمه أيضاً

❖ وليس المراد هنا النهي عن الإشارة باليد وجواز الإشارة بالإصبع ، بل هو النهي عن رفع الأيدي بالصلاة عند التسليم والأمر بالسكون^(١) ، وإشارته صلى الله عليه وسلم المقصود بها الاستنكار لعملهم بدليل أنه شبه تلك التحركات بتحركات الخيل غير المستقرة ويؤكد ذلك في رواية أخرى صحيحة وهي قوله ﷺ (ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس اسكنوا في الصلاة) توضح هذا المقصود .^(٢)

٢. روى الإمام البخاري ، قال : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنْ نَدْيَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ^(٣) عَلَى جُلْدِهِ حَتَّى تُجَنَّ^(٤) بَنَاتُهُ وَتَعْفُو أَثَرَهُ وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ خَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا فَهُوَ يُوسِعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ وَيُشِيرُ بِإَصْبَعِهِ إِلَى خَلْقِهِ)^(٥)

(حديث صحيح)

❖ وفي إشارة الإصبع هنا إيضاح للضيق الشديد الذي يصيب البخيل ، وفي ذلك إيماء بالاختناق .

(١) انظر المنهاج ، ج ٤ ، ص ٣٧٣ ، وعنون المعبود ، ج ٣ ، ص ٢٠٩ .

(٢) صحيح مسلم / الصلاة / ٤٣٠ .

(٣) المادة : الزيادة المتصلة ، القاموس المحيط ، ص ٤٠٧ ، والمقصود زيادة الثوب حتى يعطي كل جسمه وهو تشبيه لحالة المنفق في سبيل الله وما يناله من سعة في الرزق وزيادة الأجر والثواب كمن يلبس ثوباً متسعاً ساتراً مرغياً وذلك عكس البخيل فسا يجرمه من الخير فهو كمثل رجل لبس ثوباً ضيقاً يزداد ضيقاً حتى يكاد يختنق بسبب ضيقه فكيف عندما يكون من حديد !

(٤) الجَنَّة : بالضم كل ما وقى ، القاموس المحيط ، ص ١٥٣٢ .

(٥) صحيح البخاري / الطلاق / ٥٢٩٩ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصيام / ١٠٩٣ ، سنن النسائي / الأذان / ٦٤١ ، سنن أبي داود / الصوم / ٢٣٤٧ ، مسند أحمد / مسند المكثرين / ٣٦٤٦ .

❖ وفي الحديث حث للمسلم على النفقة في سبيل الله عز وجل .

❖ وفي رواية أخرى روى الإمام البخاري ، قال :

« حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أُيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ وَتَغْفُو أَثَرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ بِمَكَانِهَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَإِنَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِاصْبِعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ فَلَوْ رَأَيْنَاهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ) ^(١) .

❖ في هذا الحديث الشريف والسابق بلاغة وإيضاح فالمثل والتشبيه أسلوب تربوي رائع برز بوضوح في القرآن والسنة ، وفي الحديثين أيضاً إيضاح وتصوير رائع سواء بإشارته ﷺ إلى حلقه أو إشارته لجيبه فكلاهما إيضاح لصورة البخيل الذي ضيق على نفسه فيضيق الله عز وجل عليه حتى يكاد يخنق ويؤكد رسول الله ﷺ ذلك الضيق تارة بالإشارة إلى حلقه مبيناً أن الضيق يخنقه وتارة بالإشارة إلى جيبه مبيناً أن الجيب من شدة ضيقه ليس فيه اتساع لإصبعه وفي ذلك الإيضاح صورة رهيبة للبخل .

❖ وفي الحديث فهي عن البخل وعدم النفقة في سبيل الله - عز وجل - ، وصدق الله العظيم حيث قال : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ﴾ ^(٢)

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ

(١) صحيح البخاري / اللباس / ٥٧٩٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / الزكاة / ١٠٢١ ، سنن النسائي / الزكاة / ٢٥٤٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٧٤٣٤ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٤٣٧ ، صحيح ابن حبان / ٣٣٣٢ ، سنن البيهقي / ٧٥٩٩ ، مسند الحميدي / ١٠٦٤ ، صحيفة مامانبيه / ٣ .

(٢) سورة الإسراء : ٢٩ .

عَنْهُمْ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ فَقَالَ قَدْ قَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بَكَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ (أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ أَوْ يَرْحَمُ وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضْرِبُ فِيهِ بِالْعَصَا وَيَرْمِي بِالْحِجَارَةِ وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ .^(١)

(حديث صحيح)

- ❖ وإشارة رسول الله ﷺ إلى اللسان إيضاح إلى ضرورة حفظه .
- ❖ وحفظ اللسان ضرورة وخاصة في مجال الموت حيث احتمال النياحة أو ما شابه ذلك وهذا حرام أما البكاء فلا شيء فيه ، وهناك أحاديث فيها تأكيد أكثر وأكثر على وجوب حفظ اللسان وبوسائل إيضاح متعددة فتارة يمسك ﷺ بلسانه وتارة بلسان الصحابي منبهاً إلى خطورة الوقوع بآفات اللسان بل هو السبب في دخول النار وأذكرها هنا متتالية .^(٢)

٤ . روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ... ثُمَّ قَالَ (أَلَا أَخْبَرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلَّهُ قُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ كَفَّ عَلَيْكَ هَذَا فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا

(١) صحيح البخاري / الجنائز / ١٣٠٤ واللفظ له ، صحيح مسلم / الجنائز / ٩٢٤ ،

صحيح ابن حبان / ٣١٥٩ ، سنن البيهقي / ٦٩٤٤ .

(٢) مع أن وسيلة الإيضاح - فيها اختلاف بسيط - عن الحديث السابق ويمكن اعتبارها تطبيقاً ، أو الأخذ بإصبعين ، ولكني وضعناها هنا لتقارب الموضوع .

تَكَلَّمُ بِهِ فَقَالَ تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يَكُوبُ^(١) النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ
أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَانِدُ أَلْسِنَتِهِمْ^(٢) .

(حديث صحيح لغيره)^(٣)

٥. روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ
مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ (قُلْ رَبِّي اللَّهُ

(يَكُوبُ : كَبِه : قلبه ، القاموس المحيط ، ص ١٦٤ .

(سنن الترمذي / الإيمان / ٢٥٤١ واللفظ له ، سنن النسائي / الصيام / ٢٢٢٤)
(كنهه باختصار شديد) ، سنن ابن ماجة / الفتن / ٣٩٧٣ ، ومسند أحمد / مسند
نصار / ٢١٥١١ .

قال الترمذي أنه حسن صحيح ، وصححه الألباني وقال ابن أبي عمير صادق كان
عفلة ، انظر ابن أبي عمير ، التقریب ، ص ٥١٣ ، وأقول وفيه أيضاً عاصم بن أبي
جعود ثقة كثير الخطأ ، انظر الطبقات الكبرى ، محمد بن سعد ، دار صادر ، ج ٦ ،
٣٢٠ ، فيكون إسناده حسناً ولكن للحديث متابعات صحيحة منها عند أحمد قوله
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ فَأَشَارَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى لِسَانِهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنُؤَاخِذُ بِمَا
تَكَلَّمُ بِهِ قَالَ تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ مُعَاذُ وَهَلْ يَكُوبُ النَّاسُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَانِدُ أَلْسِنَتِهِمْ قَالَ
شُعْبَةُ قَالَ لِي الْحَكَمُ وَحَدَّثَنِي بِهِ مَيْمُونُ بْنُ أَبِي شَيْبٍ ، وعن ميمون بن أبي شبيب عند
النسائي أيضاً كما إن له شواهد صحيحة للمعنى بشكل مجزء مثل قوله صلى الله عليه
وسلم (الصوم حنة) رواه البخاري وغيره ، وقوله صلى الله عليه وسلم (تعبد الله
لا تشرك به شيئاً) أيضاً رواه البخاري ومسلم وغيرهم ، فيكون بذلك صحيح لغيره ،
والله أعلم .

ثُمَّ اسْتَقِمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا (١).

(حديث صحيح لغيره) (٢)

❖ والحديث الشريف يوجه المسلم إلى الاستقامة في الأمور كلها بعد الإيمان بالله عز وجل وعلى رأسها استقامة اللسان .

٦. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَيْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كُلُّ ابْنِ آدَمَ لَهُ حَظُّهُ مِنَ الزَّانَا فَرْنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ وَزَنَا الْيَدَيْنِ الْبُطْشُ وَزَنَا الرَّجْلَيْنِ الْمَشْيُ وَزَنَا الْفَمِ الْقَبْلُ وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ

(١) صحيح مسلم / الإيمان / ٣٨ ، سنن الترمذي / الزهد / ٢٤١٥ واللفظ له ، سنن ابن ماجة / الفتن / ٣٩٧٢ ، مسند أحمد / أول مسند الكوفيين / ١٨٩٣٨ ، سنن الدارمي / الرقاق / ٢٧١٠ ، صحيح ابن حبان / ٥٧٠٢ ، المستدرک / ٧٨٧٤ ، المعجم الكبير / ٦٣٩٦ ، الآحاد والمثاني / ١٥٨٥ ، جزء أشيب ، الحسن بن موسى أبو علي ، تاريخ علوم الحديث / حديث رقم (٣٣) .

(٢) قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبد الله الثقفي ، ورواه مسلم لكن رواية مسلم ليس فيها عبارة الإيضاح ، وعند أحمد : ثم أوماً إلى لسانه ، والإسناد فيه عبد الرحمن بن ماعز مقبول ، تقريب التهذيب ، ص ٣٤٩ ، فهو بهذا الإسناد حسن وصحيح بمتابعاته فبالإضافة إلى ما رواه مسلم فله شاهد من الحديث السابق ، والله أعلم .

ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ الْفَرْجُ وَحَلَّقَ عَشْرَةَ ثُمَّ أَدْخَلَ أَصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ فِيهَا يَشْهَدُ عَلَى
ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَحْمُهُ وَدَمُهُ^(١).

(حديث صحيح)^(٢)

❖ وفي إشارته صلى الله عليه وسلم وصف للزنا حقيقة حيث هو تأكيد للحواس
والمشاعر غير السوية والتي هي نوع من الزنا مجازاً .
❖ وفي ذلك تحذير أن ينساق الإنسان وراء هواه ويبدأ الحذر باجتناب مقدمات الزنا
خوفاً من الوقوع في الزنا فعلاً .

٧. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
إِدْرِيسَ ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ح وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ ح وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فِهْرٍ
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ
مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إَصْبَعَهُ هَذِهِ وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ تَرْجِعُ)
وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا غَيْرَ يَحْيَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

(١) صحيح البخاري / القسدر / ٦٦١٢ ، صحيح مسلم / القدر / ٢٦٥٧ ، سنن أبي
داود / النكاح / ٢١٥٢ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٥٣٧ واللفظ له ،
صحيح ابن خزيمة / ٣٠ ، صحيح ابن حبان / ٤٤١٩ ، المستدرک / ٣٧٥١ ، السنن
الكبرى / ١١٥٤٤ ، المعجم الكبير / ١٠٣٠٣ ، سنن البيهقي / ١٣٢٨٧ ، مسند أبي
علي / ٦٥٠١ ، مسند اسحق بن راهويه / ٣٠ ، الأحاد والمثاني / ١٠٢٥ ، مسند
المنهاج / ٦٧ ، مسند ابن الجعد / ٢٧٦٩ ، صحيفة همام / ١٠٢ .

(٢) صححه شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٩ ، ص ٦٠٤ ، وأقول والحديث له
متابعات عند البخاري ومسلم أيضاً - لكن دون لفظ الإيضاح - عن ابن عباس عن أبي
هريرة ، وذكر مسلم متابعة هذا السند ، وصححه الألباني وقال وقد جاء عن أبي هريرة
بألفاظ مختلفة ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ٦ ، ص ٧٢١ ، والحديث رواه ثقات
وسهيل بن صالح روى عن أبيه وروى عنه حماد بن سلمة ، انظر تهذيب الكمال ، ج
١٢ ، ص ٢٢٣ ، فهو صحيح ، والله أعلم .

ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ أَخِي بَنِي فَهْرٍ وَفِي حَدِيثِهِ
أَيْضًا قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ (١)

(٢) (حديث صحيح)

❖ وفي الإشارة هنا تقليل وأي تقليل وهذا واضح جداً فما قطرات ماء على الإصبع (٣)
أمام ماء البحر !

❖ وفي الحديث قهوين لأمر الدنيا وتعظيم لأمر الآخرة ، وفي ذلك حث للمؤمن على
عدم التعلق بالدنيا والزهد فيها فالدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر .

٨. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ : (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ
يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ فَقَالَ أَجِيبْهَا أَوْ أَصَلِّي فَقَالَتْ اللَّهُمَّ
لَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجُوهَ الْمُؤْمِسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ
امْرَأَةٌ وَكَلَمَتْهُ فَأَبَى فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ مِنْ
جُرَيْجٍ فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنزَلُوهُ وَسَبَّوهُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ
: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ :
لَا إِلَّا مِنْ طِينٍ وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ
رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَتَرَكَ ثَدْيَهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاَكِبِ

(١) صحيح مسلم / الجنة وصفة نعيمها وأهلها / ٢٨٥٨ واللفظ له ، سنن الترمذي /
الزهد عن رسول الله / ٢٢٤٥ ، سنن ابن ماجه / الزهد / ٤١٠٨ ، مسند أحمد /
مسند الشاميين / ١٧٥٤٧ ، صحيح ابن حبان / ٦١٥٩ ، المستدرک / ٦٥١٠ ، المعجم
الصغير / ٥٤٥ ، مسند الحميدي / ٨٥٥ ، الأحاديث والمثنائ / ٨٣٥ ، مسند الشهاب /
١٣٨٥ .

(٢) وقال الترمذي حديث حسن صحيح .

(٣) وواضح أن رسول الله ﷺ هو الذي أشار ولا يسهم أي إصبع هو ولكنه أشار ،
وقد حفظ الرواة ذلك لأنه أمر أثم الانتباه إليه بالإشارة ولم يقتصر على الكلام وهذا أثر
وسيلة الإيضاح ودورها .

فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَذِيهَا يَمِصُّهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِصُّ إِبْصَعَهُ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَدَ تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ فَتَرَكَ نَذِيهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ لِمَ ذَاكَ فَقَالَ الرَّائِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَهَذِهِ الْأُمَّةُ يَقُولُونَ سَرَقَتْ زَيْتٍ وَلَمْ تَفْعَلْ .^(١)

(حديث صحيح)

❖ وفي رواية لمسلم يشير رسول الله ﷺ بيده يصف كيف وضعت المرأة يدها على جبينها ، فقد روى الإمام مسلم^(٢) قال ، حدثنا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (أَلَّهُ قَالَ كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَجَاءَتْ أُمُّهُ قَالَ حُمَيْدٌ فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ كَلِّمْنِي فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ ...) .

❖ وفي الإشارة هنا إيضاح لصورة الطفل وهو يرضع ، وتأكيده على أنه بتلك الحالة ، وإيضاح لكيفية وضع الأم عندما دعت ابنها .

❖ وفي الحديث جمال القصة النبوية ، وعبر كثيرة أهمها وجوب طاعة الوالدين .

٩ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ فَأَبْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَهُ فَأَخَذْتُ السَّوَاكَ فَقَصَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ بِهِ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَنَّا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ فَمَا عَدَا أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ

(١) صحيح البخاري / أحاديث الأنبياء / ٣٤٣٦ واللفظ له ، صحيح مسلم / السير

والصلة / ٢٥٥٠ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٨٠١٠ ، صحيح ابن حبان /

٦٤٨٩ ، المعجم الكبير / ٥٥٨ ، مسند الشاميين / ١٢٩٢ ، الأحاديث الطوال / ٤٣ .

(٢) صحيح مسلم / البر والصلة والآداب / ٢٥٥٠ .

إصْبَعُهُ ثُمَّ قَالَ (فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ثُمَّ قَضَى وَكَانَتْ تَقُولُ مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي ^(١)) . ^(٢) (حديث صحيح)

❖ وقد كان في الإشارة هنا ما يغني عن الكلام .

❖ وفي إشارته صلى الله عليه وسلم إيضاح إلى انتقاله للرفيق الأعلى وتعلقه بالملا الأعلى واستعداده لذلك ونسأل الله - عز وجل - أن يجمعنا وإياه في جنات النعيم .

١٠ . روى الإمام ابن ماجه ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ هَارُونَ أَيْبَانًا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشٍ الْقُرَشِيِّ ، قَالَ : بَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَفِّهِ ثُمَّ وَضَعَ أَصْبَعَهُ السَّبَابَةَ وَقَالَ : (يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنِّي تُعْجِزُنِي ابْنُ آدَمَ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ فَإِذَا بَلَغْتَ نَفْسُكَ هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ قُلْتُ أَتَصَدَّقُ وَأَنِّي أَوْأَنُ الصَّدَقَةِ) ^(٣) . (حديث صحيح) ^(٤)

(١) حاقنة : المعدة وما بين السرفوتين وحلي العاتق ، أو ما أسفل من البطن ، الذاقنة : ما تحت الذقن أو رأس الحلقوم أو طرفه النساقي ، أو السرفوة أو أسفل البطن مما يلي السرة أو نفرة النحر ، أو أعلى البطن ، القاموس المحيط ، ص ١٥٣٧ ، ١٥٤٧ ، قال ابن حجر : بين الحاقنة والذاقنة أي بين السحر والنحر (كما في رواية أخرى) والمراد أنه مات ورأسه بين حنكها وصدرها ، انظر فتح الباري ، ج ٨ ، ص ١٧٤ .

(٢) صحيح البخاري / المغازي / ٤٤٣٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / السلام / ٢١٩٢ ، سنن الترمذي / الدعوات عن رسول الله / ٣٤١٨ ، سنن ابن ماجة / الجنائز / ١٦٢٠ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٣٦٩٦ ، موطأ مالك / الجنائز / ٥٠١ ، صحيح ابن حبان / ٦٦١٧ ، المستدرک / ٥١٣ ، سنن البيهقي / ١٦٩ ، المعجم الأوسط / ١٨١٨ ، مسند أبي يعلى / ٤٦٠٤ ، مسند إسحاق بن راهويه / ١٢٤٥ ، فضائل الصحابة / ١٦٩٤ .

(٣) سنن ابن ماجه / الوصايا / ٢٧٠٧ واللفظ له ، مسند أحمد / مسند الشاميين / ١٧٢٨٧ ، المستدرک / ٧٩١٤ ، المعجم الكبير / ١١٩٣ ، الأحسان والمثنائي / ٨٦٩ ، التواضع والخمول ، أبو بكر عبد الله بن محمد ، دار الكتب العلمية / حديث رقم (٢٤٥) ، مسند الشاميين / ٤٦٩ .

(٤) أخرجه الحاكم وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، المستدرک ج ٤ ، ص ٣٥٩ ، وصححه شاكر وقال وهو عند ابن ماجه وابن سعد ، مسند أحمد

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

❖ في الإشارة هنا إيضاح للتعين والتحديد .

❖ والحديث فيه ترهيب وترغيب أما الترغيب فهو الحث على الصدقة ، وأما الترهيب فهو ضالة شأن هذا الإنسان أمام عظمة الله عز وجل في خلقه وانتهائه .

١١ . روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ الْمَعْنَى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ يَعْنِي ابْنَ عِمْرَانَ حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ سُلَيْمُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى سَمِيعًا بَصِيرًا قَالَ (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ إِنْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَالتِّي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرُؤُهَا وَيَضَعُ إصْبَعِيهِ) .^(١)

(حديث صحيح)^(٢)

❖ وفي إشارة الأصابع تأكيد على السمع والبصر وإثبات ما أثبت الله - سبحانه - لنفسه من الأسماء والصفات ومنها السمع والبصر .

❖ وفي الحديث الشريف تحذير من قدرة الله - عز وجل - وعظمته ، ووجوب خشيته .

، شاكر ، ج ١٣ ، ص ٥٢٣ ، أقول وليس عند أحمد وأشار إلى حلقه ، وصححه د . عسواد وقال أصله في الصحيحين ، سنن ابن ماجة ، عسواد ، ج ٤ ، ص ٢٧٣ ، وقال الألباني حسن ، صحيح سنن ابن ماجة ، الألباني ، ج ٢ ، ص ١١١ ، وأقول حديث صحيح فقد صححه العلامة الحافظ ابن حجر حيث قال في ترجمة بسر بن جحاش ، لم يرو عنه غير جابر بن نفير وحديثه عند أحمد وابن ماجة من طريقه بإسناد صحيح ، الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ١ ، ص ٢٩١ ، والله أعلم .

(١) سنن أبي داود / السنة / ٤٧٢٨ واللفظ له ، صحيح ابن حبان / ٢٦٥ .

(٢) الحديث أخرجه أيضاً الضياء المقدسي في المختارة والبيهقي في كنسب الأسماء والصفات وسكت عنه المنذري ، عون المعبود ، ج ١٣ ، ص ٢٧ ، وأخرج الحديث ابن حبان وصححه وقال الشيخ الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط الصحيح ، صحيح ابن حبان ، ج ١ ، ص ٤٩٨ ، وقال الألباني إسناده صحيح ، أقول والسند متصل رواته ثقات ، سليم بن جابر مولى أبي هريرة ثقة روى عنه ، انظر الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، بالإضافة إلى ما ذكرنا فلعلة حديث صحيح ، والله أعلم .

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

المبحث الثاني : الإشارة بإصبعين

١. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانٌ بِلَالٌ أَوْ قَالَ بَدَاءُ بِلَالٍ مِنْ سُحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ أَوْ قَالَ يُنَادِي بِلَالٌ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَفَرَجَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ) .^(١)

(حديث صحيح)

❖ وفي التفريج بين إصبعيه ﷺ إيضاح لمتسع من الوقت مع التلازم والقرب .
❖ وفي هذا الحديث يبين رسول الله ﷺ بداية وقت الصوم وأن الأذان الأول لا يمنع الصائم من الاستمرار بطعامه إلى أن يسمع الأذان الثاني ، وحتى لا يلقى شك في أن المقصود هو ذلك وأنه لا زال للصائم متسع من الوقت بعد الأذان الأول ، استخدم صلى الله عليه وسلم الإشارة وفرج بين إصبعيه .
❖ وقد ذكر الإمام مسلم في المتابعات أن الإشارة كانت بصورة أخرى فقال : وَ حَدَّثَنَا ابْنُ لُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ وَلَكِنَّ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ ... ، وذلك من رسول الله ﷺ إبداع وأي إبداع .

(١) صحيح البخاري / الأذان / ٦٢١ ، صحيح مسلم / الصيام / ١٠٩٣ واللفظ له ، سنن النسائي / الأذان / ٦٤١ ، سنن أبي داود / الصوم / ٢٣٤٧ ، سنن ابن ماجه / الصيام / ١٦٩٦ ، مسند أحمد / مسند المكثرين / ٣٦٤٦ ، صحيح ابن خزيمة / ٤٠٢ ، صحيح ابن حبان / ٣٤٦٨ ، سنن البيهقي / ١٦٦٤ ، المعجم الكبير / ١٠٥٥٨ ، سنن الدار قطني / ٨ ، مسند أبي يعلى / ٥٢٣٨ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٦٦١ ، مسند الحميدي / ٦١١ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٧٣٤ ، المتقى من السنن المسندة / ١٥٤ ، الأحاد والمثاني / ٣٣٤٥ ، مسند اسحق بن راهويه / ٩٣٤ .

٢. روى الإمام البخاري قال : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ^(١) مِثْلَ هَذَا وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ ^(٢)) ^(٣).

(حديث صحيح)

❖ وفي رواية قال البخاري حدثنا ... عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَبَلَغَ مِنَ الشَّرِّ قَدْ اقْتَرَبَ فَتَسَحَّحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ وَحَلَقَ بِإِصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ ^(٤) .

❖ وفي هذه الإشارة إيضاح لمقدار قليل مثل الدائرة الصغيرة .

(١) يأجوج ومأجوج : وهما قبيلتان من ولد يسافث بن نوح ، قيل من الترك ، أو الترك والديلم ، وقيل عريان ، وفي الحديث عنهم تفاصيل ، انظر فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ١٣٢ .

(٢) وعقد بيده تسعين : أي ، حلق إصبعه الإبهام والتي تليها ، وهو اللفظ في رواية أخرى ، انظر فتح الباري ، ج ٩ ، ص ٥٤١ ، والمهدف هنا ليس العدد بل التشبيه لمسا فتح يأجوج ومأجوج من الردم بصورة العدد التي يعرفوها .

❖ فائدة :

- ❖ عقد العشرة : أن يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طي عقدة الإبهام العليا .
- ❖ عقد التسعين : أن يجعل طرف السبابة اليمنى في أصلها ويضمها ضمّاً محكماً بحيث تنطوي عقدتاها حتى تصبح مثل الحية المطوقة .
- ❖ عقد الثلاثين : أن يضم طرف الإبهام إلى طرف السبابة مثل من يمسك شيئاً لطيفاً كالإبرة .
- ❖ عقد السبعين : أن يجعل طرف ظفر الإبهام بين عقدة السبابة من باطنها ويلوي طرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار . انظر فتح الباري ، ج ١٣٣ ، ص ١٣٤ - ١٣٥ .

(٣) صحيح البخاري / أحاديث الأنبياء / ٣٣٤٧ واللفظ له ، صحيح مسلم / الفن / ٢٨٨١ ، مسند أحمد / باقي سند المكثرين / ٨٢٩٦ ، صحيح ابن حبان / ٣٢٧ ، سنن البيهقي / ١٩٩٨٤ ، المعجم الكبير / ١٠٠٥ ، مسند أبي يعلى / ٧١٥٥ ، مسند الحميدي / ٣٠٨ ، الأحاد والمثاني / ٣٠٩٢ .

(٤) صحيح البخاري / الفن / ٧١٣٥ .

❖ وهذا الحديث فيه إخبار عن بعض علامات الساعة ومنها فتح سد يأجوج ومأجوج الذي ذكر في سورة الكهف [آية ٩٤] .

٣. روى الإمام ابن ماجه ، قال : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي عَاتِكَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ وَجَمَعَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ) .^(١)

(حسن لغيره)^(٢)

❖ وفي الإشارة هنا إيضاح للتلازم وهي إشارة كثيرة الاستخدام .

(١) سنن ابن ماجه / المقدمة / ٢٢٨ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار /

٢١٧٨٧ ، سنن الدارمي / المقدمة / ٢٤٠ ، المعجم الكبير / ٧٨٦٧ .

(٢) على الرغم من ضعف سند الحديث : انظر فيض القدير ، ج ٤ ، ص ٣٥٢ ، وسنن ابن ماجه ، البوصيري ، ج ١ ، ص ٩٨ ، وغيرهم ، حيث فيه علي بن يزيد بن زياد ضعيف ، وانظر تقريب التهذيب ، ص ٤٠٦ ، وانظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٦ ، ص ٢٠٨ ، لكن للحديث شواهد ومنها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ...) صحيح البخاري / العلم / ١٠٠ ، وهو حديث متفق عليه ، وقد استشهد ابن حجر بحديث أبي أمامة - وهو راوي الحديث هنا - وقال عند شرحه لحديث البخاري الذي أشرنا إليه أن رسول الله ﷺ قال : (خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع ...) فلما سئل : كيف يرفع ؟ قال : (بذهاب العلماء) ، وقال رواد أحمد والطبراني انظر : فتح الباري ، ج ١ ، ص ٢٥٧ وج ١٣ ، ص ٣٤٨ ، وفي البحث فإن الحديث أخرجه أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢١٧٨٧ ، ونصه مطولاً مع اختلاف قليل ، وكرر رسول الله ﷺ القول فيه أن ذهاب العلم ذهاب حملته ، دون عبارة الإشارة ، وفيه معان بن رفاعه : لسنن الحديث كثير الإرسال ، تقريب التهذيب : ٥٣٧ ، وعلي بن يزيد السابق ، وعند الدارمي من غير إشارة الإيضاح أيضاً ، وهناك أحاديث صحيحة بأن من علامات الساعة قبض العلم ، وشواهد كثيرة ، انظر صحيح البخاري / الفن ٧٠٦٣ ، ويكون الحديث بشواهد حسن لغيره ، والله أعلم .

❖ وأما تلازم العلم مع العلماء وزواله بزوالهم خاصة علم الدين فذلك أمر معروف ،
لذلك أشار رسول الله ﷺ بإصبعيه للدلالة على تلازمهما .
❖ وفي الحديث الشريف حث على حفظ العلم وواضح أنه علم الدين الذي يحتاج
الأخذ به والقول فيه إلى درجة كبيرة من التقوى والعلم والحذر ومع تقدم الزمان
وانتشار الفساد قل العلماء الأجلاء وهذا ما حذر منه رسول الله ﷺ ، وها نحن نلمح
ما حذر منه ونرجو أن يحرص من يسير في درب هذا العلم على النيل منه بحظ وافر وأن
يفيد ويستفيد ويتعد فيه عن مغريات الدنيا .

٤. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا عُمَانَ التَّهْدِيَّ أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرِيحَانَ (أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ
الَّتَيْنِ تَلَيَّانِ الْإِبْهَامَ قَالَ فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْني الْأَعْلَامَ ^(١)) . ^(٢)

(حديث صحيح)

❖ وهذا الإيضاح بأصابعه ليدل فيه على جواز القليل .
❖ وكما نعرف فإن الأحاديث الواردة تنهى عن لبس الحرير للرجال أما هذا الحديث الذي
استخدم فيه رسول الله ﷺ إيضاحاً بأصابعه ليدل فيه على جواز القليل منه مثل الأعلام .

٥. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أعلام : رسم الثوب ورقمه ، القاموس المحيط ، ص ١٤٧٢ ، أي أن المستثنى من
الحرير ما يكون في الثياب من تطريش وتطريز ونحوهما ، انظر فتح الباري ، ج ١٠ ، ص
٣٥٣ ، وذكر النووي أن المسموح به أن لا يزيد على أربعة أصابع ، انظر المنهاج ، ج
١٤ ، ص ٢٧٤ .

(٢) صحيح البخاري / اللباس / ٥٨٢٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / اللباس والزينة /
٢٠٦٩ ، سنن النسائي / الزينة / ٥٣١٢ ، سنن أبي داود / اللباس / ٤٠٤٢ ، سنن ابن
ماجة / اللباس / ٢٨١٩ ، مسند أحمد / مسند العشرة المبشرين بالجنة / ٩٣ ، المعجم
الكبير / ١٢٢٣٢ ، سنن البيهقي الكبرى / ٤٠٠٨ .

وَسَلَّمَ (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا) (١).

(حديث صحيح)

❖ وسيلة إيضاح بسيطة تحمل معاني عظيمة ، فهذه الإشارة بتقارب الأصابع دلالة على التقارب والتلازم .

❖ إنه شرف وأي شرف ، وتكريم وأي تكريم مرافقة رسول الله ﷺ في الجنة لمن كفّل يتيماً أو أكثر ذكراً أو أنثى بل لو مسح على رأسه مسحة حنان واطمئنان ، وكل هذه البواعث نستشفها من حركة رسول الله ﷺ بإصبعيه في هذا الحديث ومجموعة أخرى في هذا المجال من الخير .

❖ روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ وَقَرْنٍ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ) (٢).

(حديث حسن لغيره) (٣)

(١) صحيح البخاري / الطلاق / ٥٣٠٤ واللفظ له ، سنن الترمذي / البر والصلة / ١٨٤١ ، سنن أبي داود / الأدب / ٥١٥٠ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٢٣١٣ ، صحيح ابن حبان / ٤٦٠ ، المعجم الكبير / ٨١٢٠ ، سنن البيهقي / ١٢٤٤٢ ، مسند أبي يعلى / ٧٥٥٣ ، مسند الشهاب / ٣٣٢ ، مسند الحميدي / ٨٣٨ ، مسند اسحق بن راهويه / ٣٧٤ ، الأدب المفرد / ١٣٣ ، بعية الساحت / ٩٠٤ .

(٢) مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢١٧٨١ ، والمعجم الكبير / ٧٨٢١ .

(٣) وضعه الهينمي ففيه علي بن يزيد الأنصاري وهو ضعيف ، بجمع الزوائد ، ج ٨ ، ص ٢٩٤ ، وفي ترجمة علي بن يزيد قال ابن حجر ضعيف ، تقريب التهذيب ، ص ٤٠٦ ، وذكر أحمد شاكر أنه حسن الإسناد ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٦ ، ص ٢٥٦ ، وأقول للحديث شواهد صحيحة ، وهي مجموعة الأحاديث الواردة في كفالة اليتيم - وهي مذكورة هنا - واستشهد به المنذري فقال : رواه أحمد من طريق عبيد الله ... ، انظر الترغيب والترهيب ج ٣ ، ص ٣٤٩ ، فيكون بشواهده حسناً لغيره ، والله أعلم .

روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ بْنُ فَهْمٍ قَالَ حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ ^(١) كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوْمَأَ يَزِيدُ بِالْوُسْطَى وَالسَّابَةِ امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتُ مَنْصَبٍ وَجَمَالٍ حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَالَوْا أَوْ مَاتُوا) . ^(٢)

(حديث حسن لغيره) ^(٣)

❖ ويضاف لما سبق في الحديث تخصيص لتلك المرأة التي تجاهد بنفسها من كل الجوانب لتربية أيتام لها ، وفي ذلك حث من رسول الله ﷺ للمرأة لحفظ أطفالها من الضياع عند موت الأب ، وتلك لفظة تدل على جانب عظيم في التشريع الإسلامي .

روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُثَيْدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ عَالَ جَارِئَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُنْدٌ وَهُوَ وَضَمٌّ أَصَابِعُهُ) . ^(٤)

(حديث صحيح)

(١) سفعاء الخدين : السُّفْع ، واحدتها سفعاء : السُّود تضرب إلى الحمرة ، وبالتحريك ، سفعة سواد في الخدين من المرأة الشاحبة ، القاموس المحيط ، ص ٩٤١ .

(٢) سنن أبي داود / الأدب / ٥١٤٩ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٣٤٨٦ ، المعجم الكبير / ٧٨٣٦ ، الأدب المفرد / ١٤١ .

(٣) سنده فيه النهاس بن قهم قال المنذري لا يخرج حديثه ، مختصر سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ٤٨٠ ، وانظر تقريب التهذيب : النهاس بن قهم ضعيف ، ص ٥٦٦ ، وأقول للحديث شواهد صحيحة ، وهي مجموعة الأحاديث الواردة في كفالة اليتيم ومنهم الحديث السابق والتسالي وشاهد بمعناه (أن أول من تبادر رسول الله ﷺ في الجمة امرأة فعدت على أيتام لها) قال المنذري أخرجه أبو يعلى وإسناده حسن ، الترغيب والترهيب ، ج ٣ ، ص ٣٤٩ ، وشواهد عند الطبراني والبخاري في الأدب المفرد ، فيكون بشواهد حسناً لغيره .

(٤) صحيح مسلم / البر والصلة / ٢٦٣١ واللفظ له ، سنن الترمذي / البر والصلة / ١٨٣٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٢٠٨٩ ، صحيح ابن حبان / ٤٤٧ ، المستدرک / ٧٣٥٠ ، المعجم الكبير / ٩٥٩ ، المنتخب من مسند عماد حميد / ١٣٧٨ ، الأدب المفرد / ٨٩٤ .

❖ ويضاف إلى ما سبق ، ففي الحديث الشريف تخصيص لرعاية الفتيات اليتيمات وفي ذلك اهتمام بالأنثى تميز به الدين الحنيف وكذلك الحديث التالي :

« روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْبَرْجُمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَتَقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْأَرْبَعِ) .^(١)

(حديث حسن لغيره)^(٢)

(١) سنن الترمذي / البر والصلة / ١٨٣٥ ، سنن ابن ماجه / الأدب / ٣٦٦٩ ، سنن أبي داود / الأدب / ٥١٤٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٢١٨٣ واللفظ له ، صحيح ابن حبان / ٤٤٦ ، المستدرک / ٧٣٤٦ ، المعجم الكبير / ٨٢٦ ، مسند أبي يعلى / ٣٤٤٨ ، مسند الحميدي / ٧٣٨ ، مسند الشهاب / ٥٢٢ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١٣٧٨ ، الأدب المفرد / ٧٨ ، بغية الباحث / ٩٠٢ .

(٢) قال شاكر أن إسناده حسن لأجل محمد بن زياد البرجمي وساق له شواهد بأسانيد صحيحة عند أحمد ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٠ ، ص ٥٠٦ ، ورواية أحمد هذه ظهر فيها الإشارة بالأصابع أما عند الترمذي فلم يذكرها وقال بعد روايته للحديث أنه حديث غريب ثم ذكر له شواهد منها حديث (لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا دخل الجنة) وله شواهد ذات أسانيد صحيحة ذكرها المنذري وقال إن هذا الحديث شواهد كثيرة ، الترغيب والترهيب ، ج ٣ ، ص ٦٧ ، ومنها ما ذكرناه سابقاً وحديث سنده حسن بحكم الترمذي في الضرر على البنات ، وحديث أيضاً حسن صحيح في الابتلاء في أمر البنات وأنه ستر من النار ، الأحاديث : سنن الترمذي / البر والصلة / ١٨٣٥ وما يليه ، وذكر الميثمي أن له في الصحيح من عال حاريتين - الحديث السابق - ، وأن الحديث رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ، ج ٨ ، ص ٢٨٨ ، وأقول قال أبو حاتم محمد بن زياد مجهول ، انظر الجرح والتعديل ، ج ٧ ، ص ٢٥٨ ، وذكر ابن حجر أنه وثق من البعض في لسان الميزان ، ج ٥ ، ص ١٧٢ ، ثم بين علة روايته كما بينها البخاري ، انظر تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، ابن حجر العسقلاني ، مراجعة د. إكرام الله إسماعيل الحق ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ج ١ ، ص ٣٦٤ ، وهي أن زياد بن خيثمة تابعه عن ثابت وخالفهما حماد وهو أثبت الناس في ثابت ، فرواه عن عائشة منقطعاً ، انظر التاريخ الكبير ، محمد بن إسماعيل البخاري ، مراجعة السيد هاشم الندوي ، دار الفكر ، ١٩٨٦ ، ج ١ ، ص ٨٣ ، فيكون الحديث بشواهد حسناً لغيره ، والله أعلم .

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

٦. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا فَتَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ :

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّتَا	اللَّهُمَّ لَوْ لَا أَلْتَمَا اهْتَدَيْنَا
وَتَبَّتْ الْأَفْدَامُ إِنْ لَا قَيْنَا	فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا أَبْقَيْنَا
إِنَّا إِذَا صَحَّحَ بِنَا أَبَيْنَا	وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

وَبِالصَّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟ قَالُوا عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهُ ، لَوْ لَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ ، فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْتَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيْ شَيْءٍ تُوقِدُونَ ؟ قَالُوا : عَلَى لَحْمٍ ، قَالَ : عَلَى أَيْ لَحْمٍ ، قَالُوا : لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنُعْسِلُهَا ؟ قَالَ : أَوْ ذَاكَ ؟ فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا فَتَنَازَلَ بِهِ سَاقُ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ وَيَرْجِعَ ذُبَابٌ سَيْفِهِ فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ ، قَالَ : فَلَمَّا قَفَلُوا ، قَالَ سَلَمَةُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي : قَالَ مَا لَكَ ؟ قُلْتُ لَهُ : فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبَطَ عَمَلُهُ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَذَبَ مَنْ قَالَهُ إِنَّ لَهُ

لَأَجْرَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ إِبْصَعَيْهِ إِلَهَ لَجَاهِدٍ مُجَاهِدٍ ^(١) قُلْ عَرَبِيٌّ مَشَىٰ بِهَا مِثْلَهُ (حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ نَشَأَ بِهَا . ^(٢))

(حديث صحيح)

❖ وفي هذه الإشارة تأكيد على أنهما اثنان أي أجران .

❖ وفي الحديث منقبة لعامر - رضي الله عنه - .

٧. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أُتْمَلَّتْهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخَنْصِرِ قُلْنَا يُزْهَدُهَا ^(٣)) . ^(٤) (حديث صحيح)

(١) قال ابن حجر - رحمه الله - في شرح (جامع بحاهد) أي جامع في أموره بجامع لأعداء الله ، فتح الباري ، ج ٧ ، ص ٥٧٩ .

(٢) صحيح البخاري / المغازي / ٤١٩٦ واللفظ له ، وصحيح مسلم / الجهاد والسير / ١٨٠٢ ، سنن ابن ماجه / الذبائح / ٣١٩٥ ، مسند أحمد / أول مسند المدنيين أجمعين / ١٦٠٧٦ ، صحيح ابن حبان / ٥٢٧٦ ، سنن البيهقي / ٢٠٨٢٣ ، المعجم الكبير / ٦٢٩٤ .

(٣) يزهدا : أي يقللها ، فهناك رواية أخرى للبخاري قال الراوي وأشار بيده يقللها ويقصد تفسير الإشارة ، ورواية أخرى وهي ساعة خفيفة ، ورواية وهي قدر هذا ، أي قبضة ، كما فسرت الإشارة لتحديد وقت الساعة ، فقيل : إن المراد بوضع الأتملة في وسط الكف الإشارة إلى أن ساعة الجمعة في وسط يوم الجمعة ، وبوضعها على الخنصر إشارة إلى أنها في آخر النهار لأن الخنصر آخر أصابع الكف ، وقد اختلفت آراء العلماء في تحديد تلك الساعة ، وأصحها كما بين ابن حجر ما روي عن أبي موسى أنها من جلوس الإمام على المنبر إلى أن تقضي الصلاة ، وأشهرها أنها آخر ساعة بعد العصر ، أقول والسبب ترتاح إليه النفس أنها قد تكون في أي ساعة من الجمعة ليحتشد المسلم بالعبادة ولا مانع من تخصيص أكثر لما ذكر . انظر فتح الباري ، ج ٩ ، ص ٥٤١ ، و ج ٢ ، ص ٥٣٤ .

(٤) صحيح البخاري / الطلاق / ٥٢٩٥ واللفظ له ، صحيح مسلم / الجمعة / ٨٥٢ ، سنن الترمذي / الجمعة / ٤٥٣ ، سنن النسائي / الجمعة / ١٤٣٠ ، سنن أبي داود / الصلاة / ١٠٤٦ ، وسنن ابن ماجه / إقامة الصلاة والسنة فيها / ١١٣٧ ، مسند أحمد

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

❖ وهذه الإشارة إيضاح لقصر المدة .

❖ وفي الحديث بيان لفضل يوم الجمعة وفي ذلك حث على الاستزادة من الطاعة والدعاء في هذا اليوم الفضيل .

٨. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ يَغْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ .^(١)

(حديث صحيح)^(٢)

❖ وفي الإشارة بالإصبعين هنا دليل على تساوي القيمة بينهما .

❖ والحديث يوضح أن دية الأصابع متساوية .^(٣)

٩. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ

باقى مسند المكثرين / ٧١١١ ، الموطأ / النداء للصلاة / ٢٢١ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٥٦٩ ، صحيح ابن خزيمة / ١٧٣٥ ، صحيح ابن حبان / ٢٥٦١ ، سنن البيهقي / ٥٧٩٤ ، المعجم الصغير / ٨٤٨ ، مسند أبي يعلى / ١٩١١ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٢٣٦٣ ، مسند ابن الجعد / ١١٢٨ ، مسند الحميلي / ٩٨٦ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٢٩١ ، صحيفة همام بن منبه / ٧ ، المنتخب من السنن المسندة / ٢٨٨ ، مسند اسحق بن راهويه / ٩٠ .

(١) صحيح البخاري / الديات / ٦٨٩٦ واللفظ له ، سنن الترمذي / الديات / ١٣١٢ سنن النسائي / القسامة / ٤٨٤٧ ، سنن أبي داود / الديات / ٤٥٥٨ ، سنن ابن ماجه / الديات / ٢٦٥٢ ، مسند أحمد / مسند بسني هاشم / ٢٠٠٠ ، موطأ مالك / العقول / ١٣٥٩ ، سنن الدارمي / الديات / ٢٠١٧ ، سنن البيهقي / ١٦٠٤٣ ، المعجم الكبير / ١١٨٢٤ ، مسند أبي يعلى / ٢٧١٦ ، مسند ابن الجعد / ٩٥٧ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٥٧٢ .

(٢) وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح .

(٣) في تفاصيل ذلك يراجع فتح الباري ، ج ١٢ ، ص ٢٨١ .

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَصْبِعُهُ هَكَذَا بِالْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ
(بُعْثُ السَّاعَةِ كَهَاتَيْنِ) .^(١)

(حديث صحيح)

- ❖ وفي الإشارة بالأصابع هنا دليل على التقارب .
- ❖ وفي الحديث إيضاح وبيان وتحذير لقرب الساعة .

صحيح البخاري / التفسير / ٤٩٣٦ واللفظ له ، صحيح مسلم / الفن وأشراط
الساعة / ٢٩٥٠ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٢٢٩٠ ، سنن ابن ماجه /
الفن / ٤٠٤٠ ، سنن الدارمي / الرقاق / ٢٧٥٩ ، صحيح ابن حبان / ٦٦٤٠ ،
المستدرک / ٨٥١٠ ، المعجم الكبير / ٧٤٣ ، مسند أبي يعلى / ٢٩٢٥ ، مسند أبي
داود الطيالسي / ١٩٨٠ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٩٢٥ .

المبحث الثالث : الإشارة بثلاثة أصابع :

١. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ ثَفَيْلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَادٍ عَنْ أَبِيهِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلِيَّةً مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ أَهْدَاهَا لَهُ فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ قَالَتْ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعُودَ مُعْرَضًا عَنْهُ أَوْ بَعْضَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ دَعَا أُمَامَةَ ابنة أَبِي الْعَاصِ ابْنَةَ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ فَقَالَ (تَحَلِّيْ بِهَذَا يَا بِنْتِي) .^(١)

(٢) (حديث حسن)

❖ إن وسيلة الإيضاح هنا ظاهر فيها الرفض والإعراض .

❖ وإن من البداهة أن إعراض الرسول ﷺ عن لبس الخاتم بل حتى عن لمسه إيضاح كناية عن تحريره ، وأن إعطائه الخاتم لأُمَامَةَ حتى تلبسه إيضاح لإباحة لبسه لها وللنساء عامة .

(سنن أبي داود / الخاتم / ٤٢٣٥ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / اللباس / ٣٦٤٤ ، مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٤٣٥٩ ، سنن البيهقي / ٧٣٥٠ ، مسند أبي علي / ٢٧٢ ، مسند اسحق بن راهويه / ٩١٣ .

(قال المنذري في إسناده محمد بن اسحق ولكنه صرح بالتحديث فيكون حديثه حجة)
انظر : عون المعبود ، ج ١١ ، ص ١٩٩ ، وقيل الألباني : حسن الإسناد ، أقول محمد بن اسحق : صدوق يذلس رمي بالتسليم والقدر ، تقريب التهذيب ، ص ٤٦٧ ، لكن دلت أحاديث صحيحة في النهي عن لبس خاتم الذهب للرجال منها ما ورد عن البراء عازب هانا النبي ﷺ عن سبع : لحى عن خاتم الذهب ، انظر صحيح البخاري للباس / ٥٨٦٣ - ٥٨٦٥ ، وقد بين ابن حجر في شرح الحديث أنه قد نقل الإجماع على إباحة الذهب للنساء واستشهد بحديثنا هذا ، انظر : فتح الباري ، ج ١٠ ، ص ٣٩ ، كما أخرج الترمذي أيضاً أحاديث تنهى عن خاتم الذهب قال عن أوفى : حسن صحيح والثاني حسن ، سنن الترمذي / اللباس / ١٦٥٩ ، والحديث الذي أخرج به النسائي في تحريم الذهب والحريز على الرجال بشكل عام وإباحتهما للنساء ، سنن النسائي / الزينة / ٥١٤٧ ، وهو حديث حسن (مذكور في الرسالة) ، وغيره فسيبي شواهد لمعناه وعلى هذا فالحديث حسن ، والله أعلم .

❖ أقول قد يكون الإمساك بإصبعين أو ثلاثة فليس الأمر قطعياً !

المبحث الرابع : الإشارة بأربعة أصابع :

١. روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ يَغْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ زُرَّارَةَ بْنِ كُرَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو الْبَاهِلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ أَنَّه سَمِعَ جَدَّهُ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو يُحَدِّثُ أَنَّه لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ فَأَتَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ شِقَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَلْتَّ وَأُمِّي اسْتَغْفِرُ لِي فَقَالَ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ أَرْجُو أَنْ يَخْصِنِي دُونَهُمْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرُ لِي فَقَالَ يَبْدِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَتَائِرُ وَالْفَرَائِعُ ^(١) قَالَ : (مَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَغْتَرْ وَمَنْ شَاءَ فَرَعَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَفْرَعْ فِي الْغَنَمِ أَضْحَيْتَهَا وَقَبْضَ أَصَابِعَهُ إِلَّا وَاحِدَةً) . ^(٢)

(حديث صحيح) ^(٣)

(١) فرع كل شيء أعلاه ، الفرعان : أول ما تنتجه الناقة ، أو الغنم كانوا يذبحونه لأهنتهم ومنه لا (فسرع) أو كانوا إذا نمت إبل واحد مائة قدم بكره فحره لصمه ، وكان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نسخ ، العتر : كل ما ذبح وشاة كانوا يذبحونها لأهنتهم كالعنبرة ، انظر القاموس المحيط : ٩٦٤ ، ٥٥٩ ، وقال السيوطي في شرح الحديث : العنبرة : شاة تذبسح في رجب ، سنن النسائي بشرح السيوطي ، ج ٧ ، ص ١٨٨ .

(٢) سنن النسائي / الفرع و العنبرة / ٤٢٢٦ واللفظ له ، مسند أحمد / المكيين / ١٥٥٤٢ ، المعجم الكبير / ٣٣٥٠ .

(٣) أقول بين ابن حجر - رحمه الله - أن رواية النسائي صحيحها الحاكم ، كما ذكر أن رسول الله سئل عن الفرع قال والفرع حق وأخرجه أبو داود والنسائي وسنده جيد ورواه أيضا الحاكم وصححه وأقره الذهبي ، انظر فتح الباري ، ج ٩ ، ص ٧٤٠ ، والفتح الرباني ، ج ١٣ ، ص ١١٤ ، كما ذكر في مجمع الزوائد - أحاديث هي في

الحقيقة شواهد له فمن عانته أنما سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالفرعة من الغنم من كل خمسة واحدة ، رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، ج ٤ ، ص ٣٢ ، ولها عند أبي داود من كل خمس شاة من غير ذكر الفرعة ، ورواه أحمد بلفظ أمرنا بالفرع من كل خمس شياه شاه ، بإسناد صحيح ، وله ألفاظ أخرى ، بمجمع الزوائد ، ج ٤ ،

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

- ❖ وفي حركة يده صلى الله عليه وسلم توضيح للتخيير .
- ❖ وفي الحديث تخيير للمسلم بالفرع والعتيرة أو تركها .

ص ٣٢ ، وأقول لكن هناك أحاديث صحيحة وردت تنهى عن الفرع والعتيرة ، (لافرع ولا عتيرة) صحيح البخاري / العقيدة / ٥٤٧٤ ، صحيح مسلم / الأضاحي / ١٩٧٦ ، وغيرهما ، وبين ابن حجر - رحمه الله - في شرح الحديث أن النهي بمع الوجوب أو الاستحباب وأن رواية النسائي صريحة في عدم الوجوب ولا تنفي الاستحباب ولا تنهيه وثبت الاستحباب من روايات أخرى أقول وهي التي ذكرتها في البداية وقد ساق ابن حجر بعضها وغيرها في كسل الموضوع ، وذكر كلام الشافعي حيث أن الشافعي استنبط جواز الذبح إذا كان لله جمعاً بين الروايات ، وبين ابن حجر أيضاً أنه قد يكون مستحباً دون تقييد بالسن أو الشهر ، ثم ذكر قول جمهور من العلماء بالنسخ ويبدو أن ابن حجر لم ير النسخ صحيحاً بدليل كلام الشافعي ! انظر : فتح الباري ، ج ٩ ، ص ٧٣٩ - ٧٦٤٠ ، وانظر سنن النسائي بخاشية السيوطي والسندي ، ج ٧ ، ص ١٨٨ و ١٨٩ ، وقال الألباني ضعيف ، وأقول رواية الحديث ثقات وقد ذكر المزي أن يحيى روى عن أبيه وروى عنه ابن المبارك ثم ساق هذه الرواية بسنده عالياً وقال رويت أيضاً مختصرة ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٣١ ، ص ٣٠٣ ، وبناء على ما ذكر يبدو لي أن الإسناد صحيح وأن الأمر في الفرع والعتيرة متروك على الاختيار فلا وجوب ولا منع ولا تحديد بوقت أو زمن فهي قرينة بشكل عام ما دامت النية خالصة لله سبحانه وليس القصد فيها تقليد الكفار ، أو أنه منسوخ ، والله أعلم .

المبحث الخامس : الإشارة بخمسة أصابع :

١. روى الإمام الدارمي ، قال : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ الزُّبَيْرِ أَبِي عَبْدِ السَّلَامِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْرَزٍ الْفَهْرِيِّ عَنْ وَابِصَةَ ابْنِ مَعْبُدٍ الْأَسَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوَابِصَةَ : (جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ، قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ فَضَرَبَ بِهَا صَدْرَهُ ، وَقَالَ : اسْتَفْتِ نَفْسَكَ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ يَا وَابِصَةُ ثَلَاثًا ، الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَأَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوَكَ)^(١).

(حديث حسن)^(٢)

❖ إن ضرب الأصابع على الصدر إشارة إلى القلب .

❖ وفي حديثنا هذا تنبيه للاهتمام بالقلب الذي هو منبع التقوى والإيمان وطمأنينة النفس ، وأن الإنسان نفسه هو صاحب القرار الأخير في الأعمال والحكم عليها حتى لو أفتاه عالم ما يحكم لا يرتاح له قلبه ، وصدق الله العظيم حيث قال ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴾^(٣).

٢. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّبَاطِيُّ قَالُوا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ : أَحْمَدُ كَتَبَنَاهُ مِنْ نُسخَتِهِ وَهَذَا لَفْظُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِي فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جُهِدْتَ النَّفْسَ وَضَاعْتَ الْعِيَالُ وَنَهَكْتَ الْأَمْوَالُ وَهَلَكْتَ الْأَنْعَامُ

(١) سنن الدارمي / البيوع / ٢٥٣٣ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٧٥٣٨ ، المعجم الكبير / ٤٠٢ .

(٢) حسنه النووي / رياض الصالحين ، الإمام النووي ، دار الجيل ، ص ٢٠٥ ، وكذلك المناري في فيض القدير ، ج ١ ، ص ٤٩٥ .

(٣) سورة القيامة : ١٤ .

فَاسْتَسْقَى اللَّهَ لَنَا فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ ، قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَيَحْكُ أَتَذَرِي مَا تَقُولُ ، وَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ
 قَالَ : وَيَحْكُ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ
 وَيَحْكُ أَتَذَرِي مَا اللَّهُ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَذَا وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ
 عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيَنْطُ^(١) بِهِ أَطِيطُ الرَّحْلَ بِالرَّائِبِ) قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ : إِنَّ اللَّهَ
 فَوْقَ عَرْشِهِ وَعَرْشُهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ .^(٢)

(حديث ضعيف)^(٣)

(١) لينط أي يصورت ، وأطيط الرحل : صوته : أي أن العرش ليعجز عن حمله وعظمته
 إذ كان معلوماً أن أطيط الرحل بالراكب إنما يكون لقوة ما فوقه وعجزه عن احتماله ،
 انظر النهاية في غريب الأثر ، ج ١ ، ص ٥٤ ، وانظر أيضاً القاموس المحيط ، ص ٨٤٩ ،
 قال ابن فورك : وذلك لا يرجع إلى العرش وليس فيه ما يدل على أن الله تعالى مماس
 له مماسة الركب الرحل بل فائدته أنه يسمع للعرش أطيط فغضب كسأطيط الرحل إذا
 ركبوا ويحتمل أن يكون معناه أطيط الملائكة وضجتهم بالتسبيح حول العرش والمراد به
 الطائفون وهو استعمال شائع وانظر عون المعبود ، ج ١٣ ، ص ١١ و ١٣ ، وأقول
 يؤيد هذا التفسير ، الرواية التي ليس فيها لفظة به أي - وإنه لينط أطيط - ، وهي رواية
 يحيى ابن معين ، وقد ذكرها ابن القيم والمنذري ولم أعرف أين هي ، انظر مختصر سنن
 أبي داود ، ج ٤ ، ص ٣١٦ ، كما يؤيد ذلك ما ورد في مسند أحمد / مسند الأنصار
 / ٢١٠٠٥ ، و سنن الدارمي / الرقاق / ٢٨٠٠ ، وما رواه السترمذي / الزهد عن
 رسول الله / ٢٢٣٤ ، وقال عنه حسن غريب ، و سنن ابن ماجه / الزهد / ٤١٩٠ ،
 وهو أن السماء تنط لكثرة الملائكة ، وأقول أن العرش واضح أنه مخلوق حسب التصريح
 ويمكن حمله ، انظر فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ٥٠٥ ، فتحمله الملائكة ولها ذلك
 الصوت ، قال الخطابي ليس المقصود في الحديث الكيفية بل هو تقريب لإفهام المسائل ،
 أي أنه تقريب كان في وضع العرش على السماوات وليس متعلقاً بذات الله - عز وجل
 - وأكد ذلك الإمام البيهقي (انظر عون المعبود ، ج ١٣ ، ص ٣ و ص ١١) ، وبقى
 أن الأمور الغيبية تنقيد فيها بالنصوص ، والله - سبحانه وتعالى - أعلم .

(٢) سنن أبي داود / السنة / ٤٧٢٦ ، المعجم الكبير / ١٥٤٧ .

(٣) قال أبو داود بعد تقريره للحديث والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح
 ووافقه عليه آخرون ، وقد انتقده البعض لتفرد محمد بن اسحق به وهو مدلس ،
 وأضاف المنذري بل طعن بعض الأئمة فيه وأخرج البخاري الرواية ولم يدخلها في الجامع

❖ وفي إشارته صلى الله عليه وسلم تقريب للصورة للسانل .

❖ وفي الحديث تخويف وتعظيم لصفات الله - عز وجل - .^(١)

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ

الصحيح ، وقد رد ابن القيم على ذلك رداً مطولاً مبيناً آراء العلماء المختلفة في محمد بن اسحق مائلاً إلى توثيقه ، وبين أنه على الرغم من عدم تصريحه بالتحديث فإن الحديث لا يخرج عن كونه حسناً ، وذكر شواهد متعددة له في الجزء الذي فيه تعظيم الله - عز وجل - وأنه فوق سمواته ، وشواهد على استوائه على العرش من القرآن والسنة وبين مذهب أهل السنة أن الله عز وجل ليس يجسم ولا يشبه الأشياء وأنه على العرش كما قال سبحانه (الرحمن على العرش استوى) وشاهد لمعناه بذكر أطيط الرجل أيضاً ، ولم يذكر أين هو ! انظر مختصر سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ٣١٧ - ٣٣٣ ، وعمون المعبرود ج ١٣ ، ص ٩ - ٢٦ ، وقال الألباني ضعيف الإسناد ، ضعيف سنن أبي داود للألباني ، ص ٤٧٠ ، وأضاف ولا يصح في أطيط العرش حديث ، شرح العقيدة الطحاوية ، ابن أبي العز الحنفي ، الترضيح بقلم زهير الشاويش ، حققها مجموعة من العلماء ، خرج بحديثها محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، ص ٣١٠ ، وأقول محمد بن اسحق على الرغم من تدليسه فهو محدث معروف وثقه الكثير وعليه بعض الانتقادات بحسن البعض إسناده ، ولتفاصيل أكثر انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٤ ، ص ٤٠٥ ، وفي إسناده جبر بن محمد روى عن أبيه عن جده وله هذه الرواية وذكرها المزي بإسناد حال ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٤ ، ص ٥٠٤ ، لكن هناك أحاديث صحيحة في قصة الأعرابي التي هنسا ولكن ليس فيها ذكر العرش والسموات وحركة الأصابع وحقيقة لا تخري أحسن هذا الإسناد أم ضعيف وتفسر ابن اسحق وما قيل فيه يدفع بي إلى القول رأي الألباني في تضعيفه ، والله أعلم .

(١) وأقول إن من المعلوم أن أسماء الله سبحانه وصفاته ثبتها كما هي وقد ورد عن الإمام مالك في الاستواء على العرش : الاستواء معلوم والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة ، كما بين العلماء أن العرش حق بالقرآن والسنة والإجماع ، انظر العقيدة الطحاوية ، ص ٣١٣ ، فتح الباري ، ج ١٣ ، ص ٤٩٨ ، وعمون المعبرود ، ج ١٣ ، ص ٩ ، ومختصر سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ٣١٦ - ٣٣٣ .

الْخُرُجِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةٍ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ بَسَطَهُنَّ
كَالرَّامِيِّ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ^(١) .

(حديث صحيح)

❖ وفي الإشارة بالأصابع هنا بيان للتعدد والانتشار .

❖ وفي هذا الحديث منقبة للأَنْصَارِ جميعاً^(٢) .

(١) صحيح البخاري / الطلاق / ٥٣٠٠ واللفظ له ، وصحيح مسلم / فضائل الصحابة / ٢٥١١ ، سنن الترمذي / المناقب / ٣٨٤٥ ، مسند أحمد / مسند العشرة المبشرين بالجنة / ٣٩٤ ، صحيح ابن حبان / ٧٢٨٦ ، سنن البيهقي / ١٢٨٨٨ ، المعجم الكبير / ٥٧٣٦ ، مسند أبي يعلى / ٣٦٥٠ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٣٥٥ ، مسند الحميدي / ١١٩٧ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١٤٠٠ ، الأحاد والمثاني / ١٧٩٥ ، فضائل الصحابة / ١٤٣٦ .

(٢) وخير دور الأنصار بنو النجار وهم أحوال النبي ﷺ ، لأنهم أحوال حده عبد المطلب .

المبحث السادس : التشبيك بين الأصابع :

١. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ خَاتِمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا خَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ... فَصَلَّى بِنَا ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ ... فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْغَامِنَا هَذَا أَمْ لَأَبَدٍ ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى وَقَالَ : (دَخَلْتُ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ مَرَّتَيْنِ لَا بَلَّ لَأَبَدٍ أَبَدٍ ...) .^(١)

(حديث صحيح)

- ❖ والإيضاح هنا ظاهر جداً حيث يدل تشابك الأصابع على التلازم والتداخل .
- ❖ وقصد رسول الله ﷺ في الحديث جواز أداء العمرة في أشهر الحج دائماً وكذلك القرآن في الحج .^(٢)

٢. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) صحيح البخاري / الحج / ١٧٨٥ ، صحيح مسلم / الحج / ١٢١٨ واللفظ له ، سنن الترمذي / الحج عن رسول الله / ٧٤٦ ، سنن النسائي / مناسك الحج / ٢٨٠٥ ، سنن أبي داود / المناسك / ١٩٠٥ ، سنن ابن ماجه / المناسك / ٣٠٧٤ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٣٨٦٧ ، موطأ مالك / الحج / ٧١٣ ، سنن الدارمي / المناسك / ١٨٥٠ ، صحيح ابن حبان / ٣٩٤٤ ، سنن البيهقي / ٨٦٠٩ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١١٣٥ .

(٢) وقد بين النووي أن فسخ الحج إلى العمرة مختص بتلك السنة ، انظر المنهاج ، ج ٨ ، ص ٣٩٩ - ٤٠٠ .

وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْنَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (١).

(حديث صحيح)

❖ وهذا التشبيك قمة في الإيضاح حيث صورة التآزر والتماسك متمثلة أمام أعينهم كصورة الأصابع المتشابكة (٢).

❖ وفي الحديث حث على وجوب التعاون بين المسلمين .

٣. روى الإمام البخاري ، قال : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ بَنُو هَاشِمٍ لَا تُنْكَرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي جَعَلْتَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ أَرَأَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ أُعْطِيَتْهُمْ وَمَنْعَتْنَا فَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) صحيح البخاري / المظالم / ٢٤٤٦ واللفظ له ، صحيح مسلم / البر والصلة والآداب / ٢٥٨٥ ، سنن الترمذي / البر والصلة / ١٨٥١ ، سنن النسائي / الزكاة / ٢٥٥٦ ، سنن أبي داود / الأدب / ٥١٣١ ، مسند أحمد / أول مسند الكوفيين / ١٩١٢٧ ، صحيح ابن حبان / ٢٣١ ، سنن البيهقي / ١١٢٩١ ، مسند أبي يعلى / ٧٣٢١ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٥٠٣ ، مسند الحميدي / ٧٧٢ ، مسند الشهاب / ١٣٤ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٥٥٦ .

(٢) قال ابن حجر رحمه الله في شرح هذا الحديث : (وشبك بين أصابعه) هو بيان وجه التشبيه أيضاً أي يشد بعضه بعضاً مثل هذا الشد ويستفاد منه أن الذي يريد المبالغة في بيان أقواله بمثلها بحركاته ليكون أوقع في نفس السامع ، فتح الباري ، ج ١٠ ، ص ٥٥٣ ، أقول وهذا ما نسعى لتأكيدده في بحثنا هذا وهو سبق لرسول الله ﷺ في أمر مثل ذلك ، وقد لفت انتباه العلماء الأجلاء مثل ابن حجر والذي لا يسعني إلا أن أقف إجلالا واحتراما عند ذكره لما يتمتع به من عبور العلم فجزاه الله عن أمة الإسلام كل خير .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) .^(١)

(حديث صحيح)^(٢)

- ❖ وفي الإشارة هنا بتشبيك الأصابع دليل على الامتزاج والاختلاط .
- ❖ وفي الحديث منقبة لبني هاشم وبني عبد المطلب وأههما شيء واحد .

٤ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي حَسَارٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَيْفَ بِكُمْ وَبِرَمَانَ أَوْ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ يُعْرِبِلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةٌ تَبْقَى حُثَالَةٌ^(٣) مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهْدُهُمْ^(٤)) وَأَمَانَاتُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، فَقَالُوا

(١) صحيح البخاري / فرض الخمس / ٣١٤٠ ، سنن أبي داود / الخراج والإمارة والفسء / ٢٩٧٨ ، سنن النسائي / قسم الفيء / ٤١٣٧ واللفظ له ، سنن ابن ماجة / الجهاد / ٢٨٨١ ، مسند أحمد / أول مسند المدنيين أجمعين / ١٦٢٩٩ ، المعجم الكبير / ١٥٩١ ، سنن البيهقي / ١٢٧٣٤ ، مسند أبي يعلى / ٧٣٩٩ .

(٢) فله شاهد رواه البخاري ، ولكن ليس فيه لفظ (شبك بين أصابعه) ، وقد أشار ابن حجر (نقلاً عن القاضي عياض) لهذه الزيادة مبيناً أنها من رواية ابن اسحق وتؤكد معنى شيء واحد لأن التشبيك دليل للاختلاط والامتزاج لا التمثيل والتناظر ، انظر فتح الباري ، ج ٦ ، ص ٢٩٤ ، وقال الألباني عن رواية أبي داود والنسائي كل منهما صحيح ، والسند رواه سبق الحديث عنهم - انظر ص ٨٩ - فهو صحيح ، والله أعلم .

(٣) حثالة : ما لا خسر فيه والردية من كل شيء ، انظر القاموس المحيط ، ص ١٢٦٩ ، أي أراذل الناس ، عون المعبود ، ج ١١ ، ص ٣٣٤ .

(٤) مرحت عهودهم : أي اختلطت وفسدت (المرجع السابق) .

وَكَيْفَ بَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ وَتَذَرُونَ مَا تَنْكِرُونَ
وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ^(١).

(حديث صحيح)^(٢)

- ❖ والتشبيك بين الأصابع كناية عن اختلاط الأمور والتباسها على الناس .
- ❖ والحديث يحذر من الفتن وأن على المؤمن أن يبقى على ما هو حق ويتعد عما هو باطل .

(١) سنن أبي داود / الملاحم / ٤٣٤٢ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / الفن / ٣٩٥٧ ، مسند أحمد / مسند المكثري من الصحابة / ٧٠٠٩ ، صحيح ابن حبان / ٥٩٥٠ ، المستدرک / ٢٦٧١ ، المعجم الكبير / ٥٨٦٨ ، سنن البيهقي / ١٠٠٣٣ ، مسند أبي يعلى / ٥٥٩٣ ، مكارم الأخلاق / ٢٧٦ ، بغية الباحث / ٧٧٢ .

(٢) قال المنذري وأخرجه النسائي ، مختصر سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ١٢٤ ، رواه ابن حبان وصححه وقال الشيخ الأرنؤوط صحيح على شرط مسلم ، صحيح ابن حبان ، ج ١٣ ، ص ٢٨١ ، وأخرجه الحاكم وصححه وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، المستدرک ، ج ٢ ، ص ١٧١ ، وقال المحقق عطا قال الذهبي في التلخيص صحيح على شرط البخاري ومسلم ، وأكد المناري تصحيح الحاكم وبين السبوطي أن المنذري والعراقي قالوا إسناداه حسن ، فيض القدير ، ج ١ ، ص ٣٥٣ ، وصححه الألباني وساق له شواهد عديدة ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ١ ، ص ٣٦٩ ، وأقول فيه عمارة بن عمرو مدني ثقة روى عن عبد الله بن عمرو ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢١ ، ص ٢٥٤ ، والجرح والتعديل ، ج ٦ ، ص ٣٦٦ ، وأما عبد العزيز بن أبي حازم ثقة صدوق روى عن أبيه وقيل لم يعرف إلا كتب أبيه ، وهو بشواهد حديث صحيح ، والله أعلم .

المبحث السابع : العدُّ بالأصابع :

٢. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَخَنَسٌ ^(١) الْإِبْهَامُ فِي الثَّالِثَةِ) . (٢)

(حديث صحيح)

❖ والإشارة هنا لبيان عدد أيام الشهر فهو إما تسعة وعشرون يوماً أو ثلاثون ، ومع بساطة هذه الوسيلة إلا أن الإيضاح فيها قد أدى الغرض المطلوب في تحديد الزمن ، ولا يخفى أهمية العدد في تنظيم أمور الإنسان الدينية والدنيوية وحاجة العلم والمتعلم في التعرف عليها .

❖ والإشارة هنا في الحديث لبيان عدة أيام شهر رمضان فهو إما تسعة وعشرون يوماً أو ثلاثون ، وقد ساق الإمام مسلم - رحمه الله - عدة أسانيد متتالية يذكر فيها الصحابي أو الراوي عنه كيف يفعل فيها رسول الله ﷺ إصبه ، يؤكد فيها أن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً أحياناً ، رواها كل راو بفهمه مشيرين جميعهم إلى قبض الإبهام ، أسوقها لمزيد من الإطلاع والفائدة ، فقال :

« حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَبْضُ إِبْهَامِهِ فِي الثَّالِثَةِ . »

« وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ ، (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَتَقَصَّ فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوْ الْيُسْرَى) . »

(١) خنس الإبهام : قبضها ؛ القساموس المحيط / ٦٩٨ .

(٢) صحيح البخاري / الصوم / ١٩٠٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصيام / ١٠٨٠ ، سنن النسائي / الصيام / ٢١٢٠ ، سنن أبي داود / الصوم / ٢٣١٩ ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٤٤٧٤ ، موطأ مالك / الصيام / ٥٥٧ ، سنن الدارمي / الصوم / ١٦٨٤ ، صحيح ابن خزيمة / ١٩٠٩ ، صحيح ابن حبان / ٣٤٥٤ ، المعجم الكبير / ١١٧ ، سنن البيهقي / ٧٩٨٩ ، مسند أبي يعلى / ٨٢٣ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٩٠٥ ، مسند ابن الجعد / ٧٠١ ، بغية الباحث / ٣١٨ .

« حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يُحَدِّثُ (عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا تَكْتُبُ وَلَا تَحْسِبُ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي ثَمَامَ ثَلَاثِينَ) وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي ثَلَاثِينَ . (١)

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الْعَصْرَ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ قَسَالَ سَمِعْتُ بِشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ يَحْسِبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ) . (٢)

(حديث صحيح)

❖ للعد قيمة كبيرة في الحفظ والفهم والتوضيح وهو وسيلة الإيضاح هنا ، وهي وسيلة ضرورية جداً ، تسهل على الإنسان أعماله بشكل عام وعلى المعلم والطالب بصورة خاصة .

❖ وأمر الصلاة وهو الأهم يحتاج لتأكيد في كل ما يتعلق به عدداً وكيفية وهذا ما وضحه الحديث الشريف .

(صحيح مسلم / الصيام / ١٠٨٠ .

(٢) صحيح البخاري / بدء الخلق / ٣٢٢١ واللفظ له ، صحيح مسلم / المساجد ومواضع الصلاة / ٦١٠ ، سنن الترمذي / الصلاة / ١٤٧ ، سنن النسائي / المواقيت / ٥٠٥ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٣٩٤ ، مسند أحمد / مسند الشاميين / ١٦٦٤٠ ، موطأ مالك / وقوت الصلاة / ١ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١١٨٥ ، صحيح ابن حبان / ١٤٩٤ ، سنن البيهقي / ١٥٨١ ، المعجم الكبير / ٧١٥ ، مسند الحميدي / ٤٥١ .

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

٤. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمِرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ عَلَى الْجَبْهَةِ وَأَسْلُوَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفِيتَ ^(١) الثَّيَابَ وَالشَّعْرَ) . ^(٢)

(حديث صحيح)

❖ والإشارة المباشرة على الشيء أو العضو هو قمة في الإيضاح وهو وسيلة تعليمية مهمة في مجالات مختلفة حيث يحدد العضو المطلوب والمقصود في الإشارة إليه ، ثم ربط تلك الإشارة بالعدد الذي لطالما كان الأسلوب الأقوى في الإيضاح .

❖ والإشارة المباشرة على أعضاء السجود توضيح لها ، وهنا إيضاح للمسلم أيضاً بالسجود براحتته حتى لو نزل أي شيء من الملابس وفي ذلك راحة وخشوع ، وقد ذكر العلماء أنه يكره للمصلي أن يجمع ثيابه أو شعره ولكنهم اتفقوا أن ذلك لا يفسد الصلاة ^(٣) ، وأقول ما أيسر هذا الدين وما أدق تشريعه .

٥. روى الإمام البخاري ، قال : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُكَيْرٍ التَّائِقُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَيْسَ

(١) قوله نكفيت الثياب : أي نضمها وجمعها من الانتشار ، يريد جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٤ ، ص ١٨٤ .

(٢) صحيح البخاري / الأذان / ٨١٢ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصلاة / ٤٩٠ ، سنن الترمذي / الصلاة / ٢٥٣ ، سنن النسائي / التطييق / ١٠٩٣ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٨٨٩ ، سنن ابن ماجة / إقامة الصلاة والسنة فيها / ٨٨٣ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ١٩٢٨ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٣١٨ ، صحيح ابن خزيمة / ٦٣١ ، صحيح ابن حبان / ١٩٢١ ، سنن البيهقي / ٢٤٧٣ ، المعجم الصغير / ٩١ ، مسند أبي يعلى / ٢٣٨٩ ، مسند الحميدي / ٤٩٣ ، المتقى من السنن المسندة / ١٩٩ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٩٤٨ .

(٣) انظر فتح الباري ، ج ٢ ، ص ٣٨٣ .

فِيمَا دُونَ خُمُسَةِ أَوْسُقٍ^(١) صَدَقَةً وَلَا فِيمَا دُونَ خُمُسِ ذَوْدٍ^(٢) صَدَقَةً وَلَا فِيمَا دُونَ خُمُسِ أَوَاقٍ صَدَقَةً) ، وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِي يَقُولُ : (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ بِخُمُسِ أَصَابِعِهِ) ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .^(٣)

(حديث صحيح)

- ❖ وحركة النبي ﷺ بيده مع العدهي وسيلة مهمة وشائعة كما ذكرنا سابقاً .
- ❖ ويحدد الحديث الشريف المقدار الذي تجب فيه الزكاة في الزروع والثمار والماشية .

٦. روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هَالَالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي طَارِقٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يَعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خُمُسًا ، وَقَالَ : اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَارْضَ بِمَا

(١) أوسق : الوَسْقُ : ستون صاعاً ، القاموس المحيط ، ص ١١٩٩ .

(٢) الذود : ثلاثة أبعرة إلى العشرة أو أكثر ، القاموس المحيط ، ص ٣٥٩ .

(٣) صحيح البخاري / الزكاة / ١٤٠٥ ، صحيح مسلم / الزكاة / ٩٧٩ واللفظ له ، سنن الترمذي / الزكاة / ٥٦٨ ، سنن النسائي / الزكاة / ٢٤٤٥ ، سنن أبي داود / زكاة / ١٥٥٨ ، سنن ابن ماجه / الزكاة / ١٧٩٩ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٨٦٠ ، موطأ مالك / الزكاة / ٥١٤ ، سنن الدارمي / الزكاة / ١٦٣٤ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٢٦٣ ، صحيح ابن حبان / ٣٢٧٥ ، المعجم الصغير / ٦٥٨ ، سنن الدار قطني / ٤ ، سنن البيهقي / ٧٠٣٧ ، مسند أبي يعلى / ١٠١٧ . مسند أبي داود الطيالسي / ٢١٩٧ ، مسند الحميدي / ٧٣٥ ، المنتخب من مسند عبد الحميد / ١١٠٣ ، المنتقى من السنن المسندة / ٣٤٠ .

قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ ، وَأَحْسِنُ إِلَيَّ جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحِبَّ
لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحْكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكَ
تُمِيتُ الْقَلْبَ . (١)

(حديث حسن لغيره) (٢)

❖ وفي إمساك اليد تنبيه واهتمام ، وفي العد أيضاً لفت للانتباه وتأكيد لأمر عُدَّت
واحدًا تلو الآخر .

❖ والحديث يحث المسلم على مكارم الأخلاق بترك كل ما حرم الله سبحانه وتعالى ،
والرضى بما قسم الله ، وأمر بالإحسان إلى الجار ، وحب الخير للمسلم كما يحب لنفسه ،
وهي عن كثرة الضحك ، فهو حديث جامع لكل خير .

(١) سنن الترمذي / الزهد / ٢٢٢٧ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / الزهد / ٤٢١٧ ،
مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٨٠٣٤ ، مسند أبي يعلى / ٦٢٤٠ .

(٢) أخرجه الترمذي ثم قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن
سليمان والحسن لم يسمع من أبي هريرة ، ورواه أبو عبيدة الناجي ولم يقل عن أبي
هريرة عن النبي ﷺ ، ونقل المنذري كلام الترمذي وقال رواه السيزار والبيهقي نحوه
في كتاب الزهد عن مكحول عن واثلة عنه وقد سمع مكحول من واثلة ، قاله الترمذي
وغيره لكن بقية إسناده فيه ضعف ، انظر : الترغيب والترهيب ، ج ٣ ، ص ٣٥٩ ،

وذكر ابن الأثير شاهداً للحديث أخرجه ابن ماجه وقال هذا إسناده حسن ورواه
الترمذي بغير وجه ، جامع الأصول ، ج ٤ ، ص ٦٥١ ، أقول وهي رواية مكحول عن
واثلة (يا أبا هريرة كن ورعاً تكن أشكر الناس ...) ابن ماجه / الزهد / ٤٢١٧ ،

قال البوصيري هذا إسناده حسن ، سنن ابن ماجه ، البوصيري ، ج ٤ ، ص ٧٠٢ ،
اعتبره أحمد شاكر صحيحاً لغيره وذكر بالإضافة لما سبق أن بعضه روي من رواية

إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي هريرة مرفوعاً وصححها البوصيري ، مسند أحمد ،
شاكر ، ج ٨ ، ص ١٦٦ ، وأقول هذه الرواية عند ابن ماجه / الزهد / ٤١٩٣ ، وقد

اتفرد بها ابن ماجه وتذكر عبارة (لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب)
فقط ، و صححه الألباني وساق له شواهد أخرى وذكر عن الدارقطني أنه قال الحديث

ثابت ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ٢ ، ص ٦٣٧ ، وأقول والسند فيه أبو طاروق
وهو بصري روى عن الحسن وعنه جعفر ، الكاشف ، الذهبي ، ج ٢ ، ص ٤٣٦ ،

والحسن لم يسمع من أبي هريرة ، انظر المرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٣ ، ص ٤٠
وغيره ، ولكن الحديث بشواهده حسن لغيره ، والله أعلم .

٧. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرْدٍ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ وَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : (يَا كَعْبُ ، قَالَ : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعُ الشُّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ قَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُمْ فَأَقْضِهِ) . (١)

(حديث صحيح)

❖ وفي إشارته صلى الله عليه وسلم بيده هكذا إيضاح للنصف (٢)، وبالإشارة هذه ما أغنى عن الكلام .

❖ وفي الحديث هنا يشير رسول الله ﷺ بيده إلى النصف يريد إنهاء ذلك الخلاف الذي دار بين الرجلين وينهي رفع صوتهما في المسجد ، ففي إشارته حل ورفض واختصار . (٣)

٨. روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَذَكَرَ آخَرُ وَقَدَّمَهُ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ

(١) صحيح البخاري / الصلاة / ٤٧١ واللفظ له ، صحيح مسلم / المساقاة / ١٥٥٨ ، سنن النسائي / آداب القضاة / ٥٤٠٨ ، سنن أبي داود / الأفضية / ٣٥٩٥ ، سنن ابن ماجة / الأحكام / ٢٤٢٩ ، مسند أحمد / مسند المكيين / ١٥٣٣٩ ، سنن الدارمي / البيوع / ٢٥٨٧ ، صحيح ابن حبان / ٥٠٤٨ ، سنن البيهقي / ١١٠٦٧ ، المعجم الكبير / ١٢٧ ، الآحاد والمثاني / ٢٠١٤ .

(٢) ذكر ابن حجر أنه قد صرح به في رواية أخرى ، وقال في فوائد هذا الحديث (وفيه الاعتماد على الإشارة إذا فهمت) ، انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٧١٤ .

(٣) وفي إباحة رفع الصوت أقوال ، فهناك من منعه مطلقاً ، والبعض أجاز ، والبعض قيده بأن لا يتفاحش أو يكون بالعلم والخير ، انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٧١٤ ، ويذكر المنع أولى والله اعلم .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ
 مِنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ يَقُولُ : (لَا يَجُوزُ مِنْ
 الضَّحَايَا الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوْرُهَا وَالْعَرَجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا
 وَالْعَجْفَاءُ ^(١) الَّتِي لَا تُنْقِي) . ^(٢)

(حديث صحيح) ^(٣)

✧ واستخدام الإشارة بالإصبع للنهي ، والعد على الأصابع أسلوب شائع .
 ✧ والنهي في الحديث الشريف عن تقديم أضحية فيها أحد تلك الأمور الأربعة التي تقلل
 من جودتها كالمرض أو العيب ، ويجدر بالمسلم الذي يقرب قربة لله أن تكون لائقة !

٩. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي
 يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) الْعَجْفَاءُ ، مُحَرَّكَةٌ : ذَهَابَ السِّمَنُ وَلَا تُنْقِي : أَنْقَتَ الْإِبِلَ إِذَا سَمِنَتْ ، الْقَامُوسُ
 الْخَبِيرُ ، ص ١٠٧٩ ، ١٧٢٧ ، أَيِ الشَّاةِ الْمَهْزُولَةِ ، سَنَّ النَّسَائِيُّ بِشَرْحِ السُّبُوطِيِّ ، ج
 ٧ ، ص ٢٤٦ .

(٢) سَنَّ النَّسَائِيُّ / الضَّحَايَا / ٤٣٧١ واللفظ له ، سَنَّ التِّرْمِذِيُّ / الْأَضَاحِي / ١٤١٧
 سَنَّ أَبِي دَاوُدَ / الضَّحَايَا / ٢٨٠٢ ، سَنَّ ابْنُ مَاجَةَ / الْأَضَاحِي / ٣١٤٤ ، مَسْنَدُ
 أَحْمَدَ / أَوَّلُ مَسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ / ١٨٠٣٩ ، سَنَّ الدَّارِمِيُّ / الزَّكَاةُ / ١٩٤٩ ، مَوْطَأُ مَالِكٍ
 / الضَّحَايَا / ١٠٦٦ ، صَحِيحُ ابْنِ حِبَانَ / ٥٩١٩ ، الْمُسْتَدْرَكُ / ١٧١٨ ، سَنَّ الْبَيْهَقِيُّ
 / ١٠٠٢٦ ، مَسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ / ٧٤٩ ، مَسْنَدُ ابْنِ الْجَعْفَرِ / ٨٧٣ ، الْمُتَقَاتِلِيُّ مِنْ
 السَّنَنِ الْمُسْنَدَةِ / ٩٠٧ .

(٣) قَالَ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ تَفْرِيغِهِ لِلْحَدِيثِ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ
 عَبْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنِ الْبَرَاءِ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ (وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ
 التِّرْمِذِيِّ قَوْلُهُ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ) ، وَفِي جَامِعِ الْأَصُولِ ، ج ٣ ، ص ٢٥٩ ، أَنَّهُ صَحِيحٌ ،
 وَقَالَ الشُّوَكَايُ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، فَيُضِ الْقَدِيرُ ، ج ٥ ، ص ٢٠٥ ، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ :
 صَحِيحٌ ، وَهَذَا السَّنَدُ رَوَاتُهُ ثَقَاتٌ ، فِيهِ عُبَيْدُ بْنُ فَيْرُوزَ ، ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَرْجُمَتِهِ
 رَوَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ ، ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، ج ٥ ، ص ٤١١ ، وَرَوَى
 حَدِيثَ الضَّحَايَا عَنِ الْبَرَاءِ ، انْظُرْ تَهَذِيبَ الْكَمَالِ ، ج ١٩ ، ص ٢٢٧ ، فَهُوَ بِكُلِّ ذَلِكَ
 صَحِيحٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ ، قَلِيلٌ وَحَرَكٌ إصْبَعُهُ يَلْوِيهِمَا هَكَذَا) . (١)

(حديث صحيح) (٢)

❖ وهذه الإشارة تدل على العدد .

❖ وفي الحديث منقبة لقريش .

١. روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ إِسْمَاعِيلُ الْمُدَائِنِيُّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَجِدَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ أَوْ مَيِّتٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذُرْعَ مَا بَيْنَ الْقَرَيْتَيْنِ إِلَى أَيَّهِمَا كَانَ أَقْرَبَ ، فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِهِمَا بِشِيرٍ ، قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى شِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَهُ (٣) عَلَى الَّذِي كَانَ أَقْرَبَ) . (٤)

(حديث ضعيف) (٥)

(١) صحيح البخاري / المناقب / ٣٥٠١ ، صحيح مسلم / الإمارة / ١٨٢٠ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٤٨١٧ واللفظ له .

(٢) أقول فقد أخرجه البخاري ومسلم لكن ليس عندهما لفظة الإيضاح ، وله شواهد صحيحة ، انظر صحيح البخاري / الأحكام / ٧١٣٩ ، وصححه الألباني ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ج ١ ، ص ٦٥٠ ، كما صححه أحمد شاكر وأضاف أن له واحداً آخر عند أحمد عن عبد الله بن مسعود صححه الميثمي ، مسند أحمد ، شاكر ، ٤ ، ص ٢٣٦ ، وانظر أيضاً بمجمع الزوائد ، ج ٥ ، ص ٣٤٨ ، والحديث (إن هذا امر فيكم وأنتم ولاته ما لم تحدثوا ...) مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢١٨٥٦ ، وأقول أيضاً السند رواه ثقات وعاصم بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب روى عن أبيه ، ثقة ، انظر المرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٦ ، ص ٣٥٠ ، فهو صحيح والله أعلم .

(٣) أي جعل الدية على من هو أقرب ، انظر فتح الباري ، ج ١٢ ، ص ٢٩٦ .

(٤) مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١١٤٣٥ واللفظ له ، مسند أبي داود الطيالسي / ٢١٩٥ .

(٥) ذكر ابن حجر أن الحديث سنده ضعيف ، انظر فتح الباري ، ج ١٢ ، ص ٢٩٥ ، كما ضعفه البيهقي وقال تفرد به أبو إسرائيل عن عطية ولا يحتج بهما ، وقال العقيلي

وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف

- ❖ وفي الوسيلة هنا إيضاح لقياس المسافة وهذا أسلوب علمي واضح ضمن المتوفر من أدوات القياس وأبسطها وهي اليد .
- ❖ وفي الحديث أحد أساليب الشريعة لفض الخصومات بين الناس .

١١. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي ؟ قَالَ : (قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي ، وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ) .^(١)

(حديث صحيح)

- ❖ وفي العد بالأصابع لفت للانتباه ونوع من التأكيد .
- ❖ وفي الحديث كلمات رقيقة للدعاء والابتهال إلى الله وشاملة لخير الدنيا والآخرة .

هذا الحديث ليس له أصل ، نيل الأوطار ، ج ٧ ، ص ١٨٦ ، وضعفه الهيثمي ، مجمع الزوائد ، ج ٦ ، ص ٤٥٣ ، وأضاف المحقق الدرریش والملائكي ليس بالقوي ، ورواه البزار وقال لا نعلمه عن النبي إلا بهذا الإسناد ، وذكر أحمد شاکر أنه حسن ثم قال الأولى أن يضعف لأجل أبي اسرائيل ، لكن له متابع عمن أبي سعيد وأقول لم أجد ذلك التابع ، مسند أحمد ، شاکر ، ج ١٠ ، ص ٢٨٢ ، وأقول أبو اسرائيل : إسماعيل بن حنبل ، خليفة صدوق سبي الحفظ ، وعطية بن سعد ، صدوق يخطئ كثيراً ، انظر التقريب ، ص ١٠٧ ، ٣٩٣ بالترتيب ، ولكن مع تضعيف عطية بن سعيد فالوايكن حديثه ، انظر الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ٦ ، ص ٣٨٢ ، وعيره ، فيبدو أنه حديث ضعيف ، والله أعلم .

- ❖ ليس للحديث مبحث خاص فوضعه مع العد للتقارب .

(١) صحيح مسلم / الذكر والدعاء والتوبة / ٢٦٩٧ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / الدعاء / ٣٨٤٥ ، مسند أحمد / مسند المكين / ١٥٤٤٨ ، صحيح ابن خزيمة / ٧٤٤ ، المستدرک / ١٩٤٠ ، السنن الكبرى / ١٠٢٩٥ ، سنن البيهقي / ٢٥٨٤ ، المعجم الكبير / ٨١٨٣ ، والأدب المفرد / ٦٥١ .

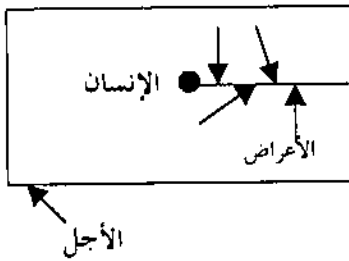
الفصل الثالث : استخدام وسائل إيضاح متعددة ،

وفيه ثلاثة مباحث :

- . المبحث الأول : استخدام الرسم .
- . المبحث الثاني : التطبيق .
- . المبحث الثالث : استخدام صور وأدوات من البيئة .

المبحث الأول : استخدام الرسم :

١. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ (هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا) (١).



(حديث صحيح)

❖ وفي وسيلة الإيضاح هنا تعبير دقيق يظهر طول الأمل وقصر الأجل ، ولا

يفوتني هنا أن أثنى على تلك القدرات

العظيمة التي تمتع بها رسول الله ﷺ فقد رتبته على الرسم على الرغم من بساطة البيئة وقلة ما فيها والتي تظهر في هذا الحديث برواياته المختلفة ، فتارة ظهر أنه استعمل الحصى وتارة قيل إنه استعمل أعواداً خشبية وقد يكون خط بأصابعه فهذه الرواية لم تحدد ، ويظهر من رواية الترمذي وأحمد أنه جمع أصابعه أو يده ونكتهن في الأرض وهذا يبين أنه

(١) صحيح البخاري / الرقاق / ٦٤١٧ واللفظ له ، سنن الترمذي / صفة القيامة والرقائق / ٢٣٧٨ ، سنن ابن ماجه / الزهد / ٤٢٣١ ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٣٦٤٤ ، سنن البيهقي / ٦٢٩٧ ، مسند أبي يعلى / ٥٢٤٣ .

استخدم أصابعه في الرسم أو الحجارة أو الخشب^(١) أو استخدامه وسائل متعددة ،
ومهما كانت الطريقة إلا أنه أوصل لأتباعه وتلاميذه الصورة المطلوبة .^(٢)

❖ ولقد أثار هذا الرسم انتباه علمائنا السابقين عند تفسيرهم هذا الحديث وحاولوا تخيل ذلك الرسم ورسموه^(٣) بأسلوب علمي تربوي متقدم سبق فيه رسول الله ﷺ أصحاب الدعوات الحديثة في هذا المجال .

❖ وفي الحديث الشريف نهي عن التعلق بالدنيا وطول الأمل فيها فإن الأجل يداهم الإنسان في أية لحظة ، وصدق الله العظيم حيث قال : ﴿ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾^(٤) .

❖ ولزيادة الفائدة أسوق روايات الحديث المتعددة هنا على الرغم من اختلاف وسيلة الإيضاح .

❖ روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ : (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ ثُمَّ بَسَطَهَا فَقَالَ وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ) .^(٥) (حديث صحيح)^(٦)

(١) وقد ذكرت الروايات التي استخدم فيها رسول الله ﷺ يده أو غرز الخشب أو الحصى بعد هذه الرواية ولم أذكرها في مواضعها حسب وسيلة الإيضاح وهي استخدام أدوات من البيئة والإشارة باليد لتكامل الموضوع .

(٢) كما قال ابن حجر (والأحاديث متوافقة على أن الأجل أقرب من الأمل) فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٢٨٦ ، وقد وضع - رحمه الله - الرسومات المتعددة التي تخيلها هو وغيره من العلماء في شرح الحديث ، انظر : فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٢٨٥ .

(٣) انظر الرسومات التي وضعها ابن حجر له ولآخرين ، فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٢٨٥ ، ولزبد من الفائدة انظر أيضاً رسومات عديدة أيضاً واقتراحات وضعها الأسناد البيشاري حذيرة بالاطلاع في آخر كتابه ، استخدام الرسول ﷺ الوسائل التعليمية ، من ص ١٢٨ إلى نهاية الكتاب .

(٤) سورة الحجر / ٣ ، وقد جعل البخاري هذه الآية عنواناً في الباب .

(٥) سنن الترمذي / الزهد عن رسول الله ﷺ / ٢٢٥٦ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / الزهد / ٤٢٣٢ ، مسند أحمد باقي مسند المكثرين / ١١٨٢٩ .

(٦) أخرجه الترمذي ثم قال هذا حديث حسن صحيح ، ورواته ثقات مشهورون وعبيد الله ابن أبي بكر روى عن جده أنس ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٧ ، ص ٢٥٣ ، ج ١٩ ، ص ١٥ فهو حديث صحيح ، والله أعلم .

« روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا يَهُزُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ (جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا مَلَكُهُ فَنَكَّتَهُنَّ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ هَذَا ابْنُ آدَمَ وَقَالَ بِيَدِهِ خَلْفَ ذَلِكَ وَقَالَ هَذَا أَجَلُهُ قَالَ وَأَوْمَأَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ وَتَمَّ أَمَلُهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ) . (١)

(حديث صحيح) (٢)

« روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرَزًا ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ ثُمَّ غَرَزَ الثَّلَاثَ فَأَبْعَدَهُ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَا هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ وَهَذَا أَمَلُهُ يَتَعَاطَى الْأَمَلَ وَالْأَجَلَ يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ) . (٣)

(حديث صحيح لغيره) (٤)

« روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ ثَلَاثَ حَصِيَّاتٍ فَوَضَعَ

(١) سنن الترمذي / الزهد عن رسول الله / ٢٢٥٦ ، سنن ابن ماجة / الزهد / ٤٢٣٢ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١١٩٧٩ واللفظ له ، صحيح ابن حبان / ٢٩٩٨ ، المعجم الأوسط / ٧٣٩ .

(٢) أخرجه الترمذي ثم قال هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أبي سعيد ، أشار ابن حجر لهاتين الروايتين في شرحه للحديث في الأمل والأجل كما أشار إلى رواية أحمد التالية (غرز غرزاً ...) انظر فتح الباري ، ج ١١ ، ص ٢٨٦ ، كما صححه شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٠ ، ص ٣٩٦ ، ويشهد لمعناه الحديث السابق .

(٣) مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٧٤٨ ، وانفرد به .

(٤) ذكر أحمد شاكر أن إسناده حسن لأجل علي بن علي بن نجاد والباقي من رجال السند ثقات وقال الحديث بنحوه عند البخاري ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٠ ، ص ٥٩ ، وأقول علي بن علي ثقة في رأي الأغلبية والبعض قال لا بأس به وروى عن أبي المتوكل ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢ ، ص ٧٢ ، وإسناده حسن ويشهدوا هذه صحيح ، والله أعلم .

وَأَحَدَةٌ ثُمَّ وَضَعَ أُخْرَى بَيْنَ يَدَيْهِ وَرَمَى بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ وَذَاكَ أَمَلُهُ
الَّتِي رَمَى بِهَا . (١)

(حديث صحيح) (٢)

« روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا
بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : (قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هَلْ تَذَرُونَ مَا هَذِهِ وَمَا هَذِهِ وَرَمَى بِحَصَاتَيْنِ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَاكَ
الْأَمَلُ وَهَذَاكَ الْأَجَلُ) . (٣)

(حديث حسن لغيره) (٤)

٢ . روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ حَدَّثَنَا عَلْبَاءُ بْنُ
أَحْمَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ (خَطَّ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ ثُمَّ قَالَ أَتَذَرُونَ لِمَ خَطَطْتُ هَذِهِ الْخُطُوطَ قَالُوا
لَا قَالَ أَفْضَلُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ أَرْبَعُ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَقَاطِمَةُ
ابْنَةُ مُحَمَّدٍ وَآسِيَةُ ابْنَةُ مُزَاحِمٍ) . (٥)

(حديث صحيح) (٦)

(١) مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٣٣٨٤ .

(٢) ذكر أحمد شاكراً أن الحديث صحيح الإسناد وعبد الصمد بن حسان المروزي وثقه
أحمد وأبو حاتم ، مسند أحمد ، شاكراً ، ج ١١ ، ص ٢٧٥ ، أقول وهذه الرواية شاهد
لرواية الترمذي لكنه قال ثلاث حصيات ، راجع الحديث السابق ورواية البخاري شاهد
لمعنى الروايات جميعها .

(٣) سنن الترمذي / الأمثال / ٢٧٩٦ .

(٤) أخرج الترمذي هذه الرواية ثم قال هذا حديث حسن غريب ، أقول وفيه المهاجر
ابن بشير قيل يدلّس ، ومنكر الحديث وله ما لا يتابع عليه ووثقه البعض ، انظر تهذيب
الكمال ، ج ٤ ، ص ١٧٦ ، وله شاهد وهو الحديث السابق .

(٥) مسند أحمد / مسند بني هاشم / ٢٩٥٢ واللفظ له ، صحيح ابن حبان / ٧٠١٠ ،
المستدرک / ٣٨٣٦ ، السنن الكبرى / ٨٣٥٧ ، المعجم الكبير / ١١٩٢٨ ، مسند أبي
يعلى / ٢٧٢٢ ، الأحاد والمثاني / ٢٩٦٢ ، فضائل الصحابة / ١٣٣٩ .

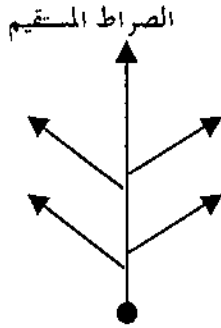
(٦) قال المناوي حديث صحيح ، ونقل عن الهيثمي قوله (رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح وأن الحاكم قال صحيح وأقره الذهبي) ، فيض

- ❖ وفي رسم الخطوط تنبيه ولفت للأنظار وتوضيح للعدد المراد .
- ❖ والحديث ظاهر في فضل تلك النساء على غيرهن ، ويؤكد ما ورد في الأحاديث الصحيحة عند البخاري ومسلم وغيرهما قوله صلى الله عليه وسلم (كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)^(١)

القدير ، ج ٢ ، ص ٥٣ ، وانظر مجمع الزوائد ، ج ٩ ، ص ٣٥٧ ، وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ وإنما اتفقا على الحديث ، وأيده الذهبي ، المستدرک ، ج ٢ ، ص ٥٣٩ ، وقال شاكر إسناده صحيح ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٣ ، ص ٣٠٠ ، وأقول له شاهد بمعناه عند البخاري ومسلم والترمذي ورجاله ثقات أعلام وعلباء روى عن عكرمة وروى عنه داود ، انظر المرح والتعديل ، ج ٧ ، ص ٢٨ ، وعكرمة مولى ابن عباس حبر ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٠ ، ص ٢٦٤ ، فـهـو صحيح ، والله أعلم .

(١) صحيح البخاري / أحاديث الأنبياء / ٣٤١١ ، صحيح مسلم / فضائل الصحابة /

٣. روى الإمام ابن ماجه ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ مُجَالِدًا يَذْكُرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَخَطَّ خَطًّا وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ فَقَالَ هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبَعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) .^(١)



(حديث حسن لغيره)^(٢)

❖ وفي أسلوب الرسم إيضاح وأي إيضاح وتثبيت للمعلومة بشكل رائع . والحديث يحذر من التفرق والابتعاد عن طريق الحق إلى الضلال وطرقه الكثيرة التي تعهد الشيطان أن يزيئها ويأتي الإنسان بها من كل جانب .

(١) سنن ابن ماجه / السنة / ١١ واللفظ له ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٤٨٥٣ ، سنن الدارمي / المقدمة / ٢٠٢ ، صحيح ابن حبان / ٧ ، المستدرک / ٢٩٣٨ ، السنن الكبرى / ١١١٧٥ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١١٤١ .

(٢) قال البوصيري إسناده فيه مقال من أجل مجالد بن سعيد ، سنن ابن ماجه ، البوصيري ، ج ١ ، ص ٢٩ ، وأكد ذلك د. عواد في شرح سنن ابن ماجه وأضاف أنه روي بإسناد حسن عن عبد الله بن مسعود عند الطيالسي وأحمد والدارمي والطبري في تفسيره والبزار وابن حبان فمن الحديث حسن ، وأقول رواية ابن مسعود التي ذكرها أخرجه الحاكم وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، المستدرک ، ج ٢ ، ص ٢٦١ ، وأخرجها ابن حبان وقال الأرناؤوط إسناده حسن ، ج ١ ، ص ١٨١ ، وأضيف أن الحديث عند أحمد من رواية ابن مسعود / مسند المكثرين / ٤٤٢٣ ، وقال عنها الهيثمي وأخرجها أحمد والبزار وأن فيها عاصم بن هذلة وهو ثقة وفيه ضعف ، بمسح الزوائد ، ج ٧ ، ص ٩١ ، وصحح الألباني رواية ابن ماجه ، صحيح ابن ماجه ، الألباني ، ج ١ ، ص ٢١ ، كما صحح شاكر رواية أحمد ناقلاً عن ابن كثير شواهد الحديث المتعددة - وقد ذكرناها - ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٤ ، ص ١٥٤ ، أقول وفي البحث عن (مجالد) قال ابن حجر : ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره ، تقريب التهذيب ، ص ٥٢٠ ، لكن ذكر المزي أن البعض قال له أحاديث صالحة عن الشعبي عن جابر وروى له مسلم مقروناً ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢٧ ، ص ٢١٩ ، وهذا يقرئ الإسناد بالإضافة إلى الشاهد المذكور فيكون حسن لغيره ، والله أعلم .

المبحث الثاني : التطبيق :

١. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِخْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنِ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجْرِهِ فَقَالَ عَلَى ثَوْبِهِ قَدَعَا بِمَاءٍ فَتَضَحَّهُ ^(١) وَلَمْ يَغْسِلْهُ) ^(٢) .

(حديث صحيح)

❖ إن في هذا الحديث درساً تعليمياً رائعاً وهو التطبيق ، فقد كان موقف رسول الله ﷺ إيضاحاً تعليمياً تطبيقياً أقوى من الكلام ، وهو إزالة بول الصبي بنضح الماء عليه ، وهذا سلوك رائع لكل مربٍ ومعلم .

❖ وفي هذا الحديث توجيه مهم وهو وجوب إزالة النجاسة . ^(٣)

٢. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرَى عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ

(١) النضح : نضح البيت ، ينضحه : رشه ، القاموس المحيط ، ص ٣١٣ .

(٢) صحيح البخاري / الرضوء / ٢٢٣ ، واللفظ له ، صحيح مسلم / الطهارة / ٢٨٧ ، سنن الترمذي / الطهارة / ٦٦ ، سنن النسائي / الطهارة / ٣٠٢ ، سنن أبي داود / الطهارة / ٣٧٤ ، سنن ابن ماجه / الطهارة / ٥٢٤ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ٢٦٤٥٦ ، موطأ مالك / الطهارة / ١٢٨ ، سنن الدارمي / الطهارة / ٧٤١ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٨٦ ، صحيح ابن حبان / ١٣٧٤ ، سنن البيهقي / ٣٩٥٤ ، المعجم الكبير / ٤٣٥ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٦٣٦ ، مسند الحميدي / ٣٤٣ ، مسند اسحق بن راهويه / ٥٨٥ ، المتقى من السنن المسندة / ١٤٠ ، الأحاد والمثاني / ٣٢٥٤ .

(٣) وحقيقة إن بول الصبي نجس كما بين العلماء ولكن يكفي فيه النضح وهو رش الماء عليه ويكفي أن يغمر ما أصابه البول دون حاجة لعصره ، انظر : المنهاج ، ج ٣ ، ص ١٨٥ ، ١٨٦ ، ويكون هذا في الصغير الذي لا زال يعتمد على حليب أمه بشكل رئيسي ، انظر : فتح الباري ، ج ١ ، ص ٤٢٥ .

الْخَطَّابِ فَقَالَ : إِنِّي أَجَنَّبْتُ فَلَمْ أُصِبْ الْمَاءَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَمَا تَذْكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ
تُصَلِّ وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَصَلَّيْتُ فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفِّهِ) .^(١)

(حديث صحيح)

❖ إنه أسلوب في منتهى الرقي والعظمة عندما يصحح المعلم الخطأ لتلاميذه مبنياً لهم
الصواب دون تعنيف أو توبيخ ، ومن الجميل أن يحاول الطالب الاستنتاج حتى لو
أخطأ .

❖ وعلى المسلم أن يجتهد وهو أمر حث عليه الشرع ، كما ويظهر لنا الحديث الشريف
كيفية التيمم بوضوح .

٣. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى
نُخَامَةً^(٢) فِي الْقِبْلَةِ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ
: (إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُتَاجَى رَبَّهُ أَوْ إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا

(١) صحيح البخاري / التيمم / ٣٣٨ واللفظ له ، صحيح مسلم / الطهارة / ٣٦٨ ،
سنن النسائي / الطهارة / ٣١٢ ، سنن أبي داود / الطهارة / ٣٢٢ ، سنن ابن ماجه /
الطهارة / ٥٦٩ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٧٨٥٥ ، سنن الدارمي /
الطهارة / ٧٤٥ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٦٨ ، صحيح ابن حبان / ١٢٦٧ ، المستدرک
/ ٦٣٦ ، سنن البيهقي / ٩٤٨ ، المعجم الأوسط / ١٥٢٧ ، سنن الدار قطني / ١٥ ،
مسند أبي يعلى / ١٦٠٧ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٦٣٨ ، المنقذ من السنن المسندة
/ ٢٥ .

(٢) النخامة : البزقة التي تخرج من أقصى الحلق ، النهاية في غريب الأثر ، ج ٥ ، ص

يَزُقْنَ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ
فَبَصَّقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا . (١)

(حديث صحيح)

❖ إن للمعلم دوراً تعليمياً وتربياً وهنا إيضاح لبعض المواقف الأدبية التربوية التي يحتاجها الطالب ويطبقها المعلم أمام تلاميذه ليقتدوا به .

❖ وفي الحديث تعليم للأدب في حق الله سبحانه صلاة ومسجداً فإنه من غير اللائق للمصلي البصاق وإن كان ولا بد فهناك طريقة مهذبة لم يكتف رسول الله ﷺ بالكلام عنها بل فعلها أمامهم وهذا توضيح وأي توضيح .

❖ لقد لفت انتباهي كلام ابن حجر عند شرح هذا الحديث فقال : ((ثم أخذ طرف رداءه)) [فيه البيان بالفعل ليكون أوقع في نفس السامع] (٢) ، وهذا ما ندرسه في بحثنا هذا لأن استخدام وسائل الإيضاح في الأحاديث كلها هو ليكون أثر الإيضاح أوقع في النفس من مجرد الكلام .

٤ . روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ

(١) صحيح البخاري / الصلاة / ٤٠٥ واللفظ له ، صحيح مسلم / المساجد / ٤٩٣ ، سنن النسائي / المساجد / ٣٠٨ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٤٦٠ ، سنن ابن ماجة / المساجد / ٧٦٢ ، مسند أحمد / ١١٦٥١ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٣٩٦ ، موطأ مالك / القبلة / ٤٦٧ ، صحيح ابن خزيمة / ٩٢٣ ، صحيح ابن حبان / ٢٢٦٨ ، سنن البيهقي / ٣٤١٠ ، المعجم الكبير / ٨١٦٦ ، مسند أبي يعلى / ٣٥٠٦ ، مسند أبي داود الطيالسي / ١٨٤٣ ، المتقى من السنن المسندة / ٥٩ ، مسند اسحق بن راهويه / ٦٠٦ ، الأحاد والثاني / ١٣٢٢ ، مسند ابن الجعد / ٩٣٣ ، صحيفة همام ، همام بن منبه الصنعاني ، المكتب الإسلامي دار عمار ، حديث رقم (١١٩) .

(٢) فتح الباري ، ج ١ ، ص ٦٥٩ .

أَمَامَةَ بِنْتِ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ
ابْنَ عَبْدِ شَمْسٍ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا (١).

(حديث صحيح)

❖ وفي حمل الرسول ﷺ للطفلة في الصلاة درس تطبيقي وتطبيق المعلم أمام تلاميذه أكبر إيضاح للطالب .

❖ ويظهر من حمله ﷺ جواز حمل الصغير في الصلاة والتيسير على الأمهات والرفق بالصغار . (٢)

٥. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : (بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ فَقُمْتُ أَصَلِّي مَعَهُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ) . (٣)

(حديث صحيح)

(١) صحيح البخاري / الصلاة / ٥١٦ واللفظ له ، صحيح مسلم / الصلاة / ٥٤٣ ، سنن النسائي / الصلاة / ١٢٠٤ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٩١٧ ، مسند أحمد / بإساق مسند الأنصار / ٢٢٠١٣ ، موطأ مالك / قصر الصلاة في السفر / ٣٧٢ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٣٦٠ ، صحيح ابن خزيمة / ٧٨٣ ، صحيح ابن حبان / ١١٠٩ ، سنن البيهقي / ٦٠٧ ، المعجم الصغير / ٤٣٦ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٦٠٦ ، مسند الحميدي / ٤٢٢ ، المنتقى من السنن المسندة / ٢١٤ ، الأحاد والمثاني / ٢٧٦٥ .

(٢) وفي موضوع حمل الصغير خلافات وتفصيل ولكن ذكرت ما وجدته الأقرب الأنسب ، انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٧٦٤ .

(٣) صحيح البخاري / الأذان / ٦٩٩ واللفظ له ، صحيح مسلم / صلاة المسافرين / ٧٦٣ ، سنن الترمذي / الصلاة / ٢١٥ ، سنن النسائي / الغسل والتميم / ٤٤٢١ ، سنن أبي داود / الصلاة / ٦١٠ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ٢٢٤٥ ، موطأ مالك / النداء للصلاة / ٢٤٥ ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٢٥٥ ، سنن البيهقي / ٤٦٠٧ ، المعجم الكبير / ١١٣٠٦ ، مسند أبي يعلى / ٢٥٧٠ ، الأحاد والمثاني / ٣٨١ .

- ❖ وفي وسيلة الإيضاح هذه تصويب للخطأ عند حدوثه وتنظيم للأمور وكلاهما واجب للمعلم والمربي .
- ❖ وفي الحديث إيضاح لكيفية وقوف المأموم جانب الإمام .

٦. روى الإمام النسائي، قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلَاةِ فَأَخَذَ بِيَمِينِي فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي) .
(١)

(حديث صحيح لغيره) (٢)

- ❖ والإيضاح هنا لتصويب الخطأ من المعلم لتلاميذه أيضاً وهو واجب لكل معلم ومربٍ .

❖ وفي عمل الرسول ﷺ إيضاح لكيفية حياة الصلاة وتأكيد التيامن في أعمال المسلم على التغليب وأهمها في الصلاة .

(١) سنن النسائي / الافتتاح / ٨٨٨ ، واللفظ له ، سنن أبي داود / الصلاة / ٧٥٥ ، سنن ابن ماجة / إقامة الصلاة والسنة فيها / ٨١١ ، سنن الدار قطني / ١٢ .

(٢) خرجه ابن الأثير ، وقال المحقق : إسناده صحيح ، جامع الأصول ، ج ٥ ، ص ٣٣٦ ، وقال ابن حجر : إسناده حسن : فتح الباري ، ج ٢ ، ص ٢٩١ ، وانظر أيضاً عون المعبود ، ج ٢ ، ص ٣٢٢ ، وقال الألباني حسن ، وأقول إن للحديث شواهد صحيحة ومنها ما رواه البخاري عن سهل بن سعد قال كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعُوا الرَّجُلُ الْيَمَنِيَّ عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ / الأذان / ٧٤٠ ، ولله شاهد أن رسول الله ﷺ كبر ثم أخذ شماله بيمينه ، قال ابن حجر وأصله عند مسلم ورواه النسائي قائماً قبض بيمينه على شماله ، وابن خزيمة وضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره ، انظر التلخيص الحبير ، ابن حجر ، ج ١ ، ص ٥٤٩ ، وإسناده فيه الحجاج بن أبي زينب صدوق يخطئ ، التقريب ، ص ١٥٣ ، فيكون صحيحاً لغيره بشواهده ، والله أعلم .

٧. روى الإمام ابن ماجه ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْجَمْصِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي مُنْذِرٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ يَتَوَضَّأُ وَيَغْسِلُ خُفَّيْهِ فَقَالَ بِيَدِهِ كَأَلَّهُ دَفَعَهُ : (إِمَّا أُمِرْتُ بِالْمَسْحِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا مِنْ أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ إِلَى أَصْلِ السَّاقِ وَخَطَّطَ بِالْأَصَابِعِ)^(١).

(حديث حسن لغيره)^(٢)

❖ واللفتة هنا في الحديث : التعليم بالتطبيق والتأكد من وصول المعلومة للمتعلم بالإضافة إلى تصحيح الخطأ الواجب على المعلم تجاه تلاميذه .

❖ وهذا حديث بالإضافة إلى أحاديث أخرى صحيحة تثبت جواز المسح على الخفين ، وبمقدار يحقق المسح .

(١) سنن ابن ماجه / الطهارة / ٥٥١ واللفظ له ، مسند أبي يعلى / ١٩٤٥ .

(٢) ضعفه الألباني ، ضعف سنن ابن ماجه ، ص ٤٣ ، ود. عواد ، سنن ابن ماجه ، عواد ، ج ١ ، ص ٤٤٢ ، وأقول هو حسن لغيره : فإن المسح على الخفين ورد فيسه أحاديث صحيحة : صحيح البخاري / الوضوء / ٢٠٣ ، صحيح مسلم / الطهارة / ٢٧٢ ، وقد نقل ابن حجر أن المسح على الخفين متواتر : انظر فتح الباري ، ج ١ ، ص ٣٩٩ ، وكذلك النووي في شرحه لحديث جرير في المسح على الخفين - انظر صحيح مسلم / الطهارة / ٢٧٢ - ، قال : ففيه إثبات مسح الخفين : المنهاج ، ج ٣ ، ص ١٥٩ ، ولكن يبدو أن الأحاديث في كيفية المسح تختلف فيها ومنها حديث جابر هذا وضعفه ابن حجر ومنها حديث علي أن المسح على ظاهر الخسف وإسناده صحيح ، وعن ابن عمر وعلي والمغيرة أنه مسح أعلى الخف وأسفله ولكنها ضعيفة ، وأنه مسح خطوطاً بالأصابع عن علي وضعفه النووي ، انظر تلخيص الحبير ، ج ١ ، ص ٤١٢ - ٤١٩ ، وانظر أيضاً سبل السلام ، ج ١ ، ص ٥٩ ، وأقول إن هذا الحديث ظهر فيه إثبات المسح ومكسبان المسح ولم يبق إلا المقدار وله شاهد عن علي أنه رأى رسول الله ﷺ يمسح على ظهر الخف خطوطاً بالأصابع وقال النووي ضعف ، المنهاج ، ج ٣ ، ص ١٥٩ ، وفي التلخيص الحبير من حديث جابر أن المسح خطوطاً بالأصابع ضعيف وله شواهد عن علي والحسن ولكنها ضعيفة ، ج ١ ، ص ٤١٩ ، وعلى هذا كله أرى أن الحديث بمجموع طرقه حسن لغيره ، والله أعلم .

٨. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بَسِيرٍ أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ قُدِّهِ بِيَدِهِ) . (١)

(حديث صحيح) (٢)

❖ وظاهر من الإيضاح هنا الرفض وهو أسلوب كثيراً ما نستعمله في حالة الغضب خاصة .

❖ وإيضاح الرسول ﷺ بمنع سير الرجل بتلك الطريقة بيان لعدم لزوم النذر إن لم يكن طاعة (٣) ، كما قد يكون فيه فهمي عن هذا الأسلوب في السير لما فيه من امتهان للكرامة !

٩. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَعْنَى ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ (قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ (ص) فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ آخِرِ قَرَأَهَا فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَشَرَّنَ (٤) النَّاسُ

(١) صحيح البخاري / الحج / ١٦٢٠ واللفظ له ، سنن النسائي / الناسك / ٢٩٢٠ ، سنن أبي داود / الأيمان والنذور / ٣٣٠٢ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ٣٤٣٢ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٧٥١ ، صحيح ابن حبان / ٣٨٣١ ، المستدرک / ١٦٩٠ ، سنن البيهقي / ٩٠٩٥ ، المعجم الكبير / ١٠٩٥٤ .

(٢) صححه البخاري .

(٣) وضع ذلك ابن حجر في شرح الحديث وبين أن حديثنا عند أحمد بإسناد حسن بين أن هذين الرجلين نذرا للطواف بتلك الطريقة : انظر فتح الباري ، ج ٣ ، ص ٦٠٩ .

(٤) تَشَرَّنَ الناس : معناه تَأَهَّبُوا وَتَجَمَّعُوا ، انظر عون المعبود ، ج ٤ ، ص ٢٠٠ .

لِلسُّجُودِ فَقَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةٌ نَبِيٍّ وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشْرُتُمُ لِلسُّجُودِ ، فَتَزَلْ فَسَجَدَ وَسَجَدُوا (١).

(حديث صحيح) (٢)

- ❖ وفي سجوده صلى الله عليه وسلم تطبيق واقتداء يحتاجه المتعلم .
- ❖ وفي الحديث حث على السجود في مواضعه وهو على التخيير في سجدة سورة [ص] . (٣)

١٠. روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رِبْعَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ فَقَالَ : (هَذِهِ عَرَفَةُ وَهَذَا هُوَ الْمَوْقِفُ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ... وَاسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَتَمِ

(١) سنن أبي داود / الصلاة / ١٤١٠ واللفظ له ، سنن الدارمي / الصلاة / ١٤٦٦ ، صحيح ابن حبان / ٢٧٦٥ ، المستدرک / ٣٦١٥ ، سنن البيهقي / ٣٥٥٨ .

(٢) الحديث سكت عنه المنذري ، عون المعبود ، ج ٤ ، ص ٢٠٠ ، وبين ابن حجر أن له شواهد متعددة ، وصححه ابن السككن ، انظر التلخيص الحبير ، ج ٢ ، ص ٢٥ - ٢٦ ، وأخرجه الحاكم وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي ، وأخرجه ابن حبان وصححه ، قال الأرنؤاؤوط صحيح على شرط صحيح مسلم ، وقال الألباني صحيح ، وأقول رواه ثقات متصل السند عمرو بن الحارث ثقة ثبت روى عن ابن أبي هلال ، انظر تهذيب الكمال ، ج ٢١ ، ص ٥٧٠ ، وابن أبي هلال روى له الجماعة وروى عن عياض ، انظر أيضاً ، تهذيب الكمال ، ج ١١ ، ص ٩٤ ، وله شواهد فهو حديث صحيح ، والله اعلم .

(٣) ويؤكد التخيير في سجود ص حديث صحيح أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ([ص] ليس من عزائم السجود وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها) ، صحيح البخاري / الجمعة / ١٠٦٩ ، قال ابن حجر وسبب التخيير فيها كون اللفظ فيها ورد بلفظ الركوع ، انظر الآية (٢٤) من سورة ص وخبر راكمأ وأناب) واستشهد بحديث أبي داود على عدم التأكيد في سجود ص ، فتح الباري ، ج ٢ ، ص ٧١٣ - ٧١٤ .

فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَدْرَكَتُهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَفِيْجُزِي أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : حُجِّي عَنْ أَبِيكَ ، قَالَ : وَلَوْى عَنْقُ الْفَضْلِ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لَوَيْتَ عَنْقَ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً فَلَمْ آمَنْ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أُحْلِقَ ، قَالَ : احْلِقْ أَوْ قَصِّرْ وَلَا حَرَجَ ، قَالَ : وَجَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ، قَالَ : ارْمِ وَلَا حَرَجَ ، قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ ثُمَّ أَتَى زَمْرَمَ ، فَقَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَنْهُ لَنَزَعْتُ . (١)

(صحيح لغيره) (٢)

❖ وفي الحديث لفتات ولفئات ، فوقفه صلى الله عليه وسلم في عرفة وبيان أن هذه عرفة وكلها موقف أعظم وسيلة إيضاح يستخدمها معلم عندما يأخذ تلاميذه إلى مكان تاريخي أو أثري في رحلة مدرسية يجعل تعليمهم فيها على أرض الواقع .

(١) سنن الترمذي / الحج / ٨١١ واللفظ لسه ، سنن أبي داود / المناسك / ١٩٣٥ ، سنن ابن ماجه / المناسك / ٣٠١٠ ، مسند أحمد / مسند العشرة المبشرين بالجنة / ١٣٥١ ، صحيح ابن خزيمة / ٢٨١٥ ، سنن البيهقي / ٩٢٨٧ ، المعجم الكبير / ١١٠٠٥ ، مسند أبي يعلى / ٣١٢ ، مسند اسحق بن راهويه / ٣٧٢ ، بغية السائح / ٣٨٤ .

(٢) قال الترمذي : حديث حسن صحيح لا نعرفه من حديث علي إلا من هذا الرحسه ، وفي جامع الأصول قال : إسناده صحيح ورجاله ثقات ، ج ٣ ، ص ٣٢٢ و ٣٧٥ ، وقال الألباني : حسن ، وأقول إن له شاهداً صحيحاً وهو حديث طويل أخرجه مسلم عن جابر في كتاب الحج / ١٢١٨ ، وهو مذكور في الرسالة (التشييك بين الأصابع) لكن ذكرت هذا للتنويع ولظهور وسيلة الإيضاح أكثر ، والحديث عند البخاري أيضاً مجزئاً ، وفي البحث عن الرجال سفيان أحد الأعلام ، ثقة ربما دلس ، انظر الكاشف ، ج ١ ، ص ٤٤٩ ، وتقريب التهذيب ، ص ٢٤٤ ، وأبو أحمد الزيمري ثقة ثبت قد يخطئ في حديث الثوري ، انظر تقريب التهذيب ، ص ٤٨٧ ، وعبد الرحمن بن الحارث صدوق له أوهام ، انظر تقريب التهذيب ، ٣٣٨ ، روى عنه سفيان ، انظر الجرح والتعديل ، ج ٥ ، ص ٢٢٤ ، وهنا لم يصرح سفيان بالتحديث ، فعلى هذا يكون السند حسناً والحديث بشواهده صحيح لغيره ، والله أعلم .

❖ وأما منعه الفضل من النظر فهو النهي التطبيقي لخطأ ما يرفضه وواجب على كل معلم أن يسلكه .

❖ واللفتة الأخيرة موافقته بالإشارة بيده وقد ظهر هذا الإيضاح في حديث سابق .^(١)
❖ وتلك اللفات من الناحية التشريعية بيان للمسلمين بأهمية الوقوف في الحج بعرفة ، والتيسير على المسلمين وأخيراً حث المسلم على غض البصر .

١١. روى الإمام أبو داود ، قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْغُدَّانِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ قَالَ : سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِرْمَاراً ، قَالَ : فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِيهِ وَنَاسَى عَنْ الطَّرِيقِ ، وَقَالَ لِي : يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئاً ؟ قَالَ : فَقُلْتُ لَا ، قَالَ : فَرَفَعَ إصْبَعِيهِ مِنْ أُذُنِيهِ وَقَالَ : (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا) .^(٢)

(حديث صحيح لغيره)^(٣)

(١) راجع الرسالة ، الإشارة باليد الواحدة ، حديث رقم (١١) .

(٢) سنن أبي داود / الأدب / ٤٩٢٤ واللفظ له ، سنن ابن ماجه / النكاح / ١٩٠١ ، مسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٤٥٢١ ، صحيح ابن حبان / ٦٩٣ ، المعجم الصغير / ١١ ، سنن البيهقي / ٢٠٧٨٧ ، مسند الشاميين / ٩١١ ، مسند السورج ، ابن أبي الدنيا ، المدار السلفية ، حديث رقم / ٧٩ .

(٣) أخرجه أبو داود وقال بعد رواية الحديث أنه حديث منكسر : قال الإمام آبادي في شرحه عون المعبود : أنه لا يعلم وجه النكارة بل إسناده قوي ورجاله ثقات وأن الوليد ابن مسلم يدلّس ولكنه صرح بالتحديث وليس بمخالف لرواية الثقات ، وبين نقلاً عن السيوطي أن لسليمان بن موسى متابعات فله متابع (مطعم بن مقدام) من رواية الطبراني ، ومتابع (ميمون) من رواية أبي يعلى ، ج ١٣ ، ص ١٨٣ ، وأكد هذا الكلام أيضاً شاكر في شرحه لسند الحديث في مسند أحمد وأضاف أن سليمان بن موسى سبق توثيقه وأثنى عليه شيخه عطاء بن أبي رباح والزهرري وقال ابن سعد ثقة ، واستنكر قول أبي داود ١ مسند أحمد ، شاكر ، ج ٤ ، ص ٢٩٧ ، وصححه ابن حبان بعد روايته واللفظ عنده - زمارة راغ - ، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في الحكم على الحديث : رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن موسى وهو الأشدق فقد روى له مسلم ، صحيح ابن حبان ، ج ٢ ، ص ٤٦٨ ، وقال الألباني صحيح بلفظ زمارة

- ❖ إن وضع الرسول ﷺ أصابعه في أذنيه دليل واضح على رفض الاستماع .
- ❖ وفي ذلك هي واضح عن الاستماع إلى المزمار وما شابه ، وهو موقف لرفض المنكر بالتطبيق أيضاً وخاصة لمن هو في موضع القدوة .

راجع ، وأقول وفي الحقيقة أن الوليد بن مسلم يدلّس ثقة صدوق لكن يدلّس عن الأوزاعي عن شيخ ضعفاء له ، انظر تهذيب الكمال ، المسزي ، ج ٣ ، ص ٨٦ هنا صرح بالتحديث ، وسليمان بن موسى له أحاديث يتفرد بها ولكنه ثبت صدوق ، انظر الكاشف ، ج ١ ، ص ٤٦٤ ، الضعفاء الصغرى ، البحاري ، مراجعة محمود إبراهيم ، دار الوعي ، ص ٥٣ ، وقد سمع من نافع ، وانظر أيضاً الكامل في ضعفاء الرجال ، الجرحاني ، مراجعة يحيى مختار ، دار الفكر ، ج ٣ ، ص ٢٦٣ ، وأقول أيضاً وللحديث المتابعات المذكورة وله شواهد لمعناه منها ما أخرجه البخاري (ليكونن أقوام من أمي يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ...) ، الأشربة / ٥٥٩٠ ، وما أخرجه أحمد وغيره ومنه (وأمرني بمحق المعازف والمزامير ...) ، مسند أحمد / ٢١٨٠٤ ، المعجم الكبير / ٧٨٠٣ ، وغيرهم ، بالإضافة إلى أقوال العلماء في النهي عن الغناء والمعازف ومنها كلام ابن القيم - رحمه الله - الوارد عند شرح الحديث في عون المعبود ، ج ١٣ ، ص ١٨٣ ، فهو حديث حسن ، وصحيح لغيره ، والله أعلم .

المبحث الثالث : استخدام صور وأدوات من البيئة

١. روى الإمام البخاري ، قال : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْيٌ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبَ تَدْيِهَا تَسْعَى ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَتُرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ قُلْنَا : لَا ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ : لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا) .^(١)

(حديث صحيح)

❖ ووسيلة الإيضاح هنا قوية ورائعة حيث يستخدم رسول الله ﷺ صورة من البيئة يقيس عليها .^(٢)

❖ والحديث فيه تعظيم لرحمة الله - عز وجل - .

❖ والحديث التالي يأخذ نفس الأسلوب في الإيضاح لكن بصورة أخرى .

٢. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ

(١) صحيح البخاري / الأدب / ٥٩٩٩ واللفظ له ، صحيح مسلم / التوبة / ٢٧٥٤ ، المعجم الصغير / ٢٧٢ .

(٢) قال ابن حجر في شرح الحديث (في ضرب المثل بما يدرك بالحواس لما لا يدرك بها لتحصيل معرفة الشيء على وجهه) ، فتح الباري ، ج ١٠ ، ص ٥٣٠ ، وأقول ههنا من أسباب استعمال وسائل الإيضاح ولرسول الله ﷺ السبق والقدوة .

الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ^(١) فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْلَكَ^(٢) مَيِّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ثُمَّ قَلَلَ :
(أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدَرِّهِمْ ؟ فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ،
قَالَ : أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ قَالُوا : (وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيًّا فِيهِ لِأَنَّهُ أَسْلَكَ
فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ ، فَقَالَ : فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ) .^(٣)

(حديث صحيح)^(٤)

❖ وفي الإيضاح هنا استخدام مجسم من البيئة ، وهو استخدام جدي ميت ولن تكون
وسيلة إيضاح مهما قربت أو وضحت بأفضل من هذه الوسيلة فسهي وسيلة مرئية
محسوسة تنطق بالصورة المرغوب التشبيه بها ، وهي صورة الدنيا في عين المؤمن وقلبه ،
فأي تعليم أرقى وأي إيضاح يمكن لمعلم أن يستخدمه أكثر دقة وأقرب تصويراً .

❖ وفي الحديث الشريف حث على الزهد في الدنيا فهي لا تعدل عند الله جناح بعوضة .

٣. روى الإمام النسائي ، قال : أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
حَبِيبٍ عَنْ أَبِي أَفْلَحٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ ابْنِ زُرَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ : (إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي

(١) كنفته : الكسف الجانب والناحية ، انظر النهاية في غريب الأثر ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ ،
وفي رواية أخرى كنفته أي جانيبه .

(٢) الأسلك : الأصم ، القاموس المحيط ، ص ١٢١٧ ، قال النووي : صغير الأذنين ،
المنهاج ، ج ١٨ ، ص ٢٩٤ ، ويسدو لي أنه بهذا المعنى فالجدي ميت وما يرى منه هو
أنه صغير الأذنين .

(٣) صحيح مسلم / الزهد والرقائق / ٢٩٥٧ واللفظ له ، سنن الترمذي / الزهد /
٢٣٢٦ ، سنن أبي داود / الطهارة / ١٨٦ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين /
١٤٥١٣ ، سنن البيهقي / ٦٤٥ .

(٤) صححه مسلم ، وفي رواية الترمذي عن المستورد (لكنه قال سخرلة) .

يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ
أُمَّتِي . (١)

(حديث صحيح) (٢)

❖ وكان الإيضاح في هذا الحديث إيضاحاً علمياً تماماً كما يوضح المعلم لتلاميذه عندما يعرف لهم في المختبر شيئاً ما فتراه عيولهم وتلمسه أيديهم فيكون الأمر المتعلق به أمراً يقينياً .

❖ ووضح نص الحديث في تحريم الذهب على الرجال والحرير كذلك .

٤ . روى الإمام أحمد ، قال : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ وَقْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ وَهُمْ

(١) سنن النسائي / الزينة / ٥١٤٧ واللفظ له ، سنن أبي داود / اللباس / ٤٠٥٧ ،
سنن ابن ماجه / اللباس / ٣٥٩٥ ، مسند أحمد / مسند العشرة المبشرين بالجنة / ٧٥٢ ،
سنن البيهقي / ٤٠١٩ ، مسند أبي داود الطيالسي / ٢٢٥٣ المعجم الكبير / ١٠٨٨٩ ،
مسند أبي يعلى / ٢٧٢ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ٨٠ ، بغية الباحث / ٥٨٥ .

(٢) قال عنه النووي أنه حديث مشهور واستشهد به ، انظر المنهاج ، ج ١٤ ، ص
٢٧١ ، وذكره في رياض الصالحين وقال رواه أبو داود بإسناد حسن ، ص ٢٦٠ ، وتُقسَل
عن ابن المديني أنه حديث حسن ورجاله معروفون ، انظر : عون المعبود ، ج ١١ ، ص
٢٠٣ ، و التلخيص الحبير ، ج ١ ، ص ٢١٢ ، وكذا ذكر الشوكاني وزاد أن النسائي
بين الاختلاف على يزيد بن حبيب وأنه لا يضر : نيل الأوطار ، ج ٢ ، ص ٧٥ ، وقد
ساق النسائي بعد هذه الرواية شاهد له من حديث أبي موسى الأشعري والتحريم فيه
بالقول وليس فيه أخذ حريراً ...) وهو أيضاً عند الترمذي وقال أنه حسن صحيح -
وبين أن له شواهد كثيرة ، انظر سنن الترمذي / اللباس / ١٦٤٢ ، وصححه الحاكم :
انظر فتح الباري ، ج ١٠ ، ص ٣٦٥ ، وقال الألباني : صحيح ، والحديث رواه ثقات
وفيه عبد الله بن زريق روى عن علي ، وروى عنه ابن أبي أفلح ، روى له النسائي حديثاً
في تحريم الحرير والذهب ، ثقة ، انظر ، تهذيب الكمال ، ج ١٤ ، ص ٥١٧ ، وابن أبي
أفلح قال العلامة الحافظ المزي روى حديثاً في تحريم الذهب ووقع عنده بإسناد عال وقال
رواه النسائي بغير وجه - أي أخذ يمينه - انظر تهذيب الكمال ، ج ٣٣ ، ص ٤٧ ،
وأقول وهي هذه الألفاظ عند ابن ماجه وأحمد أيضاً ، ويزيد بن أبي حبيب روى عنه
الليث ثقة ، انظر المرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، ج ١٩ ، ص ٢٦٧ ، وبكل ذلك هو
حديث صحيح ، والله أعلم .

يَقُولُونَ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ بِنَا فَلَمَّا
 انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ أَوْسَعُوا لَنَا فَقَعَدْنَا فَرَحَبَ بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...
 فَأَقْبَلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ تَمْرٍ ، فَوَضَعُوهَا عَلَى نَطْعٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَوْمَأَ
بَجَرِيدَةٍ فِي يَدِهِ كَانَ يَخْتَصِرُ بِهَا فَوْقَ الذَّرَاعِ وَدُونَ الذَّرَاعَيْنِ ، فَقَالَ :
أَتَسْمُونَ هَذَا التَّغْضُوضَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ أُخْرَى ، فَقَالَ :
أَتَسْمُونَ هَذَا الصَّرْفَانَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى صُرَّةٍ ، فَقَالَ : أَتَسْمُونَ هَذَا
الْبَرْنِيَّ ، قُلْنَا : نَعَمْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمَّا إِنَّهُ خَيْرُ
 تَمْرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ ، قَالَ : فَرَجَعْنَا مِنْ وَفَادَتِنَا تِلْكَ فَأَكْثَرْنَا الْغَرَزَ مِنْهُ وَعَظُمَتْ
 رَغَبَتُنَا فِيهِ حَتَّى صَارَ مُعْظَمَ نَخْلِنَا وَتَمْرِنَا الْبَرْنِيَّ ، فَقَالَ الْأَشْجُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
 ... بِالسَّيْفِ) .^(١)

(حديث صحيح)^(٢)

- ❖ وفي إشارة رسول الله ﷺ باستخدامه جريدة النخل كوسيلة إيضاح للإشارة فيها
- لمادة ما هي وسيلة كثيرة الاستعمال لما فيها من لفت للانتباه وتحديد المراد تعيينه .
- ❖ وفي الحديث توجيه للوفد القادم ونصح بما هو الأفضل من أنواع التمور .

٥ . روى الإمام الترمذي ، قال : حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ
 يَزِيدَ عَنْ أَبِي السَّمْحِ عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَوْ

(١) مسند أحمد / مسند المكيين / ١٥١٣١ ، وانفرد به .

(٢) فسال الهيثمي رواد أحمد ورجالته ثقات ، بجمع الروايات ، ج ٥ ، ص ٨٨ ، وصححه
 شاكر ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ١٣ ، ص ٥١٤ ، وأقول هو حديث صحيح رواد
 البخاري ومسلم وهي قصة وفد عبد القيس ولكن هنا مزيد من التفصيل ، وأكد ذلك
 المزني ، حيث قال في ترجمة شهاب بن عباد العصري سمع وفد عبد القيس وروى عنهم
 ، والقصة عند البخاري ، روى عنه يحيى بن عبد الرحمن العصري روى له البخاري في
 الأدب ، انظر تهذيب الكمال ، ج ١٢ ، ص ٥٧٥ ، فهو حديث صحيح والله أعلم .

❖ راجع في الرسالة الإشارة باليدين باقي النص في قصة وفد عبد القيس - تعليق
 الحديث ٢١ .

أَنَّ رَصَاصَةً^(١) مِثْلَ هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ الْجُمُجُمَةِ^(٢) أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ هِيَ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَبَلَعَتْ الْأَرْضُ قَبْلَ اللَّيْلِ ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السَّلْسِلَةِ لَسَارَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعَهَا^(٣) .

(حديث صحيح)^(٤)

❖ والإشارة هنا للمادة متوفرة في البيئة فيها تقرب الصورة إلى الذهن وهذا أسلوب علمي رائع يحتاجه كل معلم .

❖ وفي الحديث ترهيب من جهنم وتحذير للمسلم مما يؤدي به إلى دخولها .^(٥)

(١) رصاص : قطعة من الرصاص ، تحفة الأحوذى ، ج ٧ ، ص ٣٥١ ، والرصاص هو المعدن المعروف .

(٢) الجمجمة القحف أو العظم فيه الدماغ ، القاموس المحيط ، ص ١٤٠٨ . وقال في النهاية : أن رسول الله يجمجمة فيها ماء ، الجمجمة قدح من خشب ، ج ١ ، ص ٢٩٩ ، وأميل إلى أنها بهذا المعنى لإمكان توافر ذلك في البيئة ويكون رسول الله ﷺ رآها وأراد أن يقيس على حجمها .

(٣) سنن الترمذي / صفة جهنم / ٢٥١٣ واللفظ له ، ومسند أحمد / مسند المكثرين من الصحابة / ٦٨١٧ ، المستدرک / ٣٦٤٠ .

(٤) أخرجه الترمذي وقال هذا حديث إسناده حسن صحيح ، وأخرجه الحساكم وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي ، المستدرک ، ج ٢ ، ص ٤٧٦ ، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب وذكر تحين الترمذي له ، ج ٤ ، ص ٤٧٣ ، وصححه أحمد شاكر ، مستشهداً بكلام الإمامين الكبيرين الترمذي والمنذري ، مبياً أن رواه ثقات ، مسند أحمد ، شاكر ، ج ٦ ، ص ٣٤٠ ، أقول أيضاً والإسناد فيه عيسى بن هلال قال المزني روى حديث (لو أن رصاصاً ...) وقد وقع له بإسناد عال وذكره وذكر أن الترمذي رواه وحسنه ، وأضاف روى له أبو داود ، تهذيب الكمال ، ج ٢٣ ، ص ٥٣ ، وقد وثق انظر ، الكاشف ، الذهبي ، ج ٢ ، ص ١١٣ ، وللحديث شراهد متعددة منها صحيح في وصف قعر جهنم ، انظر الترغيب والترهيب بنفس الموضوع فهو إذا حديث صحيح ، والله أعلم .

(٥) فترت السلسلة من قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ فِي سَلْسَلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً فَاسْلُكُوهُ ﴾ (سورة الحاقة : ٣٢) ، وأما القعر فاختلف فيه قعر السلسلة أي نهايتها أم قعر جهنم ، انظر تحفة الأحوذى ، ج ٧ ، ص ٣٥٢ ، وعلى أي حال فالهدف منها التحذير من نار جهنم - أعادنا الله منها - .

٦. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ الْخُرَّاطِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ : لَهُ كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : قَالَ أَبِي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ بَعْضُ نِسَائِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ (فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءٍ ^(١) فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ) . ^(٢)

(حديث صحيح)

❖ وفي وسيلة الإيضاح هنا تأكيد وتعيين .

❖ وفي الحديث منقبة لمسجد رسول الله ﷺ .

٧. روى الإمام مسلم ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ ، قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أُنْتَظِرُ الْآخَرَ ، حَدَّثَنَا : (أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ ، فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ ، قَالَ : يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ^(٣) ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجَلِ ، كَجَمْرِ دَحْرَجَتْهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقِطُ فَتَرَاهُ مُنْتَبِئاً ، وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ

(١) الحصباء : الحصى الصغيرة ، المنهاج ، ج ٩ ، ص ١٧٠ .

(٢) صحيح مسلم / الحج / ١٣٩٨ واللفظ له ، سنن الترمذي / تفسير القرآن عمن رسول الله / ٣٠٢٤ ، سنن النسائي / المساجد / ٦٩٧ ، مسند أحمد / باقي مسند المكثرين / ١٠٧٩٤ ، صحيح ابن حبان / ١٦٠٤ ، المستدرک / ١٧٩١ ، سنن البيهقي / ١٠٠٥٩ ، مسند أبي يعلى / ٩٨٥ ، المعجم الكبير / ٤٨٢٨ ، المنتخب من مسند عبد حميد / ١٦٦ .

(٣) الوكت : سواد يسير ، و المحسل : التنفط الذي يصير في اليد من العمل بفأس أو نحرها ويصير كالقبة فيه ماء قليل ، ومنتبئاً : مرتفعاً ، المنهاج ، ج ٢ ، ص ٣٤٧ .

، ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَحْرَجَهُ عَلَى رَجُلِهِ ، فَيَصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدَهُ مَا أَظْرَفَهُ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَالٍ مُثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَى زَمَانٍ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدُّهُ عَلَيَّ دِينُهُ وَلَئِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدُّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِلْبَايَعِ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا).^(١)

(حديث صحيح)

- ❖ وهذا الإيضاح باستخدام وسائل إيضاح من البيئة كالخصى وغيره ، هو أداء عظيم في بيان المقصود وتفوق ظاهر في مجال استخدام وسيلة الإيضاح .^(٢)
- ❖ والحديث الشريف يحذر من تضييع الأمانة .^(٣)

٨. روى الإمام البخاري ، قال : عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) صحيح البخاري / الفن / ٧٠٨٦ ، صحيح مسلم / الإيمان / ١٤٣ واللفظ له ،

مسند أحمد / باقي مسند الأنصار / ٢٢٧٤٤ ، سنن الترمذي / الفتن / ٢١٠٥ ، سنن ابن ماجة / الفتن / ٤٠٥٣ ، صحيح ابن حبان / ٦٧٦٢ ، سنن البيهقي / ٢٠١٧٢ .

(٢) قال النووي - رحمه الله - مؤكداً أن هذه الدرجة وسيلة إيضاح (وأخذ الحصة ودحرجه إياها أراد بها زيادة البيان وإيضاح المذكور) ، المنهاج ، ج ٢ ، ص ٣٤٨ ، وهذا يدل دلالة واضحة على لفت نظر العلماء لاستخدامه صلى الله عليه وسلم الإيضاح ولكن ليس بمثل المفاهيم التي نتناولها الآن والهدف منها واحد .

ولا توجد عبارة (ثم أخذ حصي ...) في النص عند البخاري .

(٣) وقد اختلف في معنى الأمانة ولا تعارض بينها فهي التكليف أو الفرائض أو الطاعة وعين الإيمان فكلها متكاملة فالإيمان باعث على الطاعة وأداء الفرائض وحفظ الحقوق ، لمزيد من التفصيل راجع المنهاج ، ج ٢ ، ص ٣٤٧ .

وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ (أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ)^(١) (٢).

(حديث صحيح)

❖ وفي الإشارة هنا بالسوط للأمر بالسكون ما يعني عن الكلام واستخدام أداة من أجل التزام الهدوء حاجة للمعلم أحياناً .

❖ وفي الحديث الشريف أمر بالسير برفق في الحج وعدم المراحة لأن من أهداف العبادة الصبر والتسامح وعدم الضرر أو الإضرار .

(١) أَرْضَعُوا : أَسْرَعُوا ، وَالْإِيضَاعُ : الْإِسْرَاعُ خِلَالَكُمْ مِنْ التَّخَلُّلِ بَيْنَكُمْ (وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا) بَيْنَهُمَا ، فَسَرَهُ الْبُخَارِيُّ بَعْدَ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ .

(٢) صحيح البخاري / الحج / ١٦٧١ واللفظ له ، صحيح مسلم / الحج / ١٢٨٢ ، سنن النسائي / مناسك الحج / ٣٠١٨ ، سنن أبي داود / المناسك / ١٩٢٠ ، مسند أحمد / مسند بني هاشم / ١٨٢٤ .

الخاتمة

بعد عون من الله - عز وجل - أنجزت هذه الرسالة وكلي رجاء وخوف ، رجاء في أن يتحقق من الفائدة -ولو قليلاً- لكل طالب علم ، وخوف من التقصير ، فأقدم عذري على أي تقصير ،
وبعد

فقد كان العمل في إعداد الرسالة ممتعاً ومشوقاً مع شيء من المعاناة ؛ فالمسؤوليات كثيرة ، ولكن بعمل دؤوب أمكنني إنجاز هذا العمل .

لقد أكسبني العمل في هذه الرسالة فوائد علمية وتقنية جمة ، وكانت باعثاً لي على الصبر والتحمل للتوصل للأفضل قدر الإمكان .

وقد استنتجت من خلال هذه الرسالة والتي هي دراسة -وسائل الإيضاح التي استخدمها الرسول ﷺ- أموراً مهمة تلخص فيما يلي :

- ❖ أن الأحاديث النبوية الشريفة منبع للتربية والتعليم ومنهج عظيم يحتاجه كل معلم .
- ❖ أن استخدام وسائل الإيضاح له أثر كبير في تحقيق أفضل النتائج .
- ❖ أن رسول الله ﷺ كان متميزاً فيما استخدم من وسائل ، فهي وسائل بسيطة ، واضحة ومتوفرة .
- ❖ أن الأحاديث التي ظهرت فيها وسائل الإيضاح التي استخدمها رسول الله ﷺ - في حدود ما بحثت - كانت تناهز (١١٥) حديثاً ، وكان معظمها أحاديث صحيحة وكانت بمجموع (٩٥) بما فيها صحيح لغيره ، و (١٧) أحاديث حسنة بما فيها حسن لغيره ، و (٣) أحاديث ضعيفة .
- ❖ أن أكثر وسيلة استخدمها رسول الله ﷺ هي الإشارة ، وخاصة الإشارة باليد لتوضيح جهة ما ، أو الإقرار على شيء ما ، أو عند عدم إمكان الكلام ، أو لتوضيح كيفية ما ، وغيره

❖ أن الإشارة بالأصابع تلتها في العدد ، وأكثرها الإشارة بإصبعين ، وكان استخدامها للدلالة على التلازم والتقارب ، ثم تشبيك الأصابع للدلالة على التماسك والتكافل بشكل عام .

❖ وكان لوسيلة الرسم نصيب من وسائل الإيضاح التي استخدمها رسول الله ﷺ ، وقد أثارت انتباه العلماء في القديم والحديث ، وهي وسيلة مهمة واستخدامها له أثر في ترسيخ فكرة ما يريد تحقيقها المعلم ، وقد استخدمها رسول الله ﷺ لتثبيت أهم فكرة وهي فكرة وجود الإنسان في هذه الحياة .

❖ أن استخدام رسول الله ﷺ التعليم بالقدوة والتطبيق أمر ظاهر وملحوظ وهو أسلوب مثالي في التعليم .

❖ كان استخدام وسيلة الإيضاح من رسول الله ﷺ في كل المجالات ، حتى في مجال العقيدة .

❖ أن استخدام رسول الله ﷺ وسائل الإيضاح يحمل المسؤولية لكل معلم و داعية إلى الله - سبحانه - أن يستخدم كل ما أمكن ليوصل دين الله - عز وجل - دون تقصير .

والله ولي التوفيق

التوصيات

بعد إنفاذي هذا العمل الهام وهو دراسة - وسائل الإيضاح المادي في الحديث النبوي الشريف - ، رغبت في تقديم بعض التوصيات التي أرجو أن يفيد منها كل من اطلع على هذه الرسالة ، وهي ملخصة بما يلي :

❖ وجوب العودة إلى كتاب الله وسنة رسوله ، فهما المنهج الأول والأهم لكل مسلم .

❖ وجوب الاستفادة مما قدمه علماؤنا الأوائل ، والاعتزاز بتراثنا الإسلامي .

❖ ضرورة الاقتناع أن هناك أسساً وثوابت لا تتغير في مجال القيم والأخلاق ، ولكن الوسائل العلمية والتربوية تتطور ، ولا بأس بأخذ المناسب منها .

❖ وجوب تمثيل كل معلم القدوة الحسنة لتلاميذه .

❖ وجوب سعي كل معلم ومرب في استخدام ما أمكن من وسائل علمية وعملية ، تساعد في تربية أجيالنا تربية إسلامية واضحة .

❖ وجوب استخدام المعلم كل ما أمكنه في تحقيق نتائج علمية أفضل لتلاميذه .

المصادر والمراجع

- ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني ،
- النهاية في غريب الأثر ، مراجعة : طاهر أحمد الزاوي + محمود
محمد الطباخيدار ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٩ م .
- جامع الأصول في أحاديث الرسول ، تحقيق أيمن صالح شعبان ،
منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،
١٩٩٨ م .
- الأشيب البغدادي ، أبو علي الحسن بن موسى ، جزء أشيب ، مراجعة
خالد بن قاسم ، دار علوم الحديث ، الفجيرة ، ١٩٩٠ م .
- الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني :
- ضعيف سنن أبي داود ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،
أشرف عليه وعلق زهير الشاويش ، الرياض ، الطبعة الأولى ،
١٩٩١ م .
- ضعيف سنن النسائي ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،
أشرف عليه وعلق زهير الشاويش ، الرياض ، الطبعة الأولى ،
١٩٩٠ م .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهاها ، المكتب
الإسلامي (ج ١ و ٢) ، الدار السلفية (ج ٣) الكويت ، المكتبة
الإسلامية ومكتبة المعارف (ج ٤) عمان ، مكتبة المعارف (ج ٥ و
٦) الرياض .
- صحيح سنن ابن ماجه ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،
الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦ م .

- ضعيف سنن ابن ماجة ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،
أشرف عليه وعلق زهير الشاويش ، الرياض ، الطبعة الأولى ،
١٩٩٨ م .
- بانييله ، حسين عبد الله ، ابن خلدون ، وتراثه التربوي ، دار الكتاب
العربي ، ١٩٨٤ م .
- البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي :
- الأدب المفرد ، مراجعة محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر
الإسلامية ، بيروت ، ١٩٨٩ .
- التاريخ الكبير ، مراجعة السيد هاشم ندوي ، دار الفكر ، بيروت
، ١٩٨٦ م .
- صحيح البخاري ، تحقيق د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ،
١٩٨٧ م ، ترقيم عبد الباقي .
- الضعفاء الصغير ، مراجعة محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ،
حلب ١٣٩٦ هـ .
- قرة العينين برفع اليدين في الصلاة ، مراجعة أحمد الشريف ،
دار الأرقم ، الكويت ، ١٩٨٣ م .
- البنا ، أحمد عبد الرحمن البنا ، الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن
حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ، دار إحياء
التراث العربي ، بيروت .
- البيشاري ، حسن بن علي ، استخدام الرسول ﷺ الوسائل التعليمية ،
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر ، الطبعة الأولى .
- البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي ، سنن البيهقي الكبرى ، مراجعة
محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٩٩٤ م .
- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ،
دار الكتب العلمية ، ترقيم أحمد شاكر .

- تيسير طه ، جمال الأشقر ، محمد المصري ، محمود حمودة ، نبيل محفوظ ، وفا سوافطة ، أساليب تدريس التربية الإسلامية ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ م .
- ابن الجارود ، عبد الله بن علي ، المنتقى من السنن المسندة ، مراجعة عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، بيروت ، ١٩٨٨ م .
- الجرجاني ، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد ، الكلل في ضعفاء الرجال ، مراجعة : يحيى مختار غزاوي ، دار الفكر ، بيروت ١٩٨٨ م .
- ابن الجعد ، علي بن الجعد بن عبيد ، مسند بن الجعد ، مراجعة عامر أحمد حيدر ، مؤسسة نادر ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
- ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم : تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله والصحابة والتابعين ، تحقيق أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية - بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٩ م .
- الجرح والتعديل ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٢ م .
- الحارث ، الحارث بن أبي أسامة :
- مسند الحارث ، مراجعة د. حسين أحمد صالح الباكري ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، المدينة المنورة ، ١٩٩٢ م .
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، مراجعة د. حسين أحمد صالح الباكري ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، المدينة المنورة ، ١٩٩٢ م .
- الحاكم ، محمد بن عبد الله ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرک ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
- ابن حبان ، محمد بن حبان ، صحيح بن حبان بترتيب ابن بلبان ، مؤسسة الرسالة ، مراجعة شعيب الأرناؤوط .

- الحليي و سالم ، د. عبد اللطيف و مهدي محمود ، التربية الميدانية
وأساسيات التدريس ، مكتبة العبيكة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦ م .
- ابن حميد ، عبد بن حميد بن نصر ، المنتخب من مسند عبد حميد ،
مراجعة صبحي البدري السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي ، مكتبة السنة
، القاهرة ، ١٩٨٨ م .
- الحميدي ، عبد الله بن الزبير ، مسند الحميدي ، مراجعة حبيب الرحمن
الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٨١ هـ .
- ابن حنبل ، أحمد بن حنبل :
- فضائل الصحابة ، مراجعة د. وصي الله محمد عباس ، مكتبة
السنة ، بيروت ، ١٩٨٣ م .
- مسند أحمد ، المكتب الإسلامي ، ١٩٨٥ م ، ترقيم إحياء التراث .
- مسند أحمد بن حنبل ، شرحه ووضع فهارسه أحمد شاكر ، حمزة
الزوين ، دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، من الجزء ١ - ٨ ،
تحقيق أحمد شاكر ، من ٨ - ١٥ ، تحقيق حمزة الزوين .
- ابن خزيمة ، محمد بن اسحق بن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، المكتب
الإسلامي ، مراجعة د. محمد مصطفى الأعظمي ، بيروت ، ١٩٧٠ م .
- الدار قطني ، علي بن عمر الدار قطني ، سنن الدار قطني ، مراجعة عبد
الله هاشم يماني المدني ، دار المعرفة ، ١٩٦٦ م .
- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي :
- سنن الدارمي ، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني -
دار ابن حزم ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م .
- سنن الدارمي ، دار إحياء السنة ، ترقيم علمي وزمري .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، سنن أبي داود ، المكتبة
الإسلامية للطباعة ، استانبول ، ترقيم محي الدين .
- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد :

- المرض والكفارات ، الدار السلفية ، بومباي ، ١٩٩١ م .
- الورع ، مراجعة أبي عبد الله محمد بن حمد الحمود ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٩٨٨ م .
- مكارم الأخلاق ، مراجعة مجدي السيد إبراهيم ، مكتبة القرآن ، القاهرة ، ١٩٩٠ م .
- الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، الكاشف ، دار القبلة للثقافة ، مؤسسة علوم القرآن ، مراجعة محمد عوامة ، جدة ، ١٩٩٢ .
- ابن راهويه ، اسحق بن إبراهيم بن راهويه ، مسند اسحق بن راهويه ، مراجعة د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي ، المدينة المنورة ، ١٩٩١ م .
- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع ، أو عبد الله البصري الزهري ، الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت .
- السيد بكر ، عبد الجواد ، فلسفة التربية الإسلامية في الحديث الشريف ، عبد الجواد السيد بكر ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٣ م .
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن :
- سنن النسائي بشرح جلال الدين السيوطي وحاشية السندي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٩٩ م .
- الشافعي ، د. إبراهيم ، التربية الإسلامية وطرق تدريسها ، مكتبة الفلاح ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٤ .
- الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد ، نيل الأوطار ، شرح منتقى الأخبار ، دار الفكر ، ١٩٧٣ م .
- الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الكحلاني :
- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، أحمد بن حجر العسقلاني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٩٧١ م .

- صحيفة همام بن منبه ، مراجعة علي حسن علي عبد الحميد ،
المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت ، عمان ، ١٩٨٧ م .
- الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب :
المعجم الأوسط ، مراجعة د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف ،
الرياض ، ١٩٨٥ م .
- المعجم الصغير ، مراجعة محمد شكور محمود الحاج أمير ،
المكتب الإسلامي ، دار عمار ، بيروت ، عمان ، ١٩٨٥ م .
- المعجم الكبير ، مراجعة حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة
العلوم والحكمة .
- الطحاوي ، ابن أبي العز الحنفي ، شرح العقيدة الطحاوية والتوضيح ،
بقلم زهير الشاويش ، خرج أحاديثه الألباني ، المكتب الإسلامي .
- الطيالسي ، سليمان بن داود ، مسند أبي داود الطيالسي ، دار المعرفة ،
بيروت .
- ابن أبي عاصم ، أحمد بن عمرو الضحاك ، الأحاد والمثاني ، مراجعة د.
فيصل أحمد الجوابرة ، الرياض ، ١٩٩١ م .
- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري
القرطبي ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق سعيد أحمد
عراب ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، ١٩٧٦ م .
- العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر :
الإصابة في تمييز الصحابة ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٩٢ .
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، تحقيق وتعليق
عادل أحمد عبد الموجود ، علي محمد معوض ، منشورات محمد علي
بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، سسوريا ،
١٩٩٢ م .

- تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٤ .
- فتح الباري ، شرح صحيح البخاري ، دار السلام ، دار الفيحاء ،
الرياض ، دمشق ، ١٩٩٧ م .
- لسان الميزان ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، دائرة المعارف
النظامية ، الهند ، ١٩٨٦ م .
- العظيم آبادي ، محمد شمس الحق ، عون المعبود شرح سنن أبي داود مع
شرح الحافظ ابن قيم الجوزية ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب
العلمية ، بيروت .
- عقلة ، د. محمد ، تربية الأولاد في الإسلام ، مكتبة الرسالة الحديثة ،
عمان .
- الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، تحقيق
مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة
الثانية ، ١٩٨٧ م .
- القرضاوي ، د. يوسف ، الرسول والعلم ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة
الأولى ، ١٩٨٤ م .
- القضاعي ، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر ، مسند الشهاب ،
مراجعة حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
- قطب ، محمد ، منهج التربية الإسلامية ، الجزء الثاني ، دار الشروق .
- ابن كثير ، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، قدم
له عبد القادر الأرناؤوط ، دار الفيحاء ، دار السلام ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٨ .
- ابن ماجه ، محمد بن يزيد القزويني بن ماجه :
- سنن ابن ماجه ، الطباعة العربية السعودية ، ١٤٠٤ هـ ، ترقيم
عبد الباقي .
- سنن ابن ماجه ، حققه وخرج أحاديثه د. بشار عواد معروف ،
دار الجليل ، بيروت .

- سنن ابن ماجه ومعه تعليقات مصباح الزجاجه للإمام البوصيري ، حقق أصوله وخرج أحاديثه خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
- مالك ، مالك بن أنس ، الموطأ ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، ١٩٨٨ م .
- المباركفوري ، أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى لأبي عيسى الترمذى ، اعتنى بها علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، ١٩٩٨ م .
- المزى ، جمال الدين أبي الحجاج ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، حققه د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢ م .
- مسلم ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، دار إحياء الكتب العربية ، ١٩٨٥ م ، ترقيم عبد الباقي .
- مطاوع ، بدران ، عطية ، إبراهيم ، مصطفى ، محمد ، الوسائل التعليمية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٨٣ م .
- ملحق و الدبس ، د. دلال و د. محمد ، الوسائل التعليمية وتكنولوجيا التعليم ، جمعية عمال المطابع التعاونية ، عمان .
- المناوى ، محمد المدعو بعبد الرؤوف ، فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٢ م .
- المنذرى ، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي :
- الترغيب والترهيب ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، ١٩٦٨ م .
- مختصر سنن أبي داود ومعه معالم السنن للخطاب وتهذيب سنن أبي داود لابن قيم الجوزية ضبطه وصححه ووضع حواشيه كامل

الهنداوي ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- موسوعة الحديث النبوي الشريف ، الإصدار الثاني ، ٢٠٠٠ م ، شركة البرامج الإسلامية الدولية (١٩٩١ - ١٩٩٧ م) .
- الموسوعة الذهبية للحديث النبوي الشريف وعلومه ، الإصدار الأول ، ١٩٩٧ م ، مركز التراث لأبحاث الحاسب الآلي ، عمان .
- النحلاوي ، د. عبد الرحمن ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع ، دار الفكر ، دمشق .
- النسائي ، أحمد بن شعيب النسائي :
- السنن الكبرى ، دار الكتب العلمية ، مراجعة د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن ، بيروت ، ١٩٩١ م .
- سنن النسائي ، دار إحياء التراث العربي ، ترقيم أبي غدة .
- النوري ، د. عبد الغني ، التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة ، دار قطري بن الفجاءة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٦ .
- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف ،
- رياض الصالحين ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٨٥ م .
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، تحقيق خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٩٨ م .
- الهاشمي ، د. عبد الحميد ، الرسول العربي المربي ، دار الثقافة للجميع ، سوريا ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ م .
- الهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر ، بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٤ م .
- أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى بن يعلى ، مسند أبي يعلى ، مراجعة حسين سليم أسد ، دار المأمون ، دمشق ، ١٩٨٤ م .

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحكم	الراوي	طرف الحديث
١٣١	صحيح	عمر	أُثْرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ قُلْنَا لَا وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تُطْرَحَهُ ...
٣١	حسن لغيره	بحية الباهلية	أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْطَلَقَ فَأَتَاهُ بَعْدَ سَنَةٍ ...
٥١	صحيح	معاوية	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ عَدَدَ أَصَابِعِي ...
٥٦	صحيح	ابن عمر	إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشِيِّينَ مِنْ مِثْنَى وَتَفَحَّ بِيَدِهِ ...
٣٥	صحيح	جابر	أَفْاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَجَعَلَ يَقُولُ السَّكِينَةَ عِبَادَ اللَّهِ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ ...
٢٢	صحيح	أبو هريرة	أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ...
٧٦	صحيح لغيره	معاذ بن جبل	أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ ...
١٠٠	صحيح	أنس	أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورٍ الْأَنْصَارِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ...
٦٠	صحيح	ابن عمر	أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ...
٧٥	صحيح	ابن عمر	أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ ...
١٣٥	صحيح	شهاب بن عباد	أَمَّا إِنَّهُ خَيْرٌ تَمَرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ قَالَ فَرَجَعْنَا مِنْ وَفَادَتَنَا تِلْكَ فَأَكْثَرْنَا ...
١٠٨	صحيح	ابن عباس	أَمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ عَلَى الْجَبْهَةِ ...
٦٧	صحيح	جابر بن مطعم	أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا ...

١٤. أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بِحَلْفَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأَقْعِفُهَا أَنَسُ صحيح لغيره ٥٥
١٥. أَنَا وَأَمْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. عوف بن حسن لغيره ٨٩
مالك
١٦. أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا... سهل صحيح ٨٧
١٧. إِنْ أَحَدَكُمُ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ أَنَسُ صحيح ١٢٣
إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ...
١٨. أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَنْدِرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ثُمَّ نَزَلَ حذيفة صحيح ١٣٨
الْقُرْآنُ...
١٩. إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ... ابن عمر صحيح ٦٣
٢٠. أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ هَا هُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ... أبو مسعود صحيح ٥٧
٢١. أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ ذَبَحْتُ... ابن عباس صحيح ٣٣
٢٢. أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ رَبَطَ... ابن عباس صحيح ١٢٨
٢٣. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ ثُمَّ أَدْرَكَتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ... جابر صحيح ٢٧
٢٤. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ... الفضل بن عباس صحيح ٣٥
٢٥. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ أَلَا تُصَلِّيَانِ... علي صحيح ٢٩
٢٦. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً... أبو قتادة صحيح ١٢٤
٢٧. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ... عمر صحيح ٨٧
٢٨. أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ... ابن عباس صحيح ٥٩

٢٩. إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَرِيرًا
فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا ...
١٣٤ صحيح علي
٣٠. إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْمَسْحِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ هَكَذَا ...
١٢٥ حسن لغيره جابر
٣١. إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ
فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْكَعُوا ...
٢٣ صحيح عائشة
٣٢. إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ ...
١٢٧ صحيح عبد الرحمن بن أبي
٣٣. إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ إِنَّمَا بَنُو
هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ ...
١٠٣ صحيح جابر بن مطعم
٣٤. أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرُهُمْ ...
١٣٢ صحيح جابر
٣٥. أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ
بِالْإِضَاعِ ...
١٤٠ صحيح ابن عباس
٣٦. الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَخَسَّ الْإِبْهَامُ فِي الثَّالِثَةِ
...
١٠٦ صحيح ابن عمر
٣٧. اللَّهُمَّ لَا تَكْلُهُمْ إِلَيَّ فَأَضْعَفَ عَنْهُمْ وَلَا تَكْلُهُمْ
إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا ...
٦٦ صحيح عبد الله بن حوالة
٣٨. الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ...
١٠٢ صحيح أبو موسى
٣٩. بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ...
١٢٥ صحيح ابن عباس
٤٠. بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ...
٩٣ صحيح سهل بن سعد
٤١. تَحَلَّى بِهَذَا يَا بَنِيَّةُ ...
٩٥ حسن عائشة
٤٢. جِئْتُ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ ...
٩٨ حسن وابصة
٤٣. جَاءَتْ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهَا فَتْحٌ ...
٤١ ضعيف ثوبان
٤٤. جَلَسْتُ فِي عَصَابَةٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَإِنْ
بَعْضُهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرَى ...
٣٦ حسن أبو سعيد الخدري

٤٥. خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ابن عباس ضعيف ٥٠
٤٦. خَطَّ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ ثُمَّ قَالَ أَتُذَرُونَ لِمَ خَطَّطْتُ ... ابن عباس صحيح ١١٩
٤٧. دَخَلَتِ الْعُمَرَةُ فِي الْحَجِّ مَرَّتَيْنِ لَا بَلَّ لِأَبْدٍ أَبَدٍ ... جابر صحيح ١٠٢
٤٨. رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَضَعَتْ ... ابن مسعود صحيح لغيره ١٢٦
٤٩. رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ ... أبو هريرة صحيح ٨٣
- إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ ...
٥٠. سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَى رَجُلًا ... جعدة صحيح لغيره ٤٥
- سَمِينًا فَجَعَلَ النَّبِيُّ ...
٥١. سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا ... عائشة صحيح ٢٦
- ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ...
٥٢. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ... ابن عمر صحيح ٥٤
- عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ يَا أَخْذُ الْجَبَّارُ سَمَاوَاتِهِ ...
٥٣. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ... المقداد بن الأسود صحيح ٤٨
- تُدْنِي الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ...
٥٤. شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ابن عباس صحيح ٤٠
- وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ...
٥٥. صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... أبو ذر صحيح ٥٨
- فَأَتَيْتُهُ حِينَ قَضَى صَلَاتَهُ فَكُنْتُ أَوَّلَ ...
٥٦. ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ ... أبو هريرة صحيح ٧٤
- الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ ...
٥٧. عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَأَفْ تَأَفَّتْ حَتَّى إِذَا دَخَلَ ... الفضل بن عباس صحيح ٣٤
- مِنَى فَهَبَطَ حِينَ هَبَطَ مُحَسَّرًا ...
٥٨. عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ ... أبو أمامة حسن لغيره ٨٦
- ...
٥٩. فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ... أم قيس صحيح ١٢٢
- حَجَرِهِ فَقَالَ عَلَى نَوْبِهِ ...

٦٠. فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضْرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ صَحِيح ١٣٨
هُوَ مَسْجِدُكُمْ ...
٦١. فَتَحَّ اللَّهُ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا أَبُو هُرَيْرَةَ صَحِيح ٨٥
وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ ...
٦٢. فَحَطَّ حَطًّا وَحَطَّ حَطِّينِ عَنْ يَمِينِهِ وَحَطَّ حَطِّينِ جَابِرٌ حَسَنٌ لغيره ١٢١
عَنْ يَسَارِهِ ...
٦٣. فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ فَإِذَا أَبُو هُرَيْرَةَ صَحِيح ٩٢
يُصَلِّي فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا ...
٦٤. فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ثُمَّ قَضَى وَكَانَتْ تَقُولُ عَائِشَةُ صَحِيح ٨١
مَاتَ بَيْنَ حَافَتَيْ وَدَافَتَيْ ...
٦٥. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ أَبُو سَعِيدٍ صَحِيح ٤٩
بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبُشٌّ أُمْلَحُ ...
٦٦. قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي أَبُو ذَرٍّ حَسَنٌ لغيره ٢٥
فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ ثُمَّ تَخَلَّفَ ...
٦٧. قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى أَبُو سَعِيدٍ صَحِيح ١٢٨
الْمِنبَرِ (ص) فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ ...
٦٨. قَرِيبَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ أَبُو هُرَيْرَةَ صَحِيح ٦٤
الشَّعْرُ وَتُقَاتِلُونَ ...
٦٩. قُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي أَبُو مَالِكٍ صَحِيح ١١٤
... عَنْ أَبِيهِ
٧٠. قُلْ رَبِّي اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِيمَ ... سَفِيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ صَحِيحٌ لغيره ٧٧
٧١. كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ حَسَنٌ لغيره ٣٩
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ...
٧٢. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَطَاءِ بْنِ حَسَنٌ لغيره ٤٤
الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ ثَائِرَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ...
٧٣. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي ابْنُ عَبَّاسٍ صَحِيحٌ لغيره ٦٧
فَجَاءَتْ جَارِيتَانِ حَتَّى قَامَتَا ...

٧٤. كُلُّ ابْنِ آدَمَ لَهُ حَظُّهُ مِنَ الرِّثَا فَرِنَا الْعَيْنَيْنِ ... أبو صحيح ٧٨
هريرة
٧٥. كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ ... عبد الله بن صحيح لغيره ٣٨
عمرو
٧٦. كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا ابن عمر صحيح لغيره ١٣١
٧٧. كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا أَذَرِي مَا بَقَايِي فِيكُمْ ... حذيفة حسن لغيره ٥٦
٧٨. كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ... عبد الله بن صحيح ٢٩
أبي أوفى
٧٩. كَيْفَ بِكُمْ وَبِرَمَانَ أَوْ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَمَانٌ يُعْرِبِلُ النَّاسَ فِيهِ غَرْبَلَةٌ تَبْقَى خُثَالَةٌ ... عبد الله بن صحيح ١٠٤
عمرو
٨٠. لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَذَابَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ... أبو هريرة صحيح ٤٢
٨١. لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ... قرة صحيح ٦١
٨٢. لَا تَعْجَلُوا بِالْبَلِيَّةِ قَبْلَ نَزْوِلِهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ لَا تَعْجَلُوهَا قَبْلَ نَزْوِلِهَا ... وهب بن حسن لغيره ٧١
عمرو
٨٣. لَا يَجُوزُ مِنَ الصَّحَابَا الْعَوْرَاءُ الْبَيْنُ عَوْرُهَا وَالْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ عَرَجُهَا ... البراء بن صحيح ١١١
عازب
٨٤. لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ ... ابن عمر صحيح ١١٢
٨٥. لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ أَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنْ سُخُورِهِ ... ابن مسعود صحيح ٨٤
٨٦. لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ ... أبو هريرة صحيح ٨٠
٨٧. لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ الْجُمُحَةِ ... عبد الله بن صحيح ١٣٦
عمرو
٨٨. لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا ... أبو سعيد صحيح ١٠٨

٨٩. مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُؤْمِي يَدِيهِ كَأَنَّهَا أَذُنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ ... جابر بن صحيح ٧٣
٩٠. مَثَلُ الْبَحِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبْتَانُ مِنْ حَدِيدٍ مِنَ لَدُنْ ... أبو هريرة صحيح ٧٤
٩١. مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً ... صهيب حسن ٢٨
٩٢. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ... عائشة صحيح ٢٣
٩٣. مَنْ شَاءَ عَتَرَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرْ وَمَنْ شَاءَ فَرَّغَ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّغْ فِي الْعَنَمِ ... الحارث بن عمرو صحيح ٩٦
٩٤. مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضَيَّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ ... أبو صحيح ٣٠
٩٥. مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا حَاءَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. أنس صحيح ٨٩
٩٦. مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَتَقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ... أنس حسن لغيره ٩٠
٩٧. مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ ... أبو أمامة حسن لغيره ٨٨
٩٨. مَنْ هَذَا السَّائِقُ قَالُوا عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ ... سلمة بن صحيح ٩١
٩٩. مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يَعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ ... أبو هريرة حسن لغيره ١٠٩
١٠٠. نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ... أبو مسعود صحيح ١٠٧
١٠١. نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسَ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ عَنِ الدُّبَاءِ ... أبو هريرة صحيح ٤٦
١٠٢. هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَبِيَّةٍ أَذْخِرَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ... عبد الله بن صحيح لغيره ٦٨
١٠٣. هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجْلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ ... عبد الله صحيح ١١٦
١٠٤. هَذِهِ طَيِّبَةٌ هَذِهِ طَيِّبَةٌ هَذِهِ طَيِّبَةٌ ... فاطمة بنت صحيح ٦٤

- قيس
١٠٥. هَذِهِ عَرَفَةٌ وَهَذَا هُوَ الْمَوْقِفُ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ... علي بن صحيح ١٢٩
١٠٦. هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْبَيْهَامَ ... ابن عباس صحيح ٩٣
١٠٧. هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ... أبو ذر صحيح ٦٩
١٠٨. وَاللَّهُ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَحْجَلُ أَحَدُكُمْ إَصْبَعُهُ هَذِهِ ... مستورد صحيح ٧٩
- أنحو بني
١٠٩. وَجَدَ قَيْلٌ بَيْنَ قَرَيْتَيْنِ أَوْ مَيِّتٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... أبو سعيد ضعيف ١١٣
١١٠. وَيَحْكُ أَتَذَرِي مَا تَقُولُ وَسَبِّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا ... مطعم ضعيف ٩٨
١١١. يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يَرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا ... عائشة حسن لغيره ٧٠
١١٢. يَا كَعْبُ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ ... كعب بن صحيح ١١١
- مالك
١١٣. يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ ... سهل بن صحيح ٦٢
- حنيف
١١٤. يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ ... أبو هريرة صحيح ٦٠
١١٥. يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنِّي نَعَجِرُنِي ابْنُ آدَمَ وَقَدْ خَلَقْتِكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ ... بسر بن صحيح ٨٢
- جحاش

Abstract

Sensed means of clarification in - Al Hadith Al Sharif -

By :

Hanada " Mohammad Madi " Ahmad Al Qadi

Supervisor

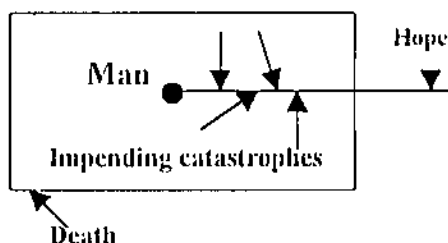
Dr. Shara Al Quda

Since the teaching process is so important in the success of the educational process, and since each successful teacher endeavors to repair the best procedure for his students which result in the consolidation of information in students minds and help them to achieve better results, a lot of different educational research has been established on a western basis, neglecting the importance of our Islamic teachings that handle such issues, though some research does take those into consideration and cast a special look at them . This research adds to previous works in the same area of study: the use of the procedures of clarifications in teaching Muslims followed by Prophet Mohammed. It was inevitable since our religion Islam commands its followers to seek knowledge and has arisen the position of teacher and student. Allah says," Allah will raise up to (suitable) ranks and (degrees), those of you who believe and who have been granted knowledge. " The Holy Quran and the Noble Hadith are considered the first and most important teaching basis for all Muslims.

I began my research by assorting the traditions of the Prophet (peace be upon him) , which describe his use of any teaching procedure. A lot I have had in which the Prophet points with his hand, his tow hands together, his fingers, the entanglement of his fingers, or numbers on them like when he says, " the guardian of the orphan and me are neighbors in heaven like these (pointing with his tow fingers). Or when he says," the relationship among Muslims are likened to a well-built wall in which each part of it tautens the other one ". This procedure used by

his prophet had its clear impact. That is why narrators never forgot to mention his pointing with fingers the entanglement of them or others.

Sometimes the prophet would draw pictures to breathe life into his great words, e.g., when the prophet drew a square, a line in the middle of the square that extends to go out of it (see figure below). Then he drew few short lines, which are around the one in the middle saying: "this is the human. That is his death (pointing of course) surrounds him. That line, which extends to go out of the square, is his hope, and these few short lines are the impending catastrophes: if one has missed him, another would devour him and vise versa".



Even more, the prophet (peace be upon him) would not hesitate to use anything at hand to exemplify on what he was aiming at saying, positively or negatively. An example of this when the prophet passed through the market, peoples surrounding him. He passed by a dead young goat that has too small ears. He caught it by the ear and said, "who would like to buy this with a dirham? People replied, " no, we don't buy it even for free, and also what we shall do with it". "Meaning you don't like to have it," said the prophet. They replied," we swear we do not since even if it had been alive, it would have been shameful to buy it since it has very small ears. How about when it's dead". Then the prophet said," by Allah, this life is viler in the eyes of Allah than this young goat in your eyes".

He would even correct the mistakes of his followers by showing them the right picture and be an example in everything, or he would state what he sees good and fine like what he did in Hajj. Ibn Abbaas narrates that the Prophet has been asked about the ceremony of his pilgrimage. He replied, "I slaughtered before I cast stones (pointing with his hand), then I shaved my head before I slaughtered (pointing also)_nobody would blame you.

He then specifies the points he is referring to since he is the first teacher of Muslims. Abu Huraira narrates the prophet saying, "don't envy, fight, hate cut relations or cheats in selling, be worshippers of Allah and brothers. A Muslim is a brother of a Muslim, not misjudging him, lending him down or looking down on him, chastity is here (pointing to his chest three times) ... etc. ". And in another tradition he says, "Allah does not look at your bodies or your pictures, but into your hearts (pointing his fingers at his chests). In another narration, "pointing with the hand at his heart ", in a third, "while pointing with his fingers)...and thirdly, Islam is open and belief is in the heart. (then pointed at his chest).

The prophet 's pointing (peace be upon him) are a sign of clarification of his speech, so much like the picture the scientific teacher shows in his class, pointing out a heart's picture, explaining this important part scientifically and faithfully.

The previous mentioned examples and lots of others in addition to the prophet's use of none physical procedures like debates, discussions, proverbs or narration of stories are a wholly educational work used by the prophet in order to bring up a perfect generation in thought and practice. How nice and beautiful were the picture left by him for the model teacher.

Translated by : T. Shadi Samara